

الأُحْطَمُ التُّقْوِيَّةُ فِي الْجَوَارِبِي

(دراسَةٌ تَحْلِيْدِيَّة)

تألِيفَ

نَزَارَ بِنْانَ سَعْكَهِي . ضَحْدَ الْمُجَيدِ وَلِيُّ

الأحكام التقويمية في النحو العربي (دراسة تحليلية)

تأليف

نزار بنيان شمكلي ضمد الحميداوي



الكتاب

: الأحكام التقويمية في النحو العربي

(دراسة تحليلية)

التصنيف

: دراسات نحوية

المؤلف

: نزار بنيان شمكلي ضمد

الحميداوي

Classification : Grammatical studies

الناشر

: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات : 256

Publisher : Dar Al-kotob Al-llmiyah

قياس الصفحات : 17*24

Pages : 256

سنة الطباعة : 2011

Size : 17*24

بلد الطباعة : لبنان

Year : 2011

الطبعة : الأولى

Printed : Lebanon

Edition : 1st

هذا الكتاب بالأصل رسالة تقدم بها الباحث

إلى مجلس كلية التربية (بن رشد) بغداد ،

وهي جزء من متطلبات نيل درجة ما جيسيير

في اللغة العربية وآدابها / لغة

بإشراف الأستاذ الدكتور ضراغم محمود عبود الخفاف

الأراء والإجهادات الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي المؤلف وحده

ولا تلزم الناشر بالي حال من الأحوال

جميع الحقوق محفوظة
2011



ISBN 978-2-7451-6900-9



بسم الله الرحمن الرحيم

(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)

(فاطر: من الآية 28)



الإهداء

إلى...

الأرواح التي طلقت الدنيا ومسكت بسيرة الصالحين...

إلى...

الأبدان التي ذابت مجاهدة في الله وجادت بكل ما تملك تمهيداً لدولة الحق الإلهي...

إلى...

الأجساد التي تناشرت أشلاؤها ولم يحوها قبر ولا كفن فصدق ما عاهدت الله عليه وتعاملت بتجارة لن تبور.

الباحث

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي تجلى للقلوب بالعظمة، واحتجب عن الأ بصار بالعزّة، واقتدر على الأشياء بالقدرة، والصلوة والسلام على خاتم النبّيين وأشرف المرسلين محمد وعلى آله الطاهرين وأصحابه الغرّ المنتجبين.

وبعد...

لقد ترك لنا علماؤنا الأعلام تراثاً ضخماً من الكتب والمصنفات النحوية ما نفخر به وننهل من معينه ونروي من عذب مائه، فالباحث في هذا البحر المتلاطم لا شك من أن يقف على الكثير من الظواهر، والأحكام النحوية التي تتجلى فيها ملامح التفكير النحوي.

إذ بني الدرس النحوي على الكثير من هذه الأحكام مما تمحض عن هذا الدرس الكم الهائل من الأحكام التقويمية النحوية فهذه الأحكام من قبيل أحكام (القبول) كـ(القياس، والوجه، والباب، والحد، والمستقيم، والأصل، والواجب، والجائز، والكثير.. الخ)، وأحكام الرد القطعي، أو غير القطعي من مثل: (ضعيف، قبيح، ممتنع، محال، خطأ.. الخ). كانت نتاجاً واضحاً في مصنفات النحاة الأوائل بدءاً من سيبويه حتى السيوطي ومن تلاه.

إذ شغل نحاتنا ولغويونا بالبحث عن الصحيح الذي يقومون به ألسنة المتكلمين بلغة القرآن الكريم فهم يشذبون كل ما ينطق به، حفاظاً على هذه اللغة المباركة ووصولاً إلى الغاية العظمى إلا وهي صون كتاب الله من الزلل في قراءته والتدارب في معانيه، لذا كان لزاماً عليهم أن يبعدوا عن سبيل هذا الصحيح كلّ ما يعتوره من زيج، أو خلل، أو لحن، أو فساد في المستويات الأربع للغة.

ومن هنا يتبيّن لنا أهمية موضوع البحث الموسوم بـ(الأحكام التقويمية في النحو العربي دراسة تحليلية) فنحاتنا يشيدون بالتركيب الصائب المستقيم بكلّ ما ملك

المقدمة

حافظتهم اللغوية فيستعملون ألفاظ التحسين، والتجويد، والاستقامة وما إلى ذلك إذا كان التركيب صحيحًا جاريًا على الفصيح من كلام العرب.

وهم على العكس من ذلك يرفضون الاستعمالات غير الصحيحة الخارجة عن الفصاحة ولغة العرب، وليس هناك أشد وأقذر من عبارات (القبح، والخبث، والرداة، والضعف، والمحال، والخطأ، والغلط وما شاكل ذلك).

ولهذا وبعد مشاورة أساتذة القسم ولا سيما الأستاذ الفاضل الدكتور خليل بنیان الذي أشار على بدراسة هذه الأحكام مشكورة سعى الباحث إلى تبع مواطن هذه الأحكام في الدرس النحوي، واستقصاها على الرغم مما يدخلها من عنت ومشقة لا يستهان بهما من حيث صعوبة تفنين هذه الأحكام، وجعلها في بوتقة مترابطة وهي مثبتة في أمّات الكتب وفي موقع شتى.

وتأتي أهمية هذا الموضوع من عملية تحديد هذه الأحكام، وتخليصها من الاختلاط، والتشابك الحاليل بينها، وتحديد الملامح الخاصة بكل حكم من هذه الأحكام، وصولاً إلى عرض بعض الأمثلة الدالة على الحكم، والألفاظ والأساليب المعبرة عنه.

واقتضت منهجية البحث أن تقسم الرسالة على فصلين ضم الفصل الأول ثلاثة مباحث رئيسة، واقتصر الفصل الثاني على مبحثين، ويسبق هذين الفصلين مقدمة وتمهيد، وتتلوهما خاتمة، وثبت بالملصادر والمراجع.

- المقدمة: ضمنها الباحث حديثه عن أهمية البحث، وسبب اختياره الموضوع وأقسامه ومنهجه.

- التمهيد: تناولت فيه حد الحكم في اللغة، والاصطلاح، وبيان أثر الحكم الفقهي والحديثي في الحكم النحووي وأولية دراسة الأحكام وموقف الباحثين من هذه الأحكام.

- الفصل الأول: (الأحكام المقبولة) قسم على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول (القياس وما جرى مجراه) تناولت فيه حد القياس، وأساليب التعبير عن هذا الحكم، وموضع وجوده، ومراتبه.

- المبحث الثاني (الكثير وما جرى مجراه) وهو مجموعة من الأحكام ترتبط برباط (الكم) لذلك يمكن التعبير عنها بأحكام القبول الكمي أو (أحكام التقويم

الكمي) مثل(كثير، مطرد، وغالب، وشائع.. الخ) فضلا عن كون هذه الأحكام منها ما هو حكم تعليلي استعمله النحاة لتحليل تركيب ما، أو ظاهرة معينة، ومنها ما هو حكم كمي فقط.

- المبحث الثالث (الحسن وما جرى مجراه) وتضمن أحكاماً ترتبط برباط النوع لذلك أطلقت عليها (أحكام التقويم النوعي).

- الفصل الثاني، جعلته بعنوان (الأحكام المردودة) تناولت فيه الأحكام التي تعطي دلالة الرد وقسمته على مباحثين:

- المبحث الأول: (الأحكام المردودة ردًا غير قطعي) تناولت فيه الأحكام (القبيح، والضعف، والقليل، والمكره، والضرورة، والشذوذ، والنادر، والغريب، والبعيد، والرديء، والخبيث) وأساليب التعبير عن هذه الأحكام والتصریح عنها، والكتایة، وما عبر عنه منها بأنه (حكم تعليلي).

- المبحث الثاني: (الأحكام المردودة ردًا قطعيا) تناولت فيه (المنكر، والمنع، والمحال، والغلط، والخطأ، والمرفوض، والفاسد، واللحن، والباطل).

أما الخاتمة فاشتملت على أبرز النتائج التي انتهى إليها البحث.

وكانت مصادر هذا البحث متعددة ومتنوعة اتكأت على كتب النحو ومراجعه وشروحه وحواشيه، وكتب لغوية قديمة ومعاصرة أبرزها معجمات المصطلحات أثبتتها في المصادر والمراجع.

وممّا ينبغي لي الاعتراف به، ويستلزم الإقرار والإذعان له أنأشكر الله أولاً وآخراً أن وفقني وهداني لهذا السبيل ويسّر لي أستاذًا حنوا وأبا رحيمًا عليّ الدكتور(ضرغام محمود عبد الخفاف) إذ تواضع وقبل الإشراف على هذه الرسالة، فأشكره على رعايته الجميلة، وأخلاقه الكريمة، ومشورته الحسنة، على ما بذله من جهد في قراءة فصول هذه الرسالة ومحايتها فسمت بـ ملاحظاته القوية وآرائه السديدة، فأدعوا الله أن يمدّ في عمره بخير وعافية من جميع البلاء ويبقىه ذخراً للعروبة وطلبتها.

وأتقدم بشكري الوافر إلى الدكتور حميد الفتلي الذي لم يدخل على مصادر الرسالة من كتب وبحوث ودراسات قيمة فجزاه الله عنّي خيراً، وأنذر له سبيله في الدنيا والآخرة، وأشكر لجنة المناقشة التي تواضعت وقبلت مناقشة العبد الفقير

المقدمة

فسمت الرسالة بـ ملاحظاتهم فجزاهم الله خيرا.

ولا يفوتي إلا أن أتقدم بالشكر الجزييل إلى كلّ أستاذة قسم اللغة العربية في كلية التربية (ابن رشد) وعلى رأسهم الدكتورة رئيسة قسم اللغة العربية د. عهود عبد الواحد العكيلي.

وخلال شكري وامتناني إلى أهلي وإخوتي الذين تحملوا معى أعباء الدراسة وهمومها، فكانوا خير أنيس لي في وحشة هذا الطريق الوعر فجزاهم الله أفضل جزاء المحسنين في الدنيا والآخرة، وليعذري كلّ من كان له فضل علىّ في إنجاز هذه الرسالة ذكرته أم لم ذكره فدعواي لهم جميعاً بالعافية الحسنة.

وأخيراً فهذا جهدي الذي بذلته أرجو أن أكون قد أوفيته بعض حقه، وأؤمن أن يكون شيئاً نافعاً ومريضاً لخدمة لغتنا المباركة المقدسة، فإن وافقت الصواب فبمنِ من الله عليَ وإن جانته فحسبني أن بذلت غاية المجهود، وإخلاص، وأناة، وليس الكمال إلا لله وحده سبحانه وتعالى أسأله التوفيق لمجانية الزلل، وأدّعوه أن يتقبل هذا القليل قربة إليه وأن ينفعنا به (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنْوَانٌ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلُوبٍ سَلِيمٍ) (الشعراء / 88 - 89) والحمد لله في الأولى والآخرة وصلى الله على رسوله محمد وآله وصحبه وسلم.

الباحث

التمهيد (نظرة في الحكم النحوية)

الحكم لغة: هو: "العلم، والفقه، والقضاء بالعدل.. والعرب يقول: حكمت وأحكمت؛ بمعنى: منعت ورددت، ومن هذا قيل: "للحاكم بين الناس حاكم؛ لأنَّه يمنع الظلم من الظلم"⁽¹⁾.

الحكم اصطلاحاً: هو: "ما توجبه العلة"⁽²⁾ أو هو" إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً"⁽³⁾ واستعمله النحاة بمعناه اللغوي وهو: القضاء " فيما يلزم من الأمور لزوم الحكم المقصي- به، والذي لا يجوز أن يتخلُّف، أو يتأخر فقرروا مثلاً للفاعل أحکاماً منها الرفع، وكونه عمد، ووجوب تأخيره عن الفعل، أو ما في قوله، وكذلك نائب الفاعل"⁽⁴⁾.

واستعمل الحكم بوصفه ركناً من أركان القياس ولكنه خرج عن هذه الدائرة إلى

-
- (1) لسان العرب (حكم) 2/129، لابن منظور (ت 711 هـ)، دار صادر للطباعة والنشر بيروت - لبنان، ط1، 1997م.
- (2) شرح الكافية للرضي 1/87، تج: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، (د، ت)، ولقد اعتمد على هذا التعريف أحمد سليمان ياقوت فلقد عرف الحكم بقوله: (نتائج العلة التي توجد في كل من الأصل المقيس عليه والفرع المقيس) دراسات نحوية في خصائص ابن جني 139، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1993م، وينظر إبرام الحكم النحوي عند ابن جني 12/12، د. شذى جرار، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، الطبعة العربية 2006م.
- (3) التعريفات للجرجاني 96، تج: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2003، وينظر: كشاف اصطلاحات الفنون 1/509، محمد بن علي التهانوي (ت 1158هـ)، تج: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1427هـ - 2006م.
- (4) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 65، د. محمد سمير اللبدي، مؤسسة الرسالة، دار الفرقان، ط1، 1985م.

التمهيد

دائرة أوسع في أفقها ودلالتها تقول د. خديجة الحديشي في حدّ الحكم: هو: "ما يحكم به على الظاهرة النحوية الموجودة من حيث فصاحتها، وشيوعها، أو قلتها، أو ضعفها ونحو ذلك"⁽¹⁾. أو هو "ما يجري على الفرع من أحكام الأصل صرفاً ونحوه وإعراباً"⁽²⁾ كما يقول أحد الباحثين إن الحكم النحوبي: "هو كل ما يثبت للكلمة، أو التركيب من بناء أو إعراب، أو تقديم، أو تأخير، أو غير ذلك مما يجعله جارياً على سمت كلام العرب".⁽³⁾

ولقد قسم السيوطي (ت 911هـ) الحكم النحوبي على ستة أقسام: "واجب، وممنوع، وحسن، وقبح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء".

فالواجب: كرفع الفاعل، وتأخيره عن الفعل، ونصب المفعول، وجَرُّ المضاف إليه، وتنكير الحال، والتمييز وغير ذلك؛ والممنوع كأضداد ذلك، والحسَنُ كرفع المضارع الواقع جزاءً بعد شرط ماضٍ، والفيسبح كرفعه بعد شرط المضارع، وخلاف الأولى كتقدير الفاعل في نحو: ضَرَبَ عَلَامُهُ زِيدًا، والجائز على السواء كحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له".⁽⁴⁾

وهذه الأقسام قد ذكرها السيوطي ومن تلاه من النحاة في أقسام الحكم النحوبي فالواجب ذكر عند الفقهاء وعند النحاة، والحرام عند الفقهاء عبر عنه النحاة بالممنوع، والمكرور ذكر عند كليهما، والمباح في قبال الجائز.

(1) المدارس النحوية 298، د. خديجة الحديشي، ط 3، 1422هـ - 2001م، دار الأمل - أربد، الأردن.

(2) المعجم المفصل في النحو العربي، عزيزة فوال 1/497، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1992م، وإبرام الحكم النحوبي 12.

(3) أصول النحو وتأثيرها بأصول الفقه، (رسالة ماجستير)⁽⁵⁾، محمد جاسم عبود، كلية الاداب، جامعة بغداد، 1999م.

(4) الاقتراح في علم أصول النحو 19، تج: محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط 1، 1998م، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، وينظر: إرتقاء السيادة / 41، الشيخ يحيى الشاوي (ت 1096هـ)، تج: د. عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الانبار للطباعة والنشر، مطبعة النوعي، العراق، الرمادي، ط 1، 1411هـ - 1990م.

تقول د. الحديشي في تقسيم السيوطي للحكم النحوي: "قد قسم الحكم النحوي مستنبطاً هذا التقسيم مما ورد في كتب النحويين ابتداءً من كتاب سيبوبيه... وهذه التقسيمات والحدود والفروع، والتنظيم والتبويب الذي اهتم به السيوطي سواء في ذلك ما جاء في كتابه (الاقتراح في علم أصول النحو)، أو في (المزهر في علوم اللغة وأنواعها)، أو في (الأشباه والنظائر) إنما تنبأه عليه لدراسته علم الفقه وأصوله وتبنّه على ما يهتم به الفقهاء والأصوليون وحاول تطبيقه على منهج التأليف والدرس النحوي"⁽¹⁾.

- **الحكم الفقهي وأثره في الحكم النحوي:**
 إنَّ أقسام الحكم النحوي التي ذكرها السيوطي آنفا هي أقسام الحكم (الفقهي) مع اختلاف في بعض التسميات والمعنى فلقد قسم الحكم الفقهي على قسمين رئيسين هما:
 الحكم التكليفي، والحكم الوضعي، والذي يهمّنا منهما هو الأول ويراد به: "ما يقتضي- طلب الفعل، أو الكف عنه، أو التخيير بين الفعل والترك"⁽²⁾؛ وسمي الحكم التكليفي بذلك "لأنَّ فيه كلفة على الإنسان وهذا ظاهر فيما طلب فيه الفعل أو الترك، إنما ما فيه تخيير فقد جعل أيضاً من الحكم التكليفي على سبيل التسامح والتغليب، أو الاصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح"⁽³⁾.
 وقُسم الحكم التكليفي على خمسة أقسام عند معظم الأصوليين⁽⁴⁾ يقول د. سعيد جاسم الزبيدي:
 "ليس هناك شَكٌ في تأثير النحاة المتأخرین تقسيمات الفقهاء"

(1) المدارس النحوية / 298، 299.

(2) سلم الوصول لعلم الأصول، الشيخ عمر عبد الله، مؤسسة المطبوعات الحديثة، 1969م، 32، وينظر: علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف / 101، والوجيز في أصول الفقه / 26، د. عبد الكريم زيدان، الدار العربية للطباعة، بغداد ط.6، 1397هـ - 1977م.

(3) الوجيز في أصول الفقه / 26، 27.

(4) لأنَّ الأحناف يقسمونه على سبعة أقسام: الافتراض، والإيجاب، والندب، والتحريم، والكرامة تحرِّماً، والإباحة، ينظر: المستصفى، للغزالى (ت 505 هـ)، 15/1، وميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، للسمرقندى، 1/120، وتقریب الوصول إلى علم الأصول، لابن جزي، 95، 96.

للحكم الفقهي⁽¹⁾.

إذ إنَّ الأثر الأصولي في تقسيمات الحكم النحوِي ممَّا "يبدو بأدني نظر واضح في معظم القضايا التي تناولها الأصوليون النحويون بالدرس، فلا غرابة في إشارة عدد من الباحثين إلى هذا الأثر في خصوص تقسيمات الحكم النحوِي عند تناوله بالدرس"⁽²⁾.

وهذا ما يدعمه جلُّ الباحثين المعاصرين ومنهم الدكتور علي أبو المكارم الذي يرى أنَّه "مظهر من مظاهر الخلط المنهجي في البحث النحوِي"⁽³⁾.

ويقول د. فاضل السامرائي: "جاء في الاقتراح أنَّ الحكم ينقسم إلى رخصة وغيرها، وهو يشبه ما في أصول الفقه من انقسام الحكم الشرعي إلى رخصة وعريمة"⁽⁴⁾، وكما تأثرت الأحكام النحوية بالأحكام الفقهية فإنَّها قد تأثرت بالأحكام الحديثة كما نقل عن سيبويه ومن جاء بعده.

ويرى د. محمود سليمان ياقوت أنَّ سيبويه قد استَّلَ هذه الأحكام من دراسته الحديثة الأولى إذ يقول: "ولقد أفاد سيبويه من المحدثين؛ لأنَّ لهم منهجاً يمكن تطبيقه في العلوم الأخرى ومنها النحو، ويبدو أنَّ تلك الفائدة قد ظهرت حين توقيف سيبويه أمام بعض التراكيب، وحكم عليها بعدم الصحة نحوياً.

ولقد رأى أنَّ تلك التراكيب تعادل الأحاديث من حيث إمكانية (الجرح والتعديل) لا من حيث (التراسيم) فأطلق عليها العبارات والمصطلحات التي أشرنا إليها، وبعضها يستخدمها المحدثون في كتابهم⁽⁵⁾.

كما أثبتت د. شرف الدين الراجحي تأثير مصطلحات الحديث في الدرس اللغوي قائلة: "ومهما يكن من أمر فقد كان أهل الحديث أصحاب السبق في الكتابة

(1) القياس في النحو العربي نشأته وتطوره / 34، دار الشروق، الأردن، ط 1، 1997.م.

(2) أصول النحو وتأثرها بأصول الفقه (رسالة ماجستير) / 173 / .

(3) أصول التفكير النحوِي / 119، 120، بيروت، 1973.م.

(4) ابن حني النحوِي / 144، دار النذير للطباعة والنشر، بغداد، 1969.م.

(5) التراكيب غير الصحيحة نحوياً في (الكتاب) لسيبويه دراسة لغوية / 39، 40، 41، 42، ط 2 دار المعرفة الجامعية، مصر، 1988.م.

عن الأدب، وكان اللغويون تابعين لهم فهي إذن من مجالات تأثير مصطلح الحديث في الدرس اللغوي⁽¹⁾.

وممّا يؤكّد ذلك أنَّ الدراسات اللغوية والمعجمية منها خاصة قد أثبّتت تأثيرها بأحكام المحدثين والأصوليين؛ لأنَّ "كثيراً من المعجميين قد دأبوا في وضع ما يسجّلونه من لغات في ميزان النقد مرتبها ترتيب أهل الحديث فصحيح وأفصح، وجيد وأجود، وصحيح وضعيف، ورديء، ومرغوب عنه..."⁽²⁾.

يقول د. محمد ضاري حمادي وقد بينَ أثر القواعد الحديثية في القواعد اللغوية: "... استعان أئمة اللغة بقواعد المحدثين في الترجيح بين الروايات المختلفة التي لا يمكن التدقّيق بينها التي لا بدّ من إصدار حكم سليم فيها"⁽³⁾.

موقف العلماء من الأحكام:

أمّا موقف العلماء والباحثين من هذه الأحكام فهي متفاوتة ومتباعدة بين ناقم عليها ورافض، وبين مؤيد ومنتصر لها يقول د. المخزومي في مدرسة الكلام التي تعتُدُ بالعقل، وتهمل أثر البلاغة والفنية في الأساليب النحوية:

"وأخص ما يمتاز به... هو الاعتداد بالعقل وأبرز خصائصها إصدار أحكام عقلية، حتى في المجال الأدبي الفني كما كان شأنهم فيتناول موضوعات البلاغة وليس أدلّ على عنانيتهم بالأحكام العقلية من بناء قضيّاهم على التحسين والتقييم العقليين والحكم على الشيء بأنَّه حسن عقلاء، أو قبيح عقلاء، وهو حكم نظري محض لا أثر للفنية فيه"⁽⁴⁾.

أمّا د. قام حسان، ود. أحمد سليمان ياقوت فيحرضان على دراسة اللغة دراسة

(1) مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب / 13، ط 1، دار المعرفة الجامعية، مصر (د، ت).

(2) البناء الداخلي للمعجم العربي دراسة تحليلية تقويمية (رسالة ماجستير) 120، علي حلو حواس، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، 2002.م.

(3) الحديث النبوى الشرـيف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية / 457، 458، المطبوعات العربية، بيروت، ط 1، 1982م.

(4) مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو / 48، منشورات: مصطفى الباجي الحلبي، ط 2 1958م.

التمهيد

وصفيّة في ذاتها وينهيان عن التورط بوسم التراكيب النحوية بالخطأ والصواب⁽¹⁾. ويقول د. محمد عيد في وصفية اللغة وانتقاده للأحكام النحوية: "اللغة تخضع للوصف كما تخضع له كل المظاهر الاجتماعية الأخرى إذ تلاحظ، وتستقرأ، ويقرّر واقعها دون جواز أو قوانين ملزمة وليس من حقنا أن نحكم عليها بالصواب والخطأ؛ لأنّ هذا من سلطة العرف الاجتماعيّ بين من ينطقونها فواجبنا هو الوصف فقط، فالقاعدة التي يصل لها⁽²⁾ النحوّيّ قاعدة عرفية تتفق مع الاستعمال، وليست قاعدة للتحكم في سلوك اللغة"⁽³⁾.

ويعزّو د. نعمة العزاوي سبب هذه الأحكام إلى عدم التمييز بين اللغة المنطقية، واللغة المكتوبة إذ يقول: "لم يميّز النحو التقليدي بين (اللغة المنطقية) و(اللغة المكتوبة)، ولم يلاحظ أنّ لكلّ منهما نظاماً خاصاً قد يختلف اختلافاً كبيراً عن صاحبه بل إنّ هذا النحو قد أولى أنواعاً معينة من اللغة المكتوبة جُلّ اهتمامه فترتب على ذلك أنّه قدّم قواعد اللغة على أساس معياريّ أو جمالي تقويميّ لهذا استعمال (عال)، وذلك استعمال (متوسط) وذلك استعمال (قيبح) أو (شاذ)"⁽⁴⁾.

في حين ذهب طائفة أخرى من اللغويين إلى خلاف ذلك ووقفت موقفاً إيجابياً تجاه هذه الأحكام فذكر د. الحلواني "أنَّ معيارية النحو العربي تستند في جملتها إلى ركائز علمية تقوم في الدرجة الأولى على وعي المستويات اللغوية، ولمعايير التي تميّز جيد الكلام من ردّيه، ويعدُّ يونس من أوائل النحاة واللغويين

(1) ينظر: دراسات في علم اللغة القسم الأول د. قام حسان / 85 والكتاب بين المعيارية والوصفيّة / 15 د. أحمد سليمان ياقوت، منشورات: دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ط١، 1989م، وعلم اللغة مقدمة للقارئ العربي / 54 د. محمود السعران، دار النهضة العربية، بيروت، (د، ت).

(2) كما وردت والصواب إليها.

(3) أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث / 69 مطبعة دار نشر الثقافة القاهرة، 1973م.

(4) مناهج البحث اللغوي بين التراث والمعاصرة / 130، منشورات المجمع العلمي العراقي / ط١، 2001م.

العرب الذين حددوا هذه المعايير غير أنه يختلف عنهم فهو لا يتشدد في تطبيق أحكامها كما كان يفعل الأصمعي ولا يتسامهله بها كما صار يفعل بعض النحاة من بصرىين وكوفيين⁽¹⁾. ويرى د. عبد العال سالم مكرم أن موقف سيبويه(ت180هـ) من التراكيب النحوية كان موقف الناقد المتبصر بالأساليب الرفيعة عند المتكلمين بهذه اللغة إذ يقول: "إن موقف سيبويه من هذه الآراء لم يكن موقف الناقل فقط؛ لأن له شخصية مستقلة إزاء هذه الآراء التي نقلها... كان يرمي بعضها بالخيث، أو الضعف لأن دليلاً في نظره فيه من الضعف ما يحمله على نقد هذه الآراء، ورميها بأقذع العبارات وليس هناك أقذع من عبارات: الخبث، والقبح، والضعف.

أما الآراء التي استقام دليلاً، وقويت حجتها فإن سيبويه كان يأخذ بها ويتجه إليها.. فسيبوبيه لم يكن آلة تحكيم آراء غيره بل كان شخصية مستقلة في مجال هذه الآراء ينقد في مواضع النقد ويشيد في مواضع الإشادة، وهو في كل ذلك يجري وراء الدليل بنظر ثاقب، وفكرا صائب⁽²⁾. ولقد جعلت إحدى الباحثات أحكام القبول والرد من أحكام الإصلاح اللغوي عند الفراء(ت207هـ) فمن النقد اللغوي عنده "ما قام على الإصلاح اللغوي بالأفاظ متعددة استعملها لهذا الغرض، مثل: (يقال، ولا يقال، وغلط، وخطأ، وليس بشيء)، ولحن وفاسد، وما إليها، وذلك حرصا منه على الحفاظ على سلامة العربية"⁽³⁾.

كما يقول أحد الباحثين ملنئج ابن يعيش(ت643هـ) في النقد النحوى: "إن المقصود بالنقد النحوى وفق تصورات ابن يعيش هو الحكم على الآراء أو الأدلة عند تحليلها ومناقشتها بالصواب، والجودة، والحسن أو بالخطأ، والقبح، والرداة

(1) المفصل في تاريخ النحو العربي الجزء الأول قبل سيبويه / 220مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1979م.

(2) الحلقة المفقودة في تاريخ النحو العربي / 392، مؤسسة الوحدة للنشر والتوزيع، الكويت، 1977م.

(3) النقد اللغوى والنحوى فى (معانى القرآن) للفراء (رسالة ماجستير) 184، وفاء هادى شويع، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2003.

التمهيد

وصولاً إلى الرأي الأمثل الذي يتفق مع المألوف من قواعد اللغة، والمعهود من نظامها اللغوی السليم مستعيناً في ذلك كله بأدلة وحجج مختلفة⁽¹⁾.

هذه هي نظرة سريعة في آراء الباحثين في قبولهم لهذه الأحكام، وتصوراتهم وتحليلاتهم لها والذي تجدر الإشارة إليه هو أن النحاة القدماء قد سنوا هذه الأحكام ونصوا عليها وميزوا بين ما هو واجب، أو جائز، أو حسن، أو قبيح، وغير ذلك من التقويمات للتركيب النحوية وسأعمل في هذه الرسالة على عرض هذه الأحكام التقويمية ودراستها وبيان موقف النحاة منها بدءاً بسيبوه (ت180هـ) ومروراً بابن جني (ت392هـ) وغيره وصولاً إلى المحدثين.

(1) النقد النحوي عند ابن يعيش في كتابة شرح المفصل (رسالة ماجستير) المقدمة / ب، رياض عبود اهوبين، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2004م.

الفصل الأول

الأحكام النحوية المقبولة

المبحث الأول: القياس وما جرى مجريه

المبحث الثاني: الكثير وما جرى مجريه

المبحث الثالث: الحسن وما جرى مجريه

توطئة

إن الأحكام منها ما يكتسب درجة القبول، ومنها ما يكتسب درجة الرفض وذلك تبعاً لذوق النحوي ولغته في التمييز بين النصوص والتراتيب وهذه الأحكام التي اكتسبت درجة القبول عند النحاة استند فيها النحاة لإطلاقهم هذه الأحكام إلى القواعد التي أقرها إجماعهم، وتعارف عليها الوسط النحوي.

فالنحوي عندما يقبل التركيب يستند إلى قاعدة واضحة وإذا رفض فيجب أن يبين علة الرفض ويدرس الباحث في هذا الفصل الأحكام التي هي محل قبول، وقبل ذلك يجدر بنا معرفة حد المقبول.

المقبول لغة:

" قبل الشيء قبولاً إذا رضيته، وتقبلت الشيء قبلته... وهو الرضا والمحبة وميل النفس إليه "(¹)

المقبول اصطلاحاً:

لم يعثر الباحث على حد المقبول في اصطلاح النحاة، ولا في دراسات أصول النحو من وأشار إلى تعريف (المقبول) بوصفه مصطلحاً نحويأ خلا حدّ للتهانوي "ت1158هـ" يقول فيه:

" هو شيء يوجد فيه صفة القبول مثلاً عند المحدثين حديث يوجد فيه صفة القبول من عدالة الراوي وصدقه وعلى هذا القياس "(²) ويكوننا حده اقتضاء لما استعمله النحاة فهم يستعملونه بمعنى المأكوذ به وهو المعنى اللغوي نفسه.

والمقبول بطبيعته يشمل جميع أقسام الحكم التي ارتضاها النحاة، وقاربت اللغة المثلية التي يسعون إليها، ويمكن أن نعرف المقبول بأنه: ما ارتضاه النحوي للمتكلم بالعربية مما يبعده عن أحكام الرد من قبيل الخطأ أو اللحن، أو القلة أو

(1) لسان العرب (قبل) 5 / 193 .

(2) كشاف اصطلاحات الفنون 3 / 544 .

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

الشذوذ، أو القبح أو غيرها، وما وافق قواعدهم التي قرروها.

درجات القبول

لقد قسم النحاة اللغات واللهجات العربية بحسب فصاحتها وكثرة دورانها محددة بمعايير الزمان والمكان^(١) ولقد تنبه الدكتور سعيد جاسم على أن الأحكام المعيارية من مثل (القياس، والجيد، والحسن... الخ) لم توضع لها الحدود الفاصلة ولكنها يمكن أن تدرج تحت باب المقبول، وإن اختلفت درجات القبول قائلاً:

"للقبول درجات يعبر عنها بألفاظ متعددة قد تؤدي معنى واحداً، وقد تختلف قليلاً في درجة عن أخرى لأن هم النحاة كان مقصوراً على ما وافق أقيستهم، فاستعملوها لكي تبين هذا الجانب، ولم يوحدوها، ولم يقرروها مصطلحات واضحة الحدود والمعالم، فضلاً عن أن كل نحو يتفاوت عن الآخر في نظرته، ودقته، وموروثه اللغوي وذوقه"^(٢).

(١) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامهما 18، 30، أبو الحسن أحمد بن فارس (ت 395هـ)، تج: السيد أحمد صقر، مكتبة ومطبعة دار إحياء الكتب العربية.

(٢) القياس في النحو العربي / 137.

المبحث الأول

(القياس وما جرى مجرى)

القياس لغة:

"قاس الشيء يقيسه قياساً وقياساً... إذا قدره على مثاله"⁽¹⁾ يقول السيد الشريف الجرجاني (ت 816 هـ): "القياس في اللغة: عبارة عن التقدير، يقال: قست النعل بالنعل إذا قدرته وسويته وهو عبارة عن رد الشيء إلى نظيره"⁽²⁾ وفي الشريعة: عبارة عن المعنى المستنبط من النص لتعديله الحكم من المنصوص عليه إلى غيره، وهو الجمع بين الأصل والفرع في الحكم".⁽³⁾.

القياس اصطلاحاً:

وهو أحد المصادر الأربع التي بني عليها علم النحو ولقد وضع له حدود كثيرة ومنها: "الجمع بين أول وثان يقتضيه في صحة الأول صحة الثاني، وفي فساد الثاني فساد الأول"⁽⁴⁾ أو هو "حمل فرع على أصل بعله، وإجراء حكم الأصل على الفرع"⁽⁵⁾ أو هو: "حمل مجهول على معلوم، وحمل ما لم يسمع على ما سمع، وحمل ما يجد من تعبير على ما اختزنته الذاكرة ووعته من تعبيرات وأساليب كانت قد عرفت أو سمعت".⁽⁶⁾.

"وما القياس إلا محاكاتنا للعرب في طرائقهم اللغوية وحمل كلامنا على كلامهم، ولن تتم لنا هذه المحاكاة إلا إذا أخذنا بالقواعد اللغوية، وال نحوية

(1) لسان العرب (قيس) 5 / 353.

(2) التعريفات / 181.

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) الحدود في النحو / 38 للرماني (ت 384) تج: إبراهيم السامرائي، دار الفكر، عمان، 1984م.

(5) ملح الأدلة في أصول النحو / 42، أبو البركات الأنباري (7577هـ)، تج: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957م.

(6) في النحو العربي نقد وتوجيه / 20 د. مهدي المخزومي، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، ط 1، 1964م.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

والصرفية التي وضعها مؤسسو النحو بعد استقرارهم الكلام العربي الأصيل⁽¹⁾. وتبين مما عرضناه من حدود للقياس أن لا فرق في حده بين القدماء والمحدثين إلا فيما يتعلق بتبدل بعض الألفاظ وتغييرها⁽²⁾ وقد كان القياس معتمد البصريين والكوفيين على السواء في بناء قواعدهم⁽³⁾.

فهو قسم السماع الذي هو أصل من أصول النحو العربي يقول د. اللبدي: "وكثيراً ما يستعمل القياس في مقابلة السماع فيقال هو جار على القياس أو شاذ عنه، أو يقال: هو شاذ في القياس فصيح في الاستعمال"⁽³⁾.

إن لفظة القياس اكتسبت معانٍ وتعبيرات مختلفة عند النحاة واللغويين من القدماء والمحدثين وأخص بالذكر من القدماء⁽⁴⁾ سيبويه(ت180هـ)، والفراء(ت207هـ)، والأخفش (ت215هـ)، والمبرد(ت285هـ)، لأنهم أمة النحو، ولهم آثارهم التي وصلت إلينا وكثرة دوران هذا الحكم في كتبهم. أما المحدثون الذين تناولوا لفظة (القياس) فكثر منهم من أفرد له دراسة خاصة، ومنهم من تناوله في طيات شرحه موضوعات أصول النحو العربي ولا يسع المقام بتناولها⁽⁵⁾.

(1) الشاهد وأصول النحو / 222.

(2) معجم المصطلحات النحوية والصرفية / 191.

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) ينظر: الكتاب / 1، 80، 21، 210، 122، 124، 82، 213، 242، 3/ 277، سيبويه تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط، 4، 1425هـ - 2004م، ومعاني القرآن للفراء

1/ 6، 29، 68 / 2، 81، 55، 105، 135، تح: أحمد يوسف نجاشي، وآخرون، دار السرور(د، ت) ومعاني القرآن للأخفش / 40، 35، 67، تح: إبراهيم شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون، بيروت - لبنان، ط، 1، 1423هـ - 2002م، واطقتضب / 1

32، 37، 90، للمبرد، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، (د، ت).

(5) ينظر: القياس حقيقته وحياته، مصطفى جمال الدين، مطبعة النعمان، النجف

الأشرف، 1972م، القياس في النحو العربي نشأته وتطوره، سعيد جاسم الزبيدي، دار الشروق، عمان -الأردن، ط، 1، 1997م، القياس في اللغة العربية، محمد الخضر حسين، دار الحادثة للطباعة والنشر، بيروت، ط، 2، 1983م، الإحتمام إلى القياس وحده في النحو العربي، أطروحة دكتوراه، فاطمة ناظم مطر، كلية التربية (ابن رشد) جامعة بغداد،

"إن هذه اللفظة هي الأكثر دوراناً عند النحاة، وهي التي جعلوها أصلًاً ومحوراً يخضعون لها كلام العرب، وربما كلام الله عز وجل، وكانت معياراً متداولاً منذ نشأ النحو، وكان أعلى ما أراده النحاة منه أن يقتربن بالسماع مؤيداً له"⁽¹⁾.

والذي يريد الباحث أن يصل إليه هو أن هذا الحكم مخرج من كونه أصلًاً من أصول دراسة النحو العربي إلى دائرة أوسع في افقها وهي دائرة الأحكام النحوية.

فلقد أصبح هذا المصطلح (حكمًا تقويمياً) للنصوص فلذلك عبر عنه بتعابيرات مختلفة في اللفظ ولكنها في المعنى واحد، ولقد تنبهت الدكتورة خديجة الحديثي على كون سيبويه عبر عن القياس بطريقتين مختلفتين، وأطلق على حكم القياس ألفاظاً متعددة ولكنها تعني القياس ولقد أفردت لذلك جزءاً من كتابها (الشاهد وأصول النحو) ذكرت فيه القياس والألفاظ التي تدل عليه عند سيبويه من ذلك: "القياس، والوجه، والباب، والحد... الخ"⁽²⁾.

وليس سيبويه فقط هو من استعمل هذه العبارات كناءة عن القياس بل كثير من النحاة الذين ساروا على خطاه وأكثراهم يتبعون خطى سيبويه في هذه الأحكام وان طرأ عليها نوع من التغيير كما سيتضمن في ثانياً هذا المبحث.

ويمكن تقسيم حكم (القياس) وما جرّى مجرّاه على قسمين رئيسيين هما:

- ما صرّح به عن القياس ويشمل صيغتين: الاسم والفعل.
- وما كتبه عن القياس ويشمل صيغتين: الاسم والفعل.

التصريح بحكم القياس:

ونعني بالتصريح أي: التلفظ بمادة "ق، ي، س"، عن طريق صيغ الاسم المعروفة ويمكن حصرها بثلاثة ألفاظ وهي: (القياس وهو أكثرها، أقيس أقل ذكرًا من سابقه، والمقيس وهو أقل الجميع).

(1) القياس في النحو العربي / 137

(2) ينظر: الشاهد وأصول النحو / 249، 250، 251، 252، 253

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

القياس:

وهذه اللفظة من أكثر الألفاظ دوراً على السنة النحوة واستعمالاً في مصنفاتهم النحوية، وليس البحث بصدق دراسة إحصائية لهذه اللفظة، وإنما هو بيان الأثر المهم والفاعل لهذه اللفظة فكثيراً ما ترد بصيغة: "وهو القياس"⁽¹⁾ و"القياس"⁽²⁾ و"زمرة القياس"⁽³⁾ و"لان القياس"⁽⁴⁾. وتقتربن بألفاظ أخرى لتوثيق القياس ومنها قولهم: "وهو القياس والأصل"⁽⁵⁾ و"القياس والقول المختار"⁽⁶⁾، و"القياس والصواب"⁽⁷⁾ و"هو الوجه والقياس"⁽⁸⁾.

يقول سيبويه(ت180هـ) في: "هذا باب ما أجري مجرى ليس في بعض المواضع بلغة أهل الحجاز، ثم يصير إلى أصله وذلك الحرف (ما) تقول: ما عبد الله أخاك وما زيد منطلاً، وأما بني تميم فيجرونها مجرى أما وهل أي: لا يعملونها في شيء، وهو القياس؛ لأنه ليس بفعل وليس ما كليس، ولا يكون فيها إضمار".⁽⁹⁾

فيり سيبويه(ت180هـ) أن القياس في (ما) أن لا تعمل؛ لأنها حرف غير مختص كـ(أما، وهل) وما كان حرفًا غير مختص فهو غير عامل كما قرر النحو ذلك.

في حين يقول ابن جني(ت392هـ): "اعلم أن سعة القياس تبيح لهم ذلك، ولا تحظره عليهم إلا ترى أن لغة التميميين في ترك إعمال(ما) يقبلها القياس، ولغة الحجازيين في إعمالها كذلك، لأن لكل واحد من القومين ضرباً من القياس يؤخذ به ويخلد إلى مثله، وليس لك أن ترد إحدى اللغتين بصاحبها؛ لأنها ليست أحق

(1) الكتاب / 1، 57، 106، 122، 160، 82 / 2، 216، 225 / 3، 169، 369، 4 / 2، 242، ومعاني القرآن للفراء / 1، 6، 55، 304، والمقتضب / 1 / 3، 175، 169 / 2، 117، 37، 32، 189، 141، 92، 62، 40، 30، 18، 2، 135، 68.

.36 / 4، 146

(2) الكتاب / 1، 124، 209 .222

(3) المصدر نفسه / 3

(4) المصدر نفسه / 4 .338

(5) المصدر نفسه / 3، 303، والمقتضب / 1 .92

(6) .90 / 1

(7) .178 / 1

(8) الكتاب / 1، 351 / 3، 203 / 2، 210، 179، 290، والمقتضب / 1 .364

(9) الكتاب / 1 .29

بذلك من رسيلتها، لكن غاية مالك في ذلك أن تخيّر إحداهما، فنقويها على اختها وتعتقد أن أقوى القياسين أقبل لها، وأشد أنساً بها⁽¹⁾.

ولقد أخذ الدكتور سعيد جاسم الزبيدي ذلك على ابن حني قائلاً: "فإذا كان لكل قبيلة من هاتين القبيلتين قياس، فأي قياس نتبع؟ وما ضوابطه؟ وكان الأولى بالنحاة أن يترسّموا المنهج الوصفي، كما نص سبويه: "وَجَمِيعُ مَا وَصَفْنَاهُ"؛ لئلا تضطرب المقاييس، أو أن يلجموا إلى القرآن الكريم يستنبطون منه قواعدهم، فقد تجلت وحدة اللغة العربية، ومثلها تمثلاً رائعاً⁽²⁾.

ووافق النحاة ممن تلا سبويه في حكم القياس على إهمال(ما) في لهجة قيم وكونها القياس، وإعمالها في لهجة الحجاز، وكونها من سعة القياس، ولو رود مثلها في القرآن الكريم⁽³⁾.

ومن أمثلة حكم (القياس) قول الأخفش في إعراب كلمة (الصابئين) من قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى)⁽⁴⁾... وقال: (والصابيون والنصارى)، وقال في موضع آخر (والصابئين)⁽⁵⁾ والنصب القياس على العطف على ما بعد (إن)⁽⁶⁾.

(1) الخصائص، 2/7 تج: عبد الحكم بن محمد، المكتبة التوفيقية، مصر، (د، ت).

(2) القياس في النحو العربي/138.

(3) ينظر: المقتضب 4/177، والأصول في النحو 1/55، 56، لأبي بكر بن السراج، تج: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط، 4، 1420 هـ - 1999م، واسرار العربية، 143، 144 لأبي البركات الانباري، تج: محمد بهجة البيطار، مطبعة الترقى، دمشق، 1377 هـ - 1957م، والمقرب 1/102، لأبي صفوف، تج: أحمد عبد السatar الجواري، عبد الله الجبورى، مطبعة العايني، بغداد، ط، 1391 هـ - 1971م، وشرح كافية ابن الحاجب 2/215، للرضي، تج: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، (د، ت) وشرح التسهيل 1/351، لابن مالك، تج: محمد عبد القادر عط، منشورات محمد علي بيضون، بيروت - لبنان، ط، 1، 1422 هـ - 2001م، وارتشفاف الضرب 3/1197، لأبي حيان، تج: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط، 1، 1418 هـ 1998م.

(4) الملاعنة / 69.

(5) البقرة / 62.

(6) معاني القرآن / 171.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

فالأخفش(ت215هـ) يرى القياس نصب (الصابئين) عطفاً على محل اسم إن والذي عليه إجماع النحاة هو الرفع أي: رفع كلمة (الصابئين) بغض النظر عن التوجيهات والتأويلات التي ذكروها⁽¹⁾. ويり د. فاضل صالح السامرائي أن الرفع جاء لحذف العامل وهو(إن) فلذلك هي جملة خالية من التوكيد حيث يقول في الفرق بين نصب (الصابئين) في البقرة ورفعها في المائدة "وسر ذلك انه في آية المائدة رفعهم لأنهم أبعد المذكورين ضلالاً فكان توكيدهم أقل من غيرهم"⁽²⁾. ومن الأمثلة على ذلك قول المبرد(285هـ) تحت: "هذا باب ما يضاف من الأعداد المنونة"⁽³⁾ "واعلم أن القياس وأكثر كلام العرب أن تقول: هذه أربعة عشرك وخمسة عشرك، فتدعه مفتوحاً على قوله: هذه أربعة عشر، وخمسة عشر"⁽⁴⁾. والأمثلة على هذا الحكم كثيرة وهي في أكثرها متقاربة المعنى، وحكمها على التركيب حكم واحد⁽⁵⁾.

الأقيس:

حكم (الأقيس) هو اسم تفضيل على وزن (الأفعال) "للدلالة على أن شيئاً

(1) ينظر الكتاب 1/ 286، والمقتضب 4/ 111، الكامل في اللغة والأدب 1/ 276، للمبرد، تج: تغريد بيضون، ونعيم زرزور، ط1، 1407هـ - 1987م، وشرح المفصل 8/ 66، 67، لابن يعيش، تج: محمد بدر الدين النعساني، دار الجبل، بيروت، ط2، 1323هـ وشرح ابن عقيل 1/ 284، تج: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات ناصر خسرو، ط7، 1382هـ وشرح الأشموني 1/ 284، دار إحياء الكتب العربية (د، ت)، وشرح التصريح على التوضيح 1/ 226، للشيخ خالد الأزهري، تج: محمد باسل عيون السود، بيروت 1420هـ - 200م، والتفسير الكبير 11/ 51، فخر الدين الرازي، دار الفكر بيروت، 1395هـ - 1981م.

(2) معاني النحو / 313، شركة العاتق، القاهرة، ط2، 1423هـ - 2003م.

(3) المقتضب 2 / 178.

(4) المصدر نفسه 2 / 179.

(5) ينظر: كشف المشكل في النحو / 10، 48، 140، 150، لحیدرة الیمنی (599هـ)، تج: یحیی مراد، بيروت، ط1، 1424هـ - 2004م، والأمثال النحوية / 90، 125، لابن الحاجب (ت646هـ)، تج: عدنان صالح مصطفى، جامعة قطر، ط1، 1406هـ - 1986م.

اشتركا في صفة معينة وزاد أحدهما على الآخر فيها⁽¹⁾ وهذا الحكم من الأحكام التي صرّح بها النحوة عن حكم(القياس) وهو أقل استعمالاً من سابقه.

و عمل النحوة على الترجيح بين تركيب ما و آخر بهذه اللفظة، أو إذا وجد وجهان أحدهما رفع والآخر نصب أو جر عد أحدهما أقيس من الآخر، وأمثلة هذا الحكم الترجيحي كثيرة جداً ومنها قولهم: "على أقيس الوجهين"⁽²⁾، و "هو أقيس القولين"⁽³⁾ و "هذا أقيس والأول مذهب"⁽⁴⁾، وأقيس الكلامين⁽⁵⁾ و "الأول أقيس"⁽⁶⁾ و "أقيس هذا"⁽⁷⁾ و "هذا أقيس في العربية"⁽⁸⁾.

و قد يقترن حكم (الأقيس) بحكم آخر يشد من أزره في توكييد القياس ومنها قولهم: "أقيسهما وأعربهما"⁽⁹⁾، و "وجاؤوا به على الأكثر والأقيس"⁽¹⁰⁾ و "أقيس وأكثر"⁽¹¹⁾ و "أحسن وأقيس"⁽¹²⁾ ... وغيرها كثير.

و يكون التركيب (قليلاً) ولكنه جار على القياس فإذا رجح بينه وبين الكثير المخالف للقياس حكم للقليل بأنه (أقيس) في مثل قول الفراء (ت207هـ): "وذلك وإن كان قليلاً أقيس"⁽¹³⁾.

ومن أمثلة الحكم الترجيحي (الأقيس) ما جاء في قول الأخفش (ت215هـ) في إعراب الاسم الواقع بعد (إن) الشرطية في مثل قوله تعالى: (وإن أحد من

(1) التطبيق الصرفي / 90، د. عبدة الراجحي، دار المعرفة الجامعية، ط2، 1420هـ - 2000م.

(2) الكتاب / 2 .316

(3) المصدر نفسه / 2 .413

(4) المصدر نفسه / 3 .411

(5) المصدر نفسه / 4 .185

(6) معاني القرآن للأخفش / 18، 42، 208

(7) المصدر نفسه / .67

(8) المقتضب / 4 .171

(9) الكتاب / 3 .347

(10) المصدر نفسه / 3 .572

(11) المصدر نفسه / 4 .159، 233 / 1، 193 وينظر: / 2

(12) المقتضب / 3 .51

(13) معاني القرآن / 2 .148

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

المشركين استجارات فأجره^(١).

"فابتدأ بعد (إن)، وأن يكون رفع أحد على فعل مضمر أقيس الوجهين، لأن حروف المجازة لا يُبتدأ بعدها إلا أنهم قد قالوا ذلك في (إن) لتمكنها وحسنها إذا وليتها الأسماء وليس بعدها فعل مجزوم في اللفظ"^(٢).

فالأخشن يرى أن الاسم المرتفع بعد الأداة يجوز أن يكون مبتدأ، أو أن يكون مرفوعاً بفعل مضمر وهو أقيس الوجهين^(٣) فالفعل ممحوظ؛ لأن أدلة الشرط مختصة بالجمل الفعلية وهذا مذهب البصريين، وزعم الفراء "إن أحد في الآية يرتفع بالعائد الذي عاد إليه، وهو ضمير الفاعل الذي في استجارك"^(٤).

ومن يرض هذا القول ابن يعيش (ت 643هـ) قال: "وهو قول فاسد لأننا إذا رفعناه بما قال قد جعلنا استجارات خبراً لأحد وصار الكلام كالمبتدأ والخبر"^(٥).

وجاء حكم (الأقيس) عند عبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي (ت 802هـ): "مذهب البصريين انه لا يجوز حذف (إلى) وشبهها من الفعل في مثل: ذهب الشام، إلا في هذه اللفظة لسماعهم إياها من العرب فلا يجوزون: ذهب مصر، ولا ذهبت البصرة، ومذهب الكوفيين جوازه، وهو عندهم مقيس في (انطلق) (وذهب) (وخرج)، فيقولون: انطلقت السوق، وخرجت البر، وذهبت مصر، وهذا هو الأقيس لصحة معنى الكلام، وعدم اخلاله مع كثرة استعماله"^(٦).

(١) التوبية/6.

(٢) معاني القرآن / 208.

(٣) ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد، 1 / 387، شرح بهاء الدين بن عقيل، تج: محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، 1395هـ 1980م، ورتبة المرفوعات في النحو العربي (دراسة نحوية بلاغية) عبد الزهرة زبون / (رسالة ماجستير) / كلية الآداب الجامعة المستنصرية، 1994م.

(٤) معاني القرآن / 1 / 422.

(٥) شرح المفصل / 1 / 82.

(٦) ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة / 64، تج: د. طارق عبد عون الجنابي 1406هـ - 1987م.

التصريح بحكم (القياس) بصيغته الفعلية:

استعمل النحاة مادة(ق، ي، س) بصيغة الفعل وبأقسامه الثلاثة(الماضي، والمضارع، والأمر) وكان أورفها نصيّباً في الاستعمال هو أسلوب الطلب بصيغة فعل الأمر، وحقيقة المسألة أن مادة (ق، ي، س) إذا وردت بصيغة الفعل بأي قسم منه فإنها لا تدل على حكم يتتبّع عليه أن يقول: مرفوض أو مقبول، وإنما وجود هذه التعبيرات دلالة على سن قاعدة يريد النحو إيصالها إلى المتنقي، واتباعها في قابل استعماله لهذا التركيب.

والذي يدل على ذلك ما ذكره النحاة من هذه الاستعمالات فنجد لهم يقولون "فقس هذه الاشياء"⁽¹⁾، و"على هذا فقس"⁽²⁾ و"قس على هذا"⁽³⁾ و"قس بهذا ما ورد عليك"⁽⁴⁾. ومن أساليب التعبير بصيغة الفعل الماضي والمضارع قولهم: "فتقس"⁽⁵⁾، و"عليه تقيس الأكثر"⁽⁶⁾، و"هذا باب ما قيس من المعتل"⁽⁷⁾، "وهذا ما قيس من المضاعف"⁽⁸⁾، و"يقارب على هذا ما ورد"⁽⁹⁾. يقول الفراء(ت207هـ) في إعراب لفظة (صدق) من قوله تعالى: (وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُّصَدِّقٌ)⁽¹⁰⁾ إن شئت رفعت(المصدق) ونبيت أن يكون نعتاً للكتاب لأنّه نكرة، ولو نصبه على أن تجعل المصدق فعلاً للكتاب لكان صواباً، وفي قراءة عبد الله (ثم جاءكم رسول مصدقاً)⁽¹¹⁾ فجعله فعلاً، وإذا كانت

(1) الكتاب / 3 .369 / 4 .540 / 400 .374 .

(2) معاني القرآن للفراء / 1 .55 / 2 .277 .216 .55 .105 / 2 .135 .

(3) المصدر نفسه / 1 / 81 / 81 . ومعاني القرآن للأخفش / 67 .141 .

(4) المقتضب / 1 .261 .187 .64 / 2 .83 .250 / 1 .

(5) الكتاب / 1 .404 / 3 .

(6) المصدر نفسه / 4 / 406 .

(7) .427 / 4 .68 .277 .201 .149 .

(8) .427 / 4 .68 .277 .201 .149 .

(9) معاني القرآن للفراء / 1 .105 .68 .277 .201 .149 .

(10) البقرة / .89 .

(11) آل عمران / 81 . والنصب قراءة عبد الله بن مسعود، ينظر معجم القرآن 2 / 125 .

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

النكرة قد وصلت بشيء سوى نعتها ثم جاء النعت فالنصب على الفعل أمكن منه إذا كانت نكرة غير موصولة وذلك لأن صلة النكرة تصير كالموقتة لها ألا ترى: أنك إذا قلت: مررت بـرجل في دارك، أو بعد لك في دارك، فكأنك قلت: بـعندك أو بـبابك، فقس على هذا⁽¹⁾.

فالفراء هنا يسن لنا قاعدة تقضي بإعراب الاسم النكرة من مثل كلمة(مصدق) في الآية الكريمة ويرى فيها وجهين:

- الأول أن تعرب (صفة) للاسم النكرة قبله وهو(كتاب).

- والثاني أن تعرب (حالاً) وقد عبر عنه الفراء فعلاً ومجيء الحال من النكرة مشكل إلا إذا كان بمسوغ ومنها وقوع (صاحب الحال نكرة مخصصة بوصف)⁽²⁾ والذي خصص النكرة وهو(كتاب) شبه الجملة وهو قوله تعالى: ((من عند الله)) وهذا ما عبر عنه الفراء بقوله: "كالموقتة لها أي المخصصة أو المحددة أو المعرفة لها ثم يؤطر الفراء هذه القاعدة بقوله: "فقس على هذا" أي: هذه القاعدة وهذا سبيلها.

ومن أمثلة استعمالهم صيغة المضارع قوله أيضاً في معنى (اسم الإشارة)(ذلك) من قوله تعالى: (ذلك يو عظ به)⁽³⁾ "وقوله: ((ذلك يو عظ به)) ولم يقل: ذلكم، وكلاهما صواب، وإنما جاز أن يخاطب القوم " بذلك " لأنه حرف قد كثر في الكلام حتى توهם بالكاف أنها من الحرف وليس بخطاب، ومن قال " ذلك " جعل الكاف منصوبة وان خاطب امرأة أو امرأتين أو نسوة، ومن قال " ذلكم " أسقط التوهם فقال إذا خاطب الواحد ما فعل ذلك الرجل، وذانك الرجال، وأولئك الرجال، ويقيس على هذا ما ورد"⁽⁴⁾.

الكتابية عن حكم (القياس):

استعمل النحاة الكثير من الألفاظ والتراكيب للتعبير عن حكم (القياس) وتنقسم هذه الاستعمالات على قسمين:

(1) معاني القرآن / 1 / 55.

(2) ينظر: ارتشاف الضرب / 3 / 1577، وشرح ابن عقيل / 1 / 634.

(3) البقرة / 232.

(4) معاني القرآن / 1 / 149.

- ما كنى به النحاة عن حكم (القياس) بصيغة الفعل.
 - ما كنى به النحاة عن حكم (القياس) بصيغة الاسم.
 - الكناية عن حكم (القياس) بصيغة الفعل:
- لا أعني بالكناية معناها الدقيق الذي استعمله البلاغيون وهو" إطلاق لفظ وإرادة به لازم معناه مع قرينه لا تمنع من إرادة المعنى الأصلي"⁽¹⁾; وإنما هو التعبير عن هذا الحكم بألفاظ وعبارات تؤدي معنى الحكم، وأكثر ما جاء من هذه الكنایات هو استعمالهم صيغة فعل الأمر، وهو أسلوب طلب دال على الأمر فيه استعلاء وإلزام للمخاطب⁽²⁾ ومن هذه التعبيرات قولهم:
- "فاعتبر ما أشكل عليك من هذا بذا"⁽³⁾، و"على هذا فاجر ذا الباب"⁽⁴⁾، و"اجر الكلام على هذا"⁽⁵⁾ و"ابن على هذا"⁽⁶⁾ و"على هذا فاجره"⁽⁷⁾، و"اعتبر ما ورد عليك من هذا وشبّه بما ذكرت لك"⁽⁸⁾.
- والذي يفهم من هذه الاستعمالات أن النحاة لا يريدون قبول المسألة أو رفضها بل هو تبنيه المخاطب على أن هذا التركيب جار على قواعد اللغة واستعمال العرب فألزمك باتباعه، ولقد استعمل النحاة الكناية عن حكم (القياس) بالفعل المضارع ومنها قولهم: "وبه نقرأ"⁽⁹⁾، و"على هذا تجري الثانية"⁽¹⁰⁾، و"على هذا

-
- (1) جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع / 208، أحمد الهاشمي، مع تعلقيات: نجوى أنيس ضو، قم - إيران، ط، 1، 1421هـ.
- (2) أساليب الطلب عند النحوين والبلاغيين / 83، د. قيس إسماعيل الأوسي، بيت الحكمة، بغداد، 1988م
- (3) الكتاب / 1 / 104، 193 .
- (4) المصدر نفسه / 3 / 71، 400، 426 .
- (5) معانى القرآن للفراء 1 / 15، 105، 101، 106 / 3، 137، 156 .
- (6) المصدر نفسه / 15 / 1، 93، 96، 118، 310، 404، 11 .
- (7) المقتضب / 2 / 291، 278، 291، 140، 139، 111، 85، 71 / 3 .
- (8) المصدر نفسه / 4 / 327 .
- (9) معانى القرآن للأخفش / 60 .
- (10) المقتضب / 1 / 7، 83 .

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

يجري⁽¹⁾، و"على هذا تجري هذه الأشياء"⁽²⁾.

يقول سيبويه (ت180هـ): "السوط ضرب به زيدٌ، وهو كقولك: السوط ضربَ به، وكذلك الخوان أكل اللحم عليه، وكذلك: أزيداً سميَّ به أو سُميَّ به عمرو؛ لأن هذا في موضع نصب، وإنما تعتبره أنك لو قلت: السوط ضربَ فكان هذا كلاماً، أو الخوان أكلَتْ، لم يكن إلا نصباً، كما أنك لو قلت: أزيداً مررت فكان كلاماً لم يكن إلا نصباً فمن ثم جعل هذا الفعل الذي لا يظهر تفسيره تفسير ما ينصب فاعتبر ما أشكل عليك من هذا بذا"⁽³⁾.

ويقول الفراء (ت207هـ): "والعرب تؤكِّد التأنيث بأنثاه والتذكير بمثل ذلك، فيكون كالفضل في الكلام فهذا من ذلك، ومنه قولك للرجل: هذا واللهِ رجل ذكر، وإنما يدخل هذا في المؤنث الذي تأنيثه⁽⁴⁾ في نفسه: مثل: المرأة والرجل والناقة فإذا عدوت ذلك لم يجز خطأً أن تقول: هذه دار أنتي، وملحفة أنتي؛ لأن تأنيتها في اسمها لا في معناها فابن على هذا"⁽⁵⁾.

ويقول المبرد (ت285هـ): "ولو قلت: هذا زيدُ ابنُ أبي عمرو، و"أبو عمرو" غير كنية، ولكنك أردت أن أباًه أبو آخر يقال له عمرو، لم يكن في (زيد) إلا التنوين... ومن قال بالبدل قال: يا زيدُ ابنَ عبد الله؛ لأنه دعا زيداً، ثم أبدل منه فهذا كقوله: يا زيدُ أخَا عبد الله فعلى هذا يجري هذا الباب"⁽⁶⁾.

الكتابية عن حكم (القياس) بصيغة الاسم:
وردت استعمالات بصيغة الجملة الاسمية، ويراد بها حكم (القياس)، والحقيقة هي (اسم المفعول) لفعل الأمر، والمضارع الذي ورد فيما سبق فبدلاً من كلمتي فاجر، أو تجري قالوا: (مجرى)
وهناك بعض العبارات التي يفهم منها إرادتهم

(1) الم المصدر نفسه 2 / 106, 245, 315, 3, 123 / 4, 248.

(2) الم مصدر نفسه 3 / 198.

(3) الكتاب 1 / 103.

(4) يريده: المؤنث الحقيقي.

(5) معاني القرآن 2 / 403, 404.

(6) المقتضب 2 / 315.

(القياس).

ومن الأمثلة على ذلك قولهم "فهذا كلام العرب"⁽¹⁾، و"هذا مخرجه من العربية"⁽²⁾، و"على هذا مجرى جميع هذه الأفعال"⁽³⁾.

و "أمّا مجرى الباب فعلى ما ذكرت لك"⁽⁴⁾، و "هذا هو القول"⁽⁵⁾.

يقول الأخفش (ت 215هـ) في مجيء (أو) بمعنى (الواو) في مثل قوله تعالى: (وَأَرْسَلَنَا إِلَىٰ مِائَةٍ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ⁽⁶⁾) "ومعناه: (ويزيدون) ومخرجها في العربية أنك تقول: (لاتجالس زيداً أو عمرأً أو خالداً) فإن أتي واحداً منهم أو كلهم كان عاصياً كما أنت إذا قلت: (اجلس إلى فلان أو فلان) فجلس إلى واحدٍ منهم أو كلهم كان مطيناً فهذا مخرجه من العربية"⁽⁷⁾.

اللفاظ تدل على (القياس) وتجري مجرى

ومن استقراء كتب النحو ظهر أن في العربية ألفاظاً تدل في معناها على القياس، وهذه الألفاظ ترددت في مصنفات النحاة من المدرستين البصرية والковية، يرى الباحث أن من المناسب إيضاح معانيها والتتمثل لها بشيء من الإيجاز ومنها:

(الوجه)

الوجه لغةً:

"الجاه: المنزلة والقدر عند السلطان، مقلوب عن وجه"⁽⁸⁾ والوجه: "يتناول الصفات يقال: الشيء على وجوه أي: على صفات"⁽⁹⁾، والوجه هو أعلى كل شيء

(1) معاني القرآن للفراء 2/130.

(2) معاني القرآن للأخفش 35/.

(3) المقتضب 1/137، 2/123، 3/40، 4/292.

(4) المقتضب 2/280.

(5) المصدر نفسه 2/362.

(6) الصفات 1/147.

(7) معاني القرآن 34/35.

(8) لسان العرب (جوه) 1/492.

(9) الفروق اللغوية 172، لأبي هلال العسكري (ت 395هـ)، تج: أبي عمرو عماد زكي البارون، المكتبة التوفيقية، مصر - (د). ت).

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ومقدمته فيقال: وجه الإنسان مقدمة الإنسان.

الوجه اصطلاحاً:

إن الوجه في اصطلاح النحاة له أكثر من دلالة ومنها: "هو الحالة التي يكون عليه أو عليها الكلام أو الكلمة، فعندما يقال مثلاً: (لولا) تأتي على أربعة أوجه - يكون المقصود أنَّ لها أربعة أوجه - يكون المقصود أن لها أربعة استعمالات"⁽¹⁾؛ أو هو "الحالة الإعرابية التي يجب أن تكون فيها"⁽²⁾ الكلمة في الأصل⁽³⁾ أو يكون معنى الوجه عند النحاة (الرأي) و(الاتجاه) يقول د. اللبدي: "وقد يقصد بالوجه الرأي والاتجاه كما في إعراب الألفاظ وتبيان مواقعها لأن يقال عن مخصوص نعم، وبئس: في إعرابها وجهان مشهوران، أي: رأيان، واتجاهان"⁽⁴⁾.

ولقد تباهت الدكتورة الحديشي إلى أن سيبويه قد عبر عن القياس بحكم الوجه واستدللت بأمثلة من الكتاب⁽⁵⁾، ويقول الدكتور سعيد جاسم الزبيدي: "وجه الكلام، الوجه، الباب، الحد: لقد استخدم النحاة هذه المصطلحات، فضلاً عن مصطلح القياس مساوية له في المعنى، تمام المساواة، ولم أجده بينها تبايناً يذكر غير اختلاف في الألفاظ... أما مصطلح (الوجه) فهو الأكثر دوراناً عند النحاة، وقد ورد في كتبهم أكثر مما ورد مصطلح (القياس) نفسه"⁽⁶⁾.

وكلام الدكتور الزبيدي صحيح في أن هذه الألفاظ تؤدي معنى القياس، ولكن الذي لا يرضيه الاستقراء لمراجع النحو هو أن (الوجه) أكثر استعمالاً من حكم (القياس) والحقيقة خلاف ذلك فحكم القياس هو من أكثر الأحكام المقبولة دوراناً على السنة النحوية.

ويمكن تقسيم استعمالات هذا (الحكم) على قسمين رئيسين هما:

(1) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/239.

(2) كذا وردت والصواب عليها.

(3) مفهوم الجملة عند سيبويه /247، حسن عبد الغني جواد الأستدي، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1428هـ - 2007م

(4) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/239.

(5) الشاهد وأصول النحو/251.

(6) القياس في النحو العربي/142.

- ما استعمله النحاة منفرداً.
- وما استعمله النحاة مركباً مع حكم آخر.
- فمن الأول قولهم: "الرفع الوجه"⁽¹⁾، و"الوجه فيه الجر"⁽²⁾، و"النصب فيه الوجه"⁽³⁾، و"الجزم الوجه"⁽⁴⁾، و"الوجه"⁽⁵⁾، و"وجه الكلام"⁽⁶⁾، و"كان الوجه أن يقال"⁽⁷⁾، و"لكان وجهها"⁽⁸⁾، و"هو وجه العربية"⁽⁹⁾.
- ففي هذه الأمثلة وغيرها يراد به القياس، أما حكم الوجه وهو مركب مع حكم آخر قولهم: "الحدُّ والوجه"⁽¹⁰⁾، و"الوجه الأكثر الأعرف النصب"⁽¹¹⁾، و"هو الوجه والقياس"⁽¹²⁾، و"الرفع فيه الوجه والرفع أحسن"⁽¹³⁾، و"الرفع ه هنا وجه والكلام وهو الجيد"⁽¹⁴⁾، و"هو الباب والوجه"⁽¹⁵⁾، و"المختار والوجه"⁽¹⁶⁾ و"الوجه والحد والاختيار"⁽¹⁷⁾ .. وغيرها كثير.

-
- (1) الكتاب/1، 63، 158، 29، 26، 23/2، 181، 347، 201/3، ومعاني القرآن للفراء/109، 143، وشرح الكافية/1، 138، 289، 333، 350، 372، 381، 381، 124، والمقتضب/2، 19/2، 178، 141، 2/3، 143، ومعاني القرآن للأخفش/28، 135، 106/2.
- (2) الكتاب .67/1.
- (3) المصدر نفسه .91/1.
- (4) المصدر نفسه .88/3.
- (5) معاني القرآن للفراء/4، 412/2، 59، 52، 70.
- (6) معاني القرآن للأخفش/142.
- (7) المقتضب/3 250/3.
- (8) الكتاب 23/2.
- (9) المصدر نفسه .53/1.
- (10) المصدر نفسه .171، 147/1.
- (11) المقتضب/1، 384/4، 86/1، 384/1، ومعاني القرآن للفراء/1، 372/1، 280/3.
- (12) الكتاب/1، 210/1، 351/3.
- (13) معاني القرآن للفراء/1، 156، 174، 93/3، 166.
- (14) معاني القرآن للأخفش/49، 142، 70، 65، 176، 178.
- (15) المقتضب/2، 312/3، 314، 118، 104، 17/3.
- (16) المصدر نفسه .4/53، 73، - .111.
- (17) شرح ابن عقيل/2، 68، 69.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

فمن أمثلة حكم الوجه منفردا قول سيبويه (ت180هـ) "هذا باب الرفع فيه وجه الكلام، وهو قول العامة وذلك قوله: مررت بسرج خُصْفَتُه، ومررت بصفحةٍ طينٍ خاتَّهَا... وإنما كان الرفع في هذا أحسن من قبل أنه ليس بصفة"⁽¹⁾، قوله: "الوجه كُلُّ شَاءٍ وَسَلَخْتَهَا بِدَرْهَمٍ، وهذه ناقة وفصيلها راتعٌ، لأنَّ هذَا أَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ قَدْ قَالَهُ بَعْضُ الْعَرَبِ"⁽²⁾، ويقول في حديثه عن الظرف (غدة) إذا استعملت مع (الدن) فإنها تنصب شذوذًا على رأيه و"الجر" في غدوة هو الوجه والقياس"⁽³⁾.

وقال الفراء (ت207هـ): "ولو ظهرت (أن) في هذا الموضع لكان الوجه فتحها"⁽⁴⁾، قوله في إعراب قوله تعالى: "صُمْ بُكْمٌ عُفَيْ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ"⁽⁵⁾، رفع، وهو وجه الكلام، لأنه مستأنف خبر، يدل عليه قوله: "فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ" كما تقول في الكلام: هو أصم فلا يسمع، وهو آخر فلا يتكلم"⁽⁶⁾. ويقول المبرد (ت285هـ) في الفعل الواقع بين فعل الشرط وجوابه إنْ جزمه هو (الوجه): "... وتقول: إلا تأتني فتكرمني أقعد عنك فالجزم الوجه في فتكرمني، والنصب يجوز من أجل النفي لأنَّ معناه: إلا تأتني مكرما".⁽⁷⁾

وقد تبين من تعريف (الوجه) بوصفه معنى من معاني حكم (القياس) وما تناوله الباحث من أمثلة عليه فإنه يمكن أن يقال: إن (الوجه) أحد أحكام التقويم النوعي، التي تعنى بتحديد مستوى الصواب، وسبيل القياس في Heidi استعمال اللغة الفصيحة لدى العرب المؤتوق بفصاحتهم وببلغتهم.

(1) الكتاب 2/23.

(2) المصدر نفسه 82/2.

(3) المصدر نفسه 210/1.

(4) معاني القرآن 181/1.

(5) البقرة 171/.

(6) معاني القرآن 100/1.

(7) المقتضب 23/2.

الحدُّ

الحد لغة:

هو الفصل بين الشيئين لثلا يختلط أحدهما بالآخر، أو لثلا يتعدى أحدهما على الآخر، وجمعه حدود يقال: "فصل ما بين كل شئين: حَدٌّ بينهما، ومتنه كل شيء حَدٌّه... وحَدٌّ الشيء يحده حداً وحدده: ميزة، وحد كل شيء متنه، لأنه يرده ويمنعه عن التمادي".⁽¹⁾

الحد اصطلاحاً:

هو: "القول الدال على حقيقة الشيء"⁽²⁾ أو هو "قول يشتمل على ما به الاشتراك، وعلى ما به الامتناع"⁽³⁾ أو هو: "مراد المعرف... وهو ما يميّز الشيء عن غيره"⁽⁴⁾، وقيل: "إن الحد ما أبيان الشيء وفصله من أقرب الأشياء بحيث منع من مخالطة غيره له"⁽⁵⁾، فالحد الاصطلاحي قريب من معناه اللغوي، فكلاهما يتلقان على التمييز والفصل حتى لا يتعدى الحاد على المحدود.

ولقد أثبت الباحث محمد جاسم أن حكم (الحد) هو من القواعد الكلية ولقد استعمله النحاة في مصنفاتهم بمعناه المنطقي قائلاً: "ومصطلح (الحد) يستعمله المنطقيون، ويعنون به قسماً من أقسام التعريف، وهو عندهم تام وناقص وربما حفلت كتب النحو باصطلاح الحد بالمعنى المنطقي".⁽⁶⁾ في حين عدّ الدكتور الزبيدي حكم (الحد) لا يخرج عن معنى حكم (القياس)، وإن كان أقل استعمالاً منه⁽⁷⁾.

(1) لسان العرب (حدد) 36/2 .40

(2) المغني في النحو 84/1، للشيخ ابن فلاح اليمني (680هـ)، تج: عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1999م.

(3) التعريفات 88/.

(4) كشاف اصطلاحات الفنون 1/390.

(5) الفروق اللغوية 27/

(6) القواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق (أطروحة دكتوراه) 23، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2004م.

(7) القياس في النحو العربي 144/.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ولقد استعمل النحاة حكم الحد بطريقتين:
الأولى منها: أن يستعمل مفرداً.

والثانية: أن يستعمل مركباً مع أحد أحكام التقويم النوعي أو الكمي كما يتبين من الأمثلة.
ومن أمثلة استعمالهم حكم (الحد) منفرداً قولهم: "وهو الحد"⁽¹⁾، و"هو حد الكلام"⁽²⁾، وإنما
حده"⁽³⁾، و"كان الحد"⁽⁴⁾، و"حده النصب"⁽⁵⁾، و"لأن حد الكلام"⁽⁶⁾ ... وغيرها.

ومن أمثلة استعمال حكم (الحد) مركباً قولهم: "الحد والوجه"⁽⁷⁾، و"الوجه والحد"⁽⁸⁾، و"وجه
الكلام وحده الجر"⁽⁹⁾، و"لكان الحد والوجه"⁽¹⁰⁾، و"لأن الغالب الذي هو حد الكلام"⁽¹¹⁾، و"الوجه والحد
والاختيار"⁽¹²⁾، و"الحد والقياس"⁽¹³⁾، و"كان حدتها الأصل"⁽¹⁴⁾ ... الخ.

يقول سيبويه(ت180هـ) في مسألة اكتساب الفعل التأنيث إذا كان الفاعل بالأصل مضاد إليه
وهو مؤنث، فتلحق الفعل تاء التأنيث (والحد) حذفها "وسمعنا من العرب من يقول ممن يوثق به،
اجتمعت أهل اليمامة، لأنه يقول في كلامه:

(1) الكتاب 80/1، 126، 181، 193.

(2) المصدر نفسه 176، 102/1، 49/2.

(3) المصدر نفسه 158/4، 204، 220، 307، 115/1.

(4) الكتاب 176/1، 307، 127/2.

(5) المصدر نفسه 27/3، والمقتضب 4/412.

(6) الكتاب 120، 127، 51/2، 98، 304/3، والمقتضب 4/204.

(7) الكتاب 53/1.

(8) المصدر نفسه 147/1.

(9) المصدر نفسه 171/1.

(10) المصدر نفسه 2/51.

(11) المصدر نفسه 3/594.

(12) المقتضب 3/170.

(13) المصدر نفسه 3/170.

(14) المصدر نفسه 4/80.

اجتمعت اليمامة، يعني: أهل اليمامة، فأنت الفعل في اللفظ إذ جعله في اللفظ لليمامة فترك اللفظ يكون على ما يكون عليه في سعة الكلام... وترك التاء في جميع هذا الحد والوجه⁽¹⁾. ويقول أيضاً في تسلط فعل الفعل على الاسم إذا نصبه تحت: "هذا باب يكون فيه الاسم مبنياً على الفعل قدم أو آخر، وما يكون فيه الفعل مبنياً على الاسم فإذا بنيت الاسم عليه قلت: ضربت زيداً، وهو الحد، لأنك تريد أن تعمله وتحمل عليه الاسم، كما كان الحد ضرب زيدٌ عمراً، حيث كان زيد أول ما تشغله الفعل وكذلك هذا إذا كان يعمل فيه"⁽²⁾.

باب

الباب لغة:

يطلق الباب في اللغة على مدخل الدار، وتغره، كما يطلق في الحدود والحساب على الغاية يقال: "الباب: من التبوب... والباب في الحدود والحساب الغاية، وبابات الكتاب: سطوره"⁽³⁾.

الباب اصطلاحاً:

استعمل هذا الحكم استعمالات عدة فله دلالات مختلفة وهي في أكثرها مقاربة للحد اللغوي فلقد استعملها النحاة معنى الغاية يقول سيبويه: "بَيَّنَتْ لَهُ حِسَابَهُ بَابًا بَابًا"، وقيل في حده هو "لفظ يطلق على كلام يبحث فيه عن بعض أجزاء العلم الممعين المباين من غيره من الأجزاء"⁽⁴⁾ "فالعلماء المصنفون قد يطلقونه، ويريدون به مسائل معدودة من جنس واحد أو نوع واحد، أو صنف واحد"⁽⁵⁾. واستعمل هذا الحكم عند المعجميين معنى النظام الذي يسير عليه المعجمي والذي عرف بنظام الباب والفصل، فالحرف الأخير من الكلمة الأصلية هو الباب

(1) الكتاب 1/53.

(2) الكتاب 1/80.

(3) لسان العرب (بوب) 1/269.

(4) التعريفات 46.

(5) كشاف اصطلاحات الفنون 1/147، 148.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

والحرف الأول هو الفصل⁽¹⁾.

وастعمل هذا الحكم عند النحاة بوصفه عنواناً لموضوعات مصنفاته النحوية "فلقد أطلق لفظ الباب على موضوعات النحو فقيل: باب المعرب والمبني... وبيدو أن إطلاق لفظ الباب على مثل هذه الموضوعات من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل فباب الدار ليس هو الدار وإنما هو جزء هام فيها يوج منه إلى بقية الأجزاء والأركان فإذا قيل مثلاً: باب التمييز، فإن المقصود بذلك تعريف بالموضوع كما يعرف الدار ببابها وقد يكون معنى الغاية الذي حكاه سيبويه أكثر علاقة بلفظ الباب المستعمل في مراجع اللغة والنحو، وذلك علىمعنى أن باب (الحال) مثلاً يحتوي على غاية ما في هذا الموضوع مما يتعلق ببحث الحال⁽²⁾.

ومن أمثلة استعمالهم لهذا الحكم قولهم: "هذا باب يختار فيه الرفع"⁽³⁾، و"لما وجدوا الباب والقياس"⁽⁴⁾، و"هو الباب"⁽⁵⁾، وأما الباب والأصل"⁽⁶⁾، و"بابه ظاهر"⁽⁷⁾، و"هذا جائز وليس هو على الباب"⁽⁸⁾، و"هذا الباب والوجه"⁽⁹⁾، و"لأنه الباب والأكثر وهو الأصل"⁽¹⁰⁾... وغيرها كثير⁽¹¹⁾.

(1) ينظر المعجم العربي بين الماضي والحاضر /22، د. عدنان الخطيب، القاهرة، ط 1 1966م، والزيدي في كتابه تاج العروس/418، د. هاشم طه شلاش، دار الكتب للطباعة، بغداد، 1401هـ - 1981م المعجم الوسيط دراسة تحليلية (أطروحة دكتوراه) حسن جعفر البلداوي/3، كلية التربية (بن رشد) جامعة بغداد، 2003م

(2) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/28.

(3) الكتاب 361/1 .396 .366 .365.

(4) المصدر نفسه 343/3 .

(5) المقتضب 195/2 .120 .46/1 .

(6) المصدر نفسه 194/2 .200 .212 .

(7) المصدر نفسه 304/2 .

(8) المصدر نفسه 310/2 .

(9) المصدر نفسه 312/2 .

(10) المصدر نفسه 201/3 .

(11) ينظر: الكتاب 117/1 .111 .188 .175/2 .269 .392 .71 .38/3 .200/2 .98/1 .209 .207 .203 .200/2 .98/1 .27/3 .131 .86 .27/3 .

يقول المبرد (ت285هـ) في موضع الصفة التي تجعل وما قبلها منزلة شيء واحد فيحذف التنوين من الموصوف وذلك قوله: "هذا زيد بن عبد الله، وهذا عمرو بن زيد، والكنية كالاسم، تقول: هذا أبو عمرو بن العلاء يا فتي، وهذا زيد بن أبي زيد فهذا الباب والوجه"⁽¹⁾ أي: أن الموصوف بلفظ (ابن) يجعل كالاسم المركب وسواء أكان هذا الموصوف اسمًا مفرداً أم كنية فهو الغاية والسبيل. ومن نحاة الكوفة المفوهين أبو العباس ثعلب (ت291هـ) إذ يقول: "والعرب تشبه الحرف بالحرف وإن خرجوا عن بابه"⁽²⁾.

ويمكن أن يقال: بأن الباب حكم من أحكام التقويم النوعي التي تحدد شرط الولوج والدخول في القاعدة الجارية على القياس، فهو أصل الموضوع، والغاية التي من أجلها وجد القياس.

الواجب

الواجب لغة:

"وجب الشيء وجوباً أي: لزم، وأوجبه، أو استوجبه استحقه، ووجب الشيء يجب وجوباً إذا ثبت ولزم، والواجب بالضم يعني السقوط واللزوم والثبوت"⁽³⁾.

الواجب اصطلاحاً:

استعمل علماء الأصول حكم الواجب، وأخذه منهم علماء النحو وأدخلوه في مصنفاتهم ولقد تطرق الباحث لذلك فيما تقدم فالواجب: "هو ما طلب الشارع فعله على وجه اللزوم بحيث يلزم تاركه ومع الذم العقاب، ويمدح فاعله ومع المدح الثواب"⁽⁴⁾ أو هو "ضرورة اقتضاء الذات عينها وتحقيقها"⁽⁵⁾.

(1) المقتضب 2/312.

(2) مجالس ثعلب 1/325.

(3) لسان العرب (وجب) 6/400.

(4) الأحكام في أصول الأحكام 3/321، والمسودة في أصول الفقه 50، والوجيز في أصول الفقه 30.

(5) التعريفات 2/245.

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

والوجوب هو "أحد الأحكام التي تتصف بها التعبيرات في طرق⁽¹⁾ تركيبها، وإعرابها، أو صياغة الفاظها، وهو في مقابلة الجواز والشذوذ والامتناع"⁽²⁾، والوجوب في حقيقته "ضرورة الانتهاء بما يترب على القاعدة انتفاء واجبا لا يسوغ معه وجه آخر"⁽³⁾، وقد يتعلّق الواجب بأمور طبيعية كرفع الفاعل، ونصب المفعول وتقديم المبتدأ، وتأخير الخبر ونيابة الظرف عن الفاعل وما شاكل ذلك.

ويقول الباحث صباح علاوي خلف الوجوب: "ما ألزمـه النحوي المتـكلـم بالعـربـية مـا يـبعـدـهـ عنـ الخطـأـ أوـ القـلـةـ، أوـ الشـذـوذـ بـدـلـيلـ لـاـ يـعـارـضـهـ مـا يـقـنـصـيـ اـطـرـادـ غـيرـهـ وـكـثـرـتـهـ"⁽⁴⁾.

فالوجوب النحوي إذن حكم "يحكم به المجتهد في النحو بحسب ما تأق له من أدلة بين يديه تجعل الأمر عنده كالفرض، وهو عند غيره قابل للبحث فإذا ثبت ما يخالفه بالحجج، والدليل خرج من حيز الوجوب إلى حيز المختلف فيه ليدخل بعد ذلك في باب الراجح والمرجوح وأما إذا كان ما يخالفه قليلا، أو شادا فلا يخرج الحكم من حيز الوجوب لذا فإن الواجب الذي يكتسب درجة القطعية بعد شدة البحث وكثرة الاستقراء، والتنقيب، ولم يثبت ما يخالفه بأي دليل عقلي، أو نقلٍ قليلاً كان أو كثيراً فهو ما يتصل بالأصول والخطوط العريضة للنحو مما نالت إجماع العرب، والنحوين بلا مخالف كرفع الفاعل، ونصب المفعول وأمثال ذلك".⁽⁵⁾

ويمكن تقسيم ما ورد من مادة حكم (الوجوب) على قسمين رئيسين:

الأول: التصریح بحكم (الوجوب) فهو يحمل في طياته كل تعبیر بهعنی

(1) كذا وردت والصواب طرائق.

(2) معجم المصطلحات النحوية والصرفية / 238.

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيبويه ومعاني القرآن للفراء (رسالة ماجستير) / 11، كلية التربية (ابن رشد) جامعة بغداد، 2003م.

(5) ظاهرة الوجوب النحوي (رسالة ماجستير) / 11.

الوجوب ومنها: "الواجب، أوجب، يجب، وجَبَ، ينبغي، لازم، يلزم، أَلْزَم... الـخ" ومن أمثلته قولهن:
 "وهو واجب"⁽¹⁾ و"هذا واجب"⁽²⁾، و"وجب"⁽³⁾، "يجب"⁽⁴⁾ و"واجبًا"⁽⁵⁾، و"أوجب"⁽⁶⁾، و"الواجب"⁽⁷⁾،
 و"واجب على الصحيح المشهور"⁽⁸⁾ وقولهم: "إنما ينبغي"⁽⁹⁾ و"هو ينبغي"⁽¹⁰⁾، و"ينبغي له أن يقول"⁽¹¹⁾،
 و"ينبغي أن يختار"⁽¹²⁾، و"كان ينبغي"⁽¹³⁾ وقولهم: "لازم"⁽¹⁴⁾ و"أَلْزَمَ"⁽¹⁵⁾، و"لازمة"⁽¹⁶⁾، و"من لزم اللغة
 الحجازية"⁽¹⁷⁾، و"لزم"⁽¹⁸⁾.

أما الأسلوب الثاني في التعبير عن حكم (الوجوب) فهو الكناية عن هذا الحكم، ولقد أثبت
 الباحث صباح علاوي خلف أربعة أساليب للتعبير عن هذا الحكم وهي⁽¹⁹⁾:

- أسلوب الاستثناء المنفي وهو أشهرها وأكثرها وضوحاً في الدلالة

(1) الكتاب .38/3.

(2) المصدر نفسه .40/3، ومعاني القرآن للأخفش/56.

(3) المقتضب .8/1، .93، .74، .173، .175، .56/2، .267، .81/3.

(4) المصدر نفسه .323، .6/2، .15/1، .113/3، .4/2، .210، .181، .177، .118، .90، .8/1.

(5) المقتضب .164، .126/1.

(6) المصدر نفسه .189/1.

(7) شرح الكافية .13/1.

(8) المصدر نفسه .339، .260/2، .253/1.

(9) الكتاب .62/1.

(10) معاني القرآن للفراء .159/1.

(11) المصدر نفسه .266/1.

(12) شرح الكافية .40، .14/1.

(13) المصدر نفسه .126/1.

(14) الكتاب .86/4، .481، .343/3.

(15) الكتاب .573/3.

(16) المصدر نفسه .99/1.

(17) المصدر نفسه / الصحفة نفسها.

(18) المصدر نفسه .115/1.

(19) ظاهرة الوجوب النحوية (رسالة ماجستير) .21.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

على الوجوب.

- أسلوب النفي.

- أسلوب التقرير.

- ما يفهم من المعنى.

وحقيقة المسألة أن التعبير عن حكم (الواجب) سواء صرّح به أم كثّي عنه فإن أدق أساليب التعبير عنه هو أسلوب الاستثناء المنفي وهذا ما أثبتته الأمثلة ومن أمثلة حكم (الواجب) التي جاءت بأسلوب الاستثناء المنفي قوله: "مِنْ يَكُنْ إِلَّا رَفِعًا"⁽¹⁾، و"لَيْسَ إِلَّا هَذَا"⁽²⁾، و"لَا يَكُونُ إِلَّا رَفِعًا"⁽³⁾ ومن تعبيراتهم بأسلوب النفي فقط: "لَا بَدَّ مِنْ هَذَا"⁽⁴⁾، و"لَا يَحُوزُ الْبَيْتَةُ"⁽⁵⁾، و"لَيْسَ غَيْرَ"⁽⁶⁾. يقول سيبويه(ت180هـ)... لو قلت: أَكُلُّ يَوْمٍ زِيدًا تضرّبُهُ لَمْ يَكُنْ إِلَّا نَصْبًا، لَأَنَّهُ لَيْسَ بِوَصْفٍ⁽⁷⁾.

ويقول الفراء (ت207هـ) في كلمة "طاعة" من قوله تعالى: (وَيَقُولُونَ طَاعَةً فَإِذَا بَرَزُوا)⁽⁸⁾ "فَإِنَّ الْعَرَبَ لَا تَقُولُهُ: إِلَّا رَفِعًا"⁽⁹⁾.

ويقول الشيخ حيدرة اليماني(ت599هـ) في مسألة العطف على اسم "لكن، وكأن، وليت ولعل" قبل التلفظ بالخبر، ويحكم عليه بالنصب وجوباً قائلًا: "وَأَمَّا أَحْكَامُهَا فَثَلَاثَةُ أَضْرِبُ: وَاجْبٌ، وَجَائِزٌ، وَمُمْتَنَعٌ أَمَا الْوَاجِبُ: فَإِنَّكَ إِذَا عَطَفْتَ عَلَى اسْمٍ لَكُنْ، وَكَانْ، وَلَيْتَ، وَلَعَلَّ قَبْلَ الْخَبْرِ وَجَبَ النَّصْبِ، تَقُولُ: كَانَ زِيدًاً وَعُمْرًا"

(1) الكتاب/104، ومعاني القرآن للفراء/157، والمقتضب/1 224 وشرح الكافية/1 .98.

(2) الكتاب/133، ومعاني القرآن للفراء/1 28، 136، 158، 191، 158، 136، 191.

(3) الكتاب/132، 130، 128/1، 137.

(4) المصدر نفسه 80/1

(5) المصدر نفسه 273/1

(6) المصدر نفسه 68/1

(7) المصدر نفسه 131/1

(8) النساء/81.

(9) معاني القرآن 39/1

قائمان، ولعلَّ محمداً وعبد الله قادمان... لا يجوز غير ذلك⁽¹⁾. ويقول ابن عصفور (ت 669 هـ): "فإن كان العطف على سائر أخوات "إن" و"لكن" فإنَّه لا يجوز إلا النصب على اللفظ، ولا يجوز الرفع على الموضع، ولا على الابتداء، والخبر ممحض، باتفاق من أهل البصرة والكوفة"⁽²⁾.

ويقول الشيخ حيدرة اليماني في نعت اسم (لا) النافية للجنس المتأخر عن الخبر: "... ومتى نُعْتَ اسمها بعد الخبر لم يجز فيه إلا الرفع على الموضع نحو: لا رجل أشرف من زيد ظريف ولا عاقل، وإن نعت (اسم لا) لم يجز البناء ولا الرفع بل بنصب وتنوين مثل: ألا ماء بارداً⁽³⁾".

حكم الأصل

الأصل لغة:

الأصل هو: "أَسْفَل كُلَّ شَيْءٍ وَجَمِيعِهِ أَصْوَلُ، وَمَا يَسْتَنِدُ وَجْهَ الشَّيْءِ إِلَيْهِ.. وَقَاعِدَةُ الشَّيْءِ الَّتِي لَوْ تَوَهَّمَتْ مُرْتَفَعَةً لَرْتَقَعَ سَائِرَهُ بَارْتِقَاعَهَا"⁽⁴⁾ و "أَصْلُ الشَّيْءِ مَا بَدَئَ مِنْهُ وَمَنْ ثُمَّ يُقَالُ: أَصْلُ الْإِنْسَانِ التَّرَابُ"⁽⁵⁾ أو هو "ما يبني عليه غيره"⁽⁶⁾ ف "الأصل المحتاج إليه والفرع المحتاج"⁽⁷⁾.

(1) كشف المشكل في النحو /81، وقد استعمل هذا الحكم في كثير من مواطن كتابه ومنها: 121، 128، 137، 141، 148، 187، 194، 199، 208، 212، 221، وينظر الأمالي النحوية لابن الحاجب /17، 18، 20، 26، 31، 47، 48، 74، واطسائل السفريّة لابن هشام /13.

(2) شرح الجمل /462/1، تتح: فواز الشعار، إشراف إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، 141 هـ - 1998 م، وقد جاء هذا الحكم عنده كثيراً منها: 36/1، 148، 155، 160، 313، 33، 98، 15/1، 106، .344، 324، 286، 285، 231، 173، 168، 150.

(3) كشف المشكل في النحو /89.

(4) لسان العرب (أصل) /80/.

(5) الفروق اللغوية /170/.

(6) التعريفات /32/.

(7) كشاف اصطلاحات الفنون /114/.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

الأصل اصطلاحاً:

هو "ما حق الترکیب أن يكون عليه وإن لم ينطق به"⁽¹⁾ أو هو "ما ينبغي أن يكون الشيء عليه"⁽²⁾ أو هو "أولى حالات الحرف أو الكلمة قبل أن يطرأ عليها أي تغيير... أو قد يستعمل.. في الأحكام المختلفة من ترتيب أو حذف كقولهم مثلاً: الأصل في المفعول أن يتأخر عن الفاعل وقد يتقدم"⁽³⁾، ويرى الباحث محمد جاسم أن كثيراً من معانٍ الأصل راجعة "إلى المعنى اللغوي لكلمة (أصل) وأن هذا التعدد في معناه الاصطلاحي راجع إلى سعة مدلوله اللغوي ويوضح أيضاً أن كثيراً من مدلولاته الاصطلاحية داخلة في نطاق مصطلح(القواعد الكلية)... فالأصل مأخوذ في معنى القاعدة، والقاعدة مأخوذة في معنى الأصل"⁽⁴⁾.

ومن أمثلة استعمال النحاة حكم (الأصل) قولهم: "الأصل"⁽⁵⁾، و"الأصل غير ذلك"⁽⁶⁾ و"الأصل الأكثر"⁽⁷⁾، و"القياس والأصل"⁽⁸⁾، و"الأصل في هذا عربي كثير"⁽⁹⁾ و"لأنه الباب والأكثر وهو الأصل وإنما خروجها إلى المصدر فرع"⁽¹⁰⁾.

قال سيبويه(ت180هـ): "وحروف الاستفهام كذلك لا يليها إلا الفعل إلا أنهم قد توسعوا فيها فابتذلوا بعدها الأسماء والأصل غير ذلك"⁽¹¹⁾ يلاحظ أن قوله: "والأصل غير ذلك" أنه ما كان ينبغي أن يتكلم به وأن يكون عليه الترکیب، وما

(1) حاشية الخضري على شرح ابن عقيل 2/42، للشيخ محمد الخضري الشافعي (ت1287هـ)، تحرير فرحان مصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.2، 1426هـ - 2005م.

(2) حاشية الشيخ ياسين على شرح التصريح 1/54، لزين الدين العليمي (1061هـ)، دار إحياء الكتب العربية، مصر. (د). ت).

(3) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/11.

(4) القواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق (أطروحة دكتوراه) .15.

(5) الكتاب 1/99. ومعاني القرآن للأخفش .22, 70, 65, 48, 27, 223, 225, 298.

(6) الكتاب 1/126, 203, 185/2, 205, 197/3, 159, 209, 313.

(7) المصدر نفسه 1/117، ومعاني القرآن للفراء 1/5, 407, 152/2, 159.

(8) المقتضب 1/92 .263/3.

(9) الكتاب 4/422.

(10) المقتضب 3/201، وينظر شرح الكافية 1/88, 421, 42/2, 72/1, 210.

(11) الكتاب 1/99.

حكم عليه سيبويه بالأصل حكم عليه عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ) بالقياس إذ يقول: "إِنْ كَانَ الْاسْتِفْهَامُ مُشْتَمِلًا عَلَى الْفَعْلِ كَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَلِيهِ الْحُرْفُ وَلَا يَلِيهَا الْإِسْمُ مَعَ وُجُودِ الْفَعْلِ"⁽¹⁾. ويقول د. قيس الأوسي معلقاً على قول سيبويه المتقدم "إِنْ جَاءَ بَعْدَ أَدَةِ الْاسْتِفْهَامِ كَلَامٌ فِيهِ اسْمٌ وَفَعْلٌ، كَانَ تَقْدِيمُ الْفَعْلِ أَوْلَى حَمْلًا عَلَى الصَّلَةِ فِيهَا، وَتَقْدِيمُ الْإِسْمِ قَبِيجٌ وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ"⁽²⁾.

ومن أمثلة حكم (الأصل) قول الفراء (ت 207هـ) في رده على الكسائي (ت 189هـ) قراءة قوله تعالى: (فَلَيَقُرْحُوا)⁽³⁾ هذه قراءة العامة وقد ذكر عن زيد بن ثابت أنه قرأ (فَبِذَلِكَ فَأَنْتُقْرُحُوا)... وكان الكسائي يعيّب قولهم (فلترحو) لأنّه وجده قليلاً فجعله عبيضاً، وهو الأصل⁽⁴⁾. ويقول الأخفش (ت 215هـ) في إعراب الكلمة (كل) من قوله تعالى: (إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَنِهِ يَقَدِّرُ)⁽⁵⁾ حيث (كُلّ) جاءت منصوبة وقياس الكلام أن تكون مرفوعة وفقاً للقواعد التي أقرّها النحاة. فهو يجوز فيه الرفع، وهي اللغة الكثيرة، غير أنّ الجماعة اجتمعوا على النصب، وربما اجتمعوا على الشيء كذلك مما يجوز والأصل غيره⁽⁶⁾.

الأصل حكم تعليقي:

"علة الأصل: وتسمى علة الرد إلى الأصل أو مراعاة الأصل وهي من العلل التي تدور كثيراً في موضوعات اللغة والنحو والصرف ومعناها رعاية الوضع الأول في تعليل الحكم"⁽⁷⁾.

(1) المقتضى في شرح الإيضاح 87/1 تج: كاظم بحر المرجان، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد، 1982م.

(2) أساليب الطلب 237.

(3) يونس/58.

(4) معاني القرآن 1/469، 470.

(5) القمر/49.

(6) معاني القرآن/65.

(7) العلل النحوية في شروح الألفية المطبوعة إلى نهاية القرن الثامن الهجري 275، (أطروحة

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ونجدتها في المصنفات النحوية من سيبويه حتى يومنا هذا⁽¹⁾، فلقد ذكرها سيبويه لتحليل كثير من الموضوعات الصرفية والنحوية⁽²⁾، وأفرد ابن جنی ت (392هـ) لعلة الأصل باباً أطلق عليه "باب في مراتب الأشياء، وتزييلها تقديراً وحكمها لازماً ووقتاً"⁽³⁾.

فيقول: "هذا الموضع كثير الإيهام لأكثر من يسمعه، لا حقيقة تحته وذلك قولنا: الأصل في قام... فهذا يوهم أن هذه الألفاظ وما كان نحوها مما يُدعى أن له أصلاً يخالف ظاهر لفظه قد كان مرة يقال... وليس الأمر كذلك بل بضده، وذلك أنه لم يكن قط مع اللفظ به إلا على ما تراه وتسمعه وإنما معنى قوله: إنه كان أصله كذا: أنه لو جاء مجيء الصحيح ولم يُعلل لوجب أن يكون مجئه على ما ذكرنا فاما أن يكون استعمل وقتاً من الزمان كذلك ثم انصرف عنه فيما بعد إلى هذا اللفظ فخطأ لا يعتقد أحد من أهل النظر"⁽⁴⁾ فالاصل شيء مفترض عند ابن جنی لا وجود له، ولكن النظر فيه يلزم القول به فإن جنی يسبق زمانه في هذا وينظر للواقع اللغوي الحقيقي.

وأفرد السيوطي (ت 911هـ) أبواباً خاصة في علة (الأصل) ومنها: "الأصل مطابقة المعنى للفظ"⁽⁵⁾، و"الأصل أن يكون الأمر كله باللام من حيث كان معنى من المعاني"⁽⁶⁾، و"الأصل في الأفعال التصرف"⁽⁷⁾ وغيرها.

ومن الأمثلة النحوية التي جعل فيها حكم (الأصل) حكماً تعليينا ما جاء في تراث أبي حيان (ت 745هـ) في مسألة تقديم المفعول معه على عامله قائلاً: "إن

= دكتوراه، حميد عبد الحمزة عبيد الفتلي، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2006م.

(1) ينظر: دراسات في كتاب سيبويه 1/ 257، د. خديجة الحديثي، وكالة المطبوعات، (د، ت).

(2) المصدر نفسه/الصحيحة نفسها.

(3) الخصائص 1/ 225.

(4) المصدر نفسه 6/ 225، 226، 227، 228، 229، 230، 231.

(5) الأشباء والنظائر في النحو 1/ 74، ت: محمد عبد القادر الفاضلي، المكتبة العصرية، بيروت، ط 1 1420 هـ - 1999م.

(6) المصدر نفسه/الصحيحة نفسها.

(7) المصدر نفسه 1/ 75.

الفعل وما أشهده يتقدم على المفعول معه والإجماع على أنه لا يجوز تقديمه على الفعل فلا يجوز (والطيسنة جاء البرد) لأنه روعي فيها أصلها فكما لا يجوز (وزيداً قام عمرو) فكذلك هذا⁽¹⁾. "فالعملة علة أصل أو مراعاة الأصل أو الرد إلى الأصل"⁽²⁾ فإن المفعول معه لا يتقدم على عامله لأنَّ الواو عندهم أصلها أن تكون عاطفة فكما لا يجوز تقدم المعطوف ولا توسطه بين العامل والممعطوف عليه فكذلك هذا⁽³⁾⁽⁴⁾.

ويقول الصبان (ت1206هـ) في حاشيته على شرح الأشموني (ت918هـ) في مسألة إعمال المصدر وإنابته مناب الفعل: "أعترض بأنه يقتضي أن عمل المصدر لشبيه بالفعل وليس كذلك بل لأنه أصل الفعل... وقد يدفع بمنع الاقتضاء المذكور وإنما التعبير بالإلحاق لكون الأصل في العمل للفعل فهو من إلحاق الفرع في العمل بالأصل فيه لا من إلحاق المشبه بالمشبه به"⁽⁵⁾.

حكم (المختار)

المختار لغة:

"خار الشيء واختاره: انتقامه... وخيرته بين الشيئين فوضُّ إليه الخيار"⁽⁶⁾ وال اختيار: "الاصطفاء وكذلك التخيير"⁽⁷⁾ وقيل الاختيار: "إرادة الشيء بدلاً من غيره"⁽⁸⁾ وال اختيار "الإيثار... وهو ترجيح الشيء وتحصيصه وتقديمه على غيره،

(1) منهاج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك /155، تج: سدني جلizer - نيوهافن، المطبعة الأمريكية، 1947م.

(2) العلل النحوية في شروح الألفية (أطروحة دكتوراه) 191/ .

(3) شرح التصریح 1/ 532.

(4) وهناك مصادر كثيرة ورد فيها حكم (الأصل التعليقي) ينظر: الأصول لابن السراج 1/ 211، والخصائص 1/ 257، وشرح الكافية 2/ 34 وأسرار العربية 185، وهمع الهوامع 220/ 1.

(5) حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك 2/ 427، تج: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1417هـ - 1997م.

(6) لسان العرب (خير) 2 / 335، 336.

(7) المصدر نفسه الصحيفة نفسها.

(8) الفروق اللغوية/ 129.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

وهو أخص من الإرادة⁽¹⁾.

المختار اصطلاحاً:

هو "أن ينتقي النحوي رأياً من الآراء أو وجهها من الوجوه في مسألة ما ويرجحه على غيره بمرجحات ومبررات⁽²⁾ يراها ويستند إليها"⁽³⁾.

ولقد استعمل النحاة حكم (المختار) على نقىض الاضطرار يقول ابن مالك (ت672هـ):
وفي اختيار لا يجيء المنفصل
إذا تأتى أن يجيء المتصل⁽⁴⁾

يقول الصبان (ت1206هـ): "إنه في حال الضرورة يجيء المنفصل مع إمكان المتصل، وهو صحيح على قول الجمهور أن الضرورة ما وقع في الشعر وإن كان للشاعر عنه مندوبة"⁽⁵⁾.

يقول د. اللبدي: "الاختيار هو خلاف الاضطرار، والاختيار والاضطرار مجالان لاستعمالات اللغوية، فالنثر مجال الاختيار، والشعر مجال الاضطرار وبهذا قال النحويون وقد استعملوا هذين التعبيرين في صدد الإجازات اللغوية سلباً أو إيجاباً"⁽⁶⁾.

ومن استعمالهم حكم (المختار) في الإجازة سلباً قول ابن مالك (ت672هـ) في مسألة وقوع الضمير المتصل بعد أدلة الاستثناء (إلا) إذ يقول:

وذا اتصالٍ منهُ ما لا يُبتدأ
ولا يلي إلا اختياراً أبداً⁽⁷⁾
ف"الضمير البارز ينقسم إلى: متصل، و منفصل، فالمتصل هو: الذي لا يبدأ به كالكاف من أكرمك) ونحوه، ولا يقع بعد (إلا) في الاختيار، فلا يقال: (ما أكرمت

(1) كشاف اصطلاحات الفنون 2/28.

(2) كذا وردت وال الصحيح مسوغات.

(3) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 79.

(4) شرح ألفية ابن مالك/28، للسيوطى (ت911هـ)، قم - إيران، (د، ت)

(5) حاشية الصبان 1/171.

(6) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 79.

(7) شرح ابن عقيل 1/88.

إلاك)، وقد جاء شذوذًا في الشعر⁽¹⁾.

ويقول الصبان (ت1206هـ): "ولا يلي (إلا) الاستثنائية اختياراً أبداً وقد يليها اضطراراً كقول الشاعر⁽²⁾:

ألا يُجاوِرَنَا إلَّاكِ دَيَارُ"⁽³⁾

وما نبالي إذا ما كنتِ جارتنا
ولقد ورد حكم (المختار) بصيغتين هما:

- صيغة الاسم من مثل (المختار، أو اختيار).

- صيغة الفعل مثل (اختيار، واختير، ويختار).

- ويمكن أن يزداد عليها قولهم: (وبه نقرأ).

ومن أمثلة حكم المختار قولهم: "اختير النصب"⁽⁴⁾ و"اختيار الرفع"⁽⁵⁾ و"اختاروا"⁽⁶⁾ وأكثر ما تختار العرب⁽⁷⁾ وإلا أنا نختار⁽⁸⁾ و"هو المختار"⁽⁹⁾.
و"القياس والقول المختار"⁽¹⁰⁾ و"ذلك الاختيار والقول الصحيح"⁽¹¹⁾ و"عربي

(1) المصدر نفسه .89/1

(2) لم ينسب لقائل معين في شرح ابن عقيل 90/1، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 83/1، لابن هشام الأنصاري (ت761هـ)، تج: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط6، 1980م، وتخلص الشواهد وتخصيص الفوائد / 100، لابن هشام الأنصاري، تج: د. عباس مصطفى الصالحي، المكتبة العربية، بيروت، 1986م، والأسباب والنظائر 2/129.

(3) حاشية الصبان 1/162.

(4) الكتاب 1/88، 90، 93، 91، 99، 319/2، 31/3، وينظر: معاني القرآن للفراء 1/29، 222، ومعاني القرآن للأخفش 23، 43، والمقتضب 37/1، 30، 140، 2/285، 247، 19/3، 45، شرح الكافية 1/40، 41.

(5) الكتاب 1/154، 2/361، 28/2، 551/3.

(6) المصدر نفسه 1/197، معاني القرآن للفراء 2/222، شرح الكافية 1/67.

(7) معاني القرآن للفراء 2/202، 23/ معاني القرآن للأخفش 3/23.

(8) المقتضب 1/50، 304/2، 310.

(9) المقتضب 1/91.

(10) المصدر نفسه 1/91.

(11) المصدر نفسه 1/91.

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

حسن وهو الأصل وهو الاختيار⁽¹⁾ "كان المختار"⁽²⁾ "فالمختار والوجه"⁽³⁾ "حسن واختير"⁽⁴⁾ "فإن الصواب المختار"⁽⁵⁾ "وينبغي أن يختار"⁽⁶⁾ "على الوجه المختار"⁽⁷⁾ "مختار لا أنه واجب"⁽⁸⁾ و"لجاز في حال السعة والاختيار"⁽⁹⁾ وغيرها كثير⁽¹⁰⁾.

قال سيبويه (ت180هـ): "هذا باب ما يختار فيه إعمال الفعل مما يكون في المبتدأ مبنياً عليه الفعل"⁽¹¹⁾ ويقول أيضاً: "إنما اختير النصب لأن الوجه هنا وحد الكلام أن تقول: ما أتيتنا فحدثتنا"⁽¹²⁾ يلاحظ أن الاختيار جاء بمعنى التفضيل وهو مرادف لمعنى الانتقاء والاصطفاء وإن كان غيره صحيحاً صواباً.

يقول الفراء (ت207هـ) في إثبات ياء (نعمتي) وتحريكها وإسكانها من قوله تعالى: (ادْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ)⁽¹³⁾.

"وأما نصب الياء من (نعمتي) فإن كل ياء كانت من المتكلّم ففيها لغتان: الإرسال⁽¹⁴⁾ والسكن، والفتح فإذا لقيتها ألف ولام اختارت العرب اللغة التي

(1) المصدر نفسه .266/1

(2) المصدر نفسه .299, 285/2

(3) المصدر نفسه .312/2

(4) المصدر نفسه .34/3

(5) المصدر نفسه .118/3

(6) شرح الكافية 83 .40/1

(7) المصدر نفسه .376/1

(8) المصدر نفسه 41/2

(9) المصدر نفسه .355/2

(10) المصدر نفسه .40/1, 45, 47, 67, 89, 134, 164, 123, 58, 25/2, 376, 333, 318، والإيضاح في شرح المفصل /1، 154، 284 /2، لابن الحاجب (ت646هـ)، تج: موسى بناني العليلي، مطبعة العاني، بغداد، 1983م.

(11) الكتاب .88/1

(12) الكتاب .31/3

(13) البقرة 40/

(14) يعني بالإرسال: الإسكان والدليل على ذلك قوله: فيها لغتان: الإرسال والسكن، والفتح فالإرسال والسكن متداوافان عندـه.

حركت فيها الياء وكرهوا الأخرى⁽¹⁾ أي: فَضَلَّتِ الْعُرْبُ تَحْرِيكَ الْيَاءِ وَكَرِهَوْا إِسْكَانَ قَبْلِ الْتَّعْرِيفِ فالحكم حكم نوعي ترجيحي وإن كان الآخر مقبولاً ولكن على كراهة ومفضض.

ولقد جاء حكم (المختار) بصيغة الفعل مكتنٍ عنه بقولهم: "وبه نقرأ" يقول الأخفش (ت215هـ) في قوله تعالى: هَوَّمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِنْقَالٍ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ⁽²⁾" أي: ولا يعزب عنه أصغر من ذلك ولا أكبر بالرفع وقال بعضهم: ولا أصغر من ذلك، ولا أكبر بالفتح أي: ولا من أصغر من ذلك ولا من أكبر ولكنه (أفعل) ولا ينصرف وهذا أجود في العربية وأكثر في القراءة وبه نقرأ⁽³⁾.

فلا نافية للجنس وأصغر اسمها، ولا أكبر عطف على ولا أصغر، ويجوز أن يكونان معطوفان على مثقال فيجران بالفتحة بدل الكسرة، لأنهما على وزن (أفعل) وهذا ما عناه الأخفش واختاره.

حكم العربي

العربي لغة:

"العرب": جيل من الناس معروف، خلاف العجم... والعربي: منسوب إلى العرب وإن لم يكن بدويًا، والأعرابيُّ: البدوي، وهم الأعراب والأعراب⁽⁴⁾، "عربيٌّ": بين العربية، والعروبية وهما من المصادر التي لا أفعال لها... ورجل عربيٌّ: إذا كان نسبة في العرب ثابتًا، وإن لم يكن فصيحاً⁽⁵⁾ "ونقول: رجل عربيٌّ اللسان إذا كان فصيحاً"⁽⁶⁾.

(1) معاني القرآن 1/29.

(2) يونس/61.

(3) معاني القرآن 218/.

(4) لسان العرب (عرب) 4 / 289.

(5) المصدر نفسه، الصحيفة نفسها 290/4.

(6) المصدر نفسه، الصحيفة نفسها

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

العربيّ اصطلاحاً:

لم يعثر الباحث على الحدّ المميز لهذا العربي ولقد جاء حكم (العربي) منفرداً كقولهم: "وهو عربيّ" أو مقترباً بأحد أحكام التقويم النوعي من قبيل الجيد أو الحسن أو معروف وغيرها أو مقتربنا بأحد أحكام التقويم الكمي من مثل الكثير والمطرد والشائع وماشاكل ذلك. ويمكن أن يقال في حدّ العربي استناداً إلى الحدّ اللغوي: كلّ تركيب نطق به من هو منتب إلى العرب في الأصل جاريًا على سليقهم وفصاحتهم.

ومن أمثلتهم لحكم (العربي) قولهم: "عربيّ جيد كثير"⁽¹⁾ و"هو عربيّ جيد"⁽²⁾ و"عربيّ كثير"⁽³⁾ و"عربيّ حسن"⁽⁴⁾ و"عربيّ مطرد"⁽⁵⁾ و"كلّ عربيّ"⁽⁶⁾ و"كان عربيّاً"⁽⁷⁾ و"وهو جائز عربيّ"⁽⁸⁾ وأجدّ عربية وهي الأصل"⁽⁹⁾ و"ممن ترضي عريته"⁽¹⁰⁾ وكلاهما عربيّ له مذهب"⁽¹¹⁾ والبيان في كلّ هذا عربيّ جيد حجازي"⁽¹²⁾ وهو عربيّ معروف"⁽¹³⁾.

يقول سيبويه (ت 180 هـ) في تقديم المفعول به على الفاعل في مثل قولنا: "ضرب زيداً عبد الله": "فمن ثم كان حدّ اللفظ أن يكون فيه مقدماً، وهو عربيّ جيد

(1) الكتاب / 1, 56, 82, 148، معاني القرآن للفراء 61/ 1.

(2) الكتاب / 1, 80, 85, 170، المقتضب 264/ 1, 293/ 3.

(3) الكتاب 156/ 1.

(4) المصدر نفسه / 1, 156/ 1, 231, 259، معاني القرآن للفراء 108/ 1, 86/ 2، 266/ 1، 293.

(5) الكتاب 197/ 1.

(6) المصدر نفسه / 1, 119/ 1, 273, 358/ 3, 549، معاني القرآن للفراء 108/ 1، معاني القرآن للأخفش 139/ 440/ 1.

(7) الكتاب 457, 185/ 2, 440/ 4, 73/ 2.

(8) المصدر نفسه / 3, 568/ 3.

(9) المصدر نفسه / 4, 125/ 4, 138, 128.

(10) المصدر نفسه / 4, 131/ 4.

(11) المصدر نفسه / 4, 437/ 4.

(12) معاني القرآن للفراء 2/ 378.

(13) معاني القرآن للفراء 2/ 378.

كثير، كأنهم إنما يقدمون الذي بيانه أهم لهم وهم ببيانه أعنى وإن كانا جميعاً يُهمانهم ويعنّي بهم أي: تقديم المفعول به على الفاعل "عربي جيد كثير" والسبب في ذلك هو اهتمامهم بمن وقع عليه الفعل.

ويقول الفراء (ت 207هـ) مفسراً دلالة اجتماع الفعل المضارع "قتلون" الدال على الحال والاستقبال مع الظرف الدال على الماضي "قبل" في قوله تعالى: (فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِياءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلٍ)⁽²⁾. يقول القائل: إنما (قتلون) للمستقبل فكيف قال: (من قبل)؟ ونحن لا نجيز في الكلام: أنا أضربك أمس، وذلك جائز إذا أردت بتفعلون الماضي ألا ترى أنك تعنّف الرجل بما سلف من فعله فتقول: ويحك لم تكذب! لم تبغض نفسك إلى الناس! ومثله قول الله: (وَاتَّبَعُوا مَا تَنَّثَّوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ)⁽³⁾ (وَمِمَّا يَقُلُّ مَا تَلَّتِ الشَّيَاطِينُ، وَذَلِكَ عَرَبٌ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ)⁽⁴⁾.

ويقول أبو حيان (ت 745هـ): "وجاء (يقتلون) بصورة المضارع والمراد الماضي إذ المعنى قل فلم قتلت، وأوضح ذلك أن هؤلاء الذين بحضور رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يصدر منهم قتل الأنبياء، وأنه قيد بقوله: (من قبل) قال على تقدم القتل.

قال ابن عطية: وفائدة سوق المستقبل في معنى الماضي الإعلام بأن الأمر مستمر، ألا ترى أن حاضري محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لما كانوا راضين بفعل أسلافهم بقي لهم من قتل الأنبياء جزء، وفي إضافة أنبياء إلى الله تشريف عظيم لهم، وأنه ينبغي لمن جاء من عند الله أن يعظم أجل تعظيم وأن ينصر لا أن يقتل"⁽⁵⁾.

(1) الكتاب 34/1.

(2) البقرة/91.

(3) البقرة/102.

(4) معاني القرآن 1/61.

(5) تفسير البحر المحيط 1/475، تحقيق مجموعة أستاذة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. 2، 1428هـ - 2007م.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ويقول البرد (ت285هـ) في بناء (خمسة عشر) على الفتح: "أما ما كان مثل خمسة عشر- مما يلزم فيه ألا يكون معربا فبناؤه على الفتح أما فتح أوله فعلى ما ذكرت لك من أنه ليس منتهي الاسم وأنه كالدال من حمدة، والباء من طحة وأما فتح آخره فللبناء، واختير له الفتح، لأنه أخف الحركات وهو عربي ضممه إلى عربي"⁽¹⁾.

ويعلل أبو البركات الأنباري (ت577هـ) هذا البناء بقوله: "لأن الأصل في (أحد عشر): (أحد عشر) فلما حذف حرف العطف وهي الواو، ضمنا معنى حرف العطف، فلما تضمنا معنى الحرف وجب أن يبنيا، وبنيا على حركة لأن لهما حالة تمكن قبل البناء، وكان الفتح أولى لأنه أخف الحركات، وكذلك سائرها"⁽²⁾.

حكم الفصيح

الفصيح لغة:

إن الفصيح في اللغة له الكثير من الدلالات يتناول الباحث أكثرها مساسا بوصفه حكما من الأحكام المقبولة فهو: اسم يوصف به "اللين إذا أخذت عنه الرغوة يقال: فصح اللين، إذا ذهب عنه اللباً وكثير محضره"⁽³⁾ ثم استعمل للدلالة على البيان والوضوح يقال: "أفصح العجمي: إذا تكلم بالعربية... وأفصح الصبح إذا بدأ ضوءه وكل واضح مفصح"⁽⁴⁾.

الفصيح اصطلاحا:

"المراد بالفصيح: ما كثر استعماله في ألسنة العرب"⁽⁵⁾ قال الجاربردي (ت746هـ): "فإن قلت: ما يقصد بالفصيح؟ وبأي شيء يعلم أنه غير فصيح وغيره فصيح؟ قلت: أن يكون اللفظ على ألسنة الفصحاء المؤثوق بعريبيتهم أدور واستعمالهم له

(1) المقتضب 29/4

(2) أسرار العربية/219.

(3) لسان العرب (فصح) 132/5، 133.

(4) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) المزهر في علوم اللغة وأنواعها 1/149، للسيوطى (ت911هـ)، تج: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.1، 1418هـ - 1998م.

أكثر⁽¹⁾ لأن تكراره على الألسنة المستقلة بطبيعتها في سياسة المتنطق دليل على تحقق المناسبة الفطرية فيه⁽²⁾.

والفصاحة في الكلام: "خلوّصه من ضعف التأليف وتناور الكلمات مع فصاحتها... وفي المتكلّم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح"⁽³⁾.

ويرى الشيخ محمد الخضر حسين الفصاحة: "وصفاً للكلام الذي سلمت مفرداته، وصحت دلالتها، واستقام تأليفها، أما سلامة مفرداته ففي النطق بحروفها على مقتضي الوضع من غير أن تغير بنقص، أو زيادة، أو إبدال، أو قلب في هيئة ترتيبها أو في حال حركتها وسكنها.

وأما صحة دلالتها فباستعمالها على وجه مقبول في لسان العرب، وأما استقامة تأليفها، فبأنطباقه على أسلوب نسج عليه العرب في مخاطباتهم⁽⁴⁾، وهذا يعني أن الكلمة لا تعد فصيحة ما لم تستعمل في الصورة التي وضعت عليها من غير تحريف، سواء أكان في الشكل أم في المعنى⁽⁵⁾.

ومن الباحثين من عد الفصيح "مصطلحاً معجمياً، ولد وتربى في البيت المعجمي، واستعمل كثيراً ولتأكيد فصاحة اللفظ وصحة استعماله على صورته التي وضع فيها فهناك من المعجميين من اعتمد في ذلك على السمع من العرب... وقد يستعمل المعجمي (الفصيح) ليشير به إلى فصاحة لغتين في لفظ واحد، بلا ترجيح... وقد يشير المعجمي إلى (الأفصح) بقوله لغة عالية...⁽⁶⁾.

وقد ذكر السيوطي(ت911هـ) أن "رب الفصيح متباوته فيها فصيح وأفصح، ونظير ذلك في علوم الحديث تتفاوت رتب الصحيح، فيها صحيح وأصح"⁽⁷⁾ "لذا

(1) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(2) تاريخ آداب العرب 1/131، مصطفى صادق الرافعي، راجعه واعتنى به: درويش الجويدى، المكتبة العصرية، بيروت، ط. 1421هـ - 2000م.

(3) التعريفات / 169، وينظر: كشاف اصطلاحات الفنون 3/409.

(4) القياس في اللغة العربية / 22.

(5) البناء الداخلي للمعجم العربي دراسة تحليلية تقويمية (رسالة ماجستير) 104.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) المزهر / 168.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

كان مصطلح (الأ Finch)... يقع في مرتبة أعلى من (الفصيح) وهو يرد للتفاصل بين لغتين إحداهما صحيحة، والأخرى أ Finch⁽¹⁾.

وترى إحدى الباحثات أن الأحكام النحوية لم تعد ثابتة ومن ضمنها حكم (الفصيح) فهو بمعنى الحسن قائمة: "غدا عدم ثبات المصطلح في علم اللغة قد يها وحديثاً من المسلمين، وإن طال الجدال في تفنيدها فـ(الحسن) مثلاً في التحو يُعد أدنى رتبة من (الصحيح)، في حين نجد (الحسن) عند النقاد أعلى رتبة من (الصحيح).

فالشاعر المتمكن من أدواته غالباً ما يأتي نظمه أو نثره بالصحيح، والشاعر المفلق البلigh غالباً ما يستحسن النقاد استعماله لبعض الألفاظ ويستجيدونها فاللقطة قد تكون صحيحة غير مستحسنة، أو صحية مستحسنة، فهل الصحيح الحسن من الألفاظ يعني الفصيح؟ نجيب بالإيجاب إذا كانا يعني بالحسن من الألفاظ ما تألف نسجه الصوتي، وصح بناؤه، وألف استعماله أي: إذا انطبقت عليها مقاييس فصاحة اللقطة"⁽²⁾.

يقول ابن الأثير (ت637هـ) الفصاحة: "هو الظاهر البين، بان بألفة الاستعمال وما استعمل إلا لحسن، وصفة الحسن مكتسبة من تأليف اللقطة نفسها وليس من المعنى فاللقطة على العموم حدث صوتي فيما استلنه السمع منه فهو الحسن، وما كرهه فهو القبيح، والحسن هو الموصوف بالفصاحة والقبيح غير موصوف بفصاحة، لأنه ضدّها مكان قبحه"⁽³⁾.

وتتجدر الإشارة هنا إلى معايير الفصاحة التي وقرت في أذهان الدارسين قديماً وحديثاً والتي عرفت من نصوصهم يقول الأنباري (ت577هـ): "أدلة صناعة الإعراب ثلاثة: نقل وقياس واستصحاب حال، فأما النقل، فالكلام العربي الفصيح

(1) البناء الداخلي المعجم العربي (رسالة ماجستير) / 104.

(2) ابن جني ناقداً لغويًا / 175، (أطروحة دكتوراه)، إسراء عرببي فدعم الدوري، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2005م.

(3) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر 1 / 82، تج: محمد محبي الدين عبد الحميد، مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1356هـ - 1937م.

المنتقول النقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة⁽¹⁾.

ويقول الدكتور محمد خير الحلولاني في معايير الفصاحة عند يونس (ت 181هـ): "وخلاصة ما يقال في دراسة يونس لمستويات العربية أنه ينطلق في بحثه عن معرفة المستوى الأفضل، والأكثر استواءً وشيوعاً، إلا أنه يشير إلى ما يتكلم به الناس أحياناً مما يخالفه، وكان معيار الفصاحة عنده ينبع مما وقع في ذهنه وذهن شيوخه من تقسيم الرقعة اللغوية زماناً ومكاناً، فما قدم من اللغات، وما تكلم به أعراب نجد أو بذلة الحجاز، وما وافق لغة الشعر ولغة القرآن وما شاع وانتشر كان فصيحاً جيداً، ثم تأتي معايير المستويات الأخرى بحسب ما تتصل بهذا الفصيح قريباً منه أو بعده عنه"⁽²⁾.

ومن أمثلة حكم الفصيح ما جاء عند الفراء (ت 207هـ) في مسألة إضافة اسم التفضيل إلى نكرة والإزامه الإفراد والتذكير فهو مفرد بمعنى الجمع أو المثنى في مثل قوله تعالى: (وَلَا تُكُونُوا أُولَئِكَفِيرِ⁽³⁾) فوحد الكافر وقبله جمع وذلك من كلام العرب فصيح جيد في الاسم إذا كان مشتقاً من فعل، مثل الفاعل والمفعول، يراد به ولا تكونوا أول من يكفر فتحذف "من" ويقوم الفعل مقامها فيؤدي الفعل عن مثل ما أدت (من) عنه من التأنيث والجمع وهو في لفظ توحيد⁽⁴⁾.

ف(أول) اسم تفضيل مضاد إلى نكرة مفرد، وما قبل اسم التفضيل جمع، والذي سوّغ ذلك هو أن المضاف إليه نكرة مشتق، ويعلل أبو حيان (ت 745هـ) ذلك بقوله: "وذلك لأنه في الحقيقة اسم تمييز أضيف إليه المميز تحقيقاً، كمائة رجلٍ وألفٍ درهمٍ"⁽⁵⁾، أو انه: "على حذف الموصوف، والتقدير: أول فريق كافر به"⁽⁶⁾.

ومن أمثلة حكم الفصيح ما جاء عند الفراء أيضاً في إدخال (ال) التعريف على

(1) الإغراب في جدل الإعراب / 45.

(2) المفصل في تاريخ النحو العربي / 225.

(3) البقرة / .42.

(4) معانى القرآن / .33/32.

(5) ارتشاف الضريب / .2322/5.

(6) همم الهاومع / 3 / 76 / وينظر إعراب القرآن وبيانه / 96، محبي الدين الدرويش، قم - إيران، 1425هـ

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

(يسع) في قوله تعالى: **(وَادْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكَفْلِ وَكُلُّ مِنَ الْأَخْيَارِ⁽¹⁾)** "قرأه أصحاب عبد الله بالتشديد، وقرأه العوام (اليسع) بالتخفيف، والأول أشبه بالصواب وبأسماء الأنبياء من بنى إسرائيل... وأما قولهم (واليسع) فإن العرب لا تدخل على يفعَل إذا كان في معنى فلان ألفاً ولاماً يقولون: هذا يَسَع، وهذا يَعْمُر، وهذا يَزِيد، فهكذا الفصيح من الكلام... وكل صواب"⁽²⁾ .

ومن أمثلة حكم الفصيح ما جاء عند ابن السراج (ت 316هـ) في قوله: "واعلم أن الذي حكي من قولهم: لولي، ولو لاك، شيء شذ عن القياس كان عند شيخنا^(*) يجري مجرى الغلط والكلام الفصيح ما جاء به القرآن: لولا أنت، كما قال عز وجل: **(لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُمْ مُؤْمِنِينَ⁽³⁾**".

(1) ص/48.

(2) معان القرآن 2/407/408.

(*) اي: أبو العباس المبرد / ينظر: هامش الأصول 2/124.

(3) سباً/31.

(4) الأصول في النحو 2/124.

المبحث الثاني (الكثير وما جرى مجرى)

الكثير لغة:

"الكثرة والكثرة والكثُر": نقىض القلة... والكثرة: نماء العدد، يقال: كثُر الشيء يكُثُر كثرة فهو كثير، وكتُر الشيء: أكثره، وقلة: أقله"⁽¹⁾.

الكثير اصطلاحاً:

جاء حكم (الكثير) عند علماء النحو، ودارسي أصوله بشكل مستفيض ولكنهم لم يضعوا له حداً يُبيّن ما المراد من قولهم "الكثير"، والذي استوقفني بعض الإشارات التي وردت عند علماء طبقات الحوينيين يقول الزبيدي (ت 379هـ) في روايته عن أبي عمرو بن العلاء (ت 154هـ) "قال ابن نوبل سمعت أبي يقول لأبي عمرو بن العلاء: أخبرني بما وضعت مما سميتها عربية أيدخل في كلام العرب كله؟ فقال: لا، فقلت: كيف تصنع فيما خالفتك فيه العرب وهم حجة؟ فقال: أعمل على الأكثر وأسمى ما خالفني لغات"⁽²⁾، وذكر القفطاني (ت 646هـ) أن كتاب (الجامع) لعيسى- بن عمر بُنيَ على الأكثر حيث يقول: "إن عيسى بن عمر وضع كتابه على الأكثر، وبوبته وهذبه، وسمي ما شذ عن الأكثر لغات"⁽³⁾.

ويرى د. محمد خير الحلوي في هذه الروايات وغيرها أن الكثرة والقلة قانون من قوانين أصول النحو منذ القدم لذلك يتعدد حكم (الكثير) على ألسنة النحاة: القدماء من مثل: عيسى- بن عمر (ت 149هـ)، وأبي عمرو بن العلاء (ت 154هـ) وسيبوه (ت 180هـ) والكسائي (ت 189هـ) والفراء (ت 207هـ)، والفارسي (ت

(1) لسان العرب (كثُر) 376/5

(2) المصدر نفسه / .39

(3) إنباه الرواة على أنباء النحاة 2/375، تج: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1371هـ - 1952م.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

377هـ)، والرماني (ت389هـ) الأنباري (ت577هـ) وغيرهم⁽¹⁾. ويحلل د. عبد العال سالم مكرم هذه الروايات ويراهما أنها منطقية في كون بنائهم القاعدة على الأكثر والأعم الأغلب في كلام العرب واللغة التي خرجت عن هذه الكثرة لا تبني عليها قاعدة وهي ليست محل شك وشيبة ولكنها خرجت عن مستوى الكثرة⁽²⁾.

ويشترط أبو البركات الأنباري في أصل (النقل) وهو الذي سماه العلماء (السماع) قوله: "فأما النقل فالكلام العربي الفصيح، المنقول النقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"⁽³⁾ فهو يشرط بالمنقول أن يكون كثيراً يقول د. محمود أحمد نحلاة: "شرط الأنباري... أن يكون المنقول خارجاً عن حد القلة إلى حد الكثرة، وهو أحد قسمين للمنقول عندك: أحدهما المتواتر: وشرطه أن يبلغ عدد النقلة إلى عدد لا يجوز على مثله الاتفاق على الكذب كنقطة لغة القرآن وما تواتر من السنة، وكلام العرب، فإنهم انتهوا إلى حد يستحيل على مثلهم الاتفاق على الكذب، وحد الكثرة المقبول عندك ثلاثمائة وثلاثة عشر، وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو يفيد العلم. أما القسم الثاني فهو الآحاد، والمقصود به نقل الواحد، ولا يشترط أن يوافقه في النقل غيره بشرط أن يكون عدلاً، رجالاً كان أم امرأة، حراً كان أم عباداً"⁽⁴⁾.

ويلاحظ د. فتحي عبد الفتاح الدجني: "من شهادات العلماء والثقات أن النحو العربي قد قام على السمع خاصة على الكثرة من كلام العرب بينما الجملة في المنطق لا تحتاج إلى سمع أو قياس وإن كان لها شروط خاصة عند علماء المنطق"⁽⁵⁾.

ويقول د. مهدي المخزومي: "وذكر ابن سلام طبقات النحوين - كما كان

(1) ينظر أصول النحو العربي / 70، 71، 72.

(2) ينظر الحلقة المفقودة في تاريخ النحو العربي / 168، 254، 255.

(3) الإغراب في جدل الإعراب / 45.

(4) أصول النحو العربي / 32، 33.

(5) النزعة المنطقية في النحو العربي / 18، وكالة المطبوعات، الكويت، ط1، 1982م.

هو يرى - حتى انتهى إلى عبد الله بن أبي إسحاق فقال: كان أول من بعث النحو ومد القياس والعلل وروى عنه ما يؤيد ميله إلى القياس، وما يفهم منه أنه كان إنما يقيس على الأكثر والأقلي⁽¹⁾. والذى يدل على أن حكم (الكثير) هو الذي يتلخص إليه في بناء القواعد النحوية هو إذا ما تعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال فيلتجأ إلى الكثير يقول ابن جني (ت 392هـ): "إن شذ الشيء في الاستعمال وقوى في القياس كان استعمال ما كثر استعماله أولى وإن لم ينته قياسه إلى ما انتهى إليه استعماله من ذلك اللغة التمييمية في (ما) هي أقوى قياسا وإن كانت الحجازية أيسراً. استعمالا... إلا أنك إذا استعملت أنت شيئاً من ذلك فالوجه أن تحمله على ما كثر استعماله وهو اللغة الحجازية، إلا ترى أن القرآن بها نزل⁽²⁾، وعلى ذلك فالكثير هو: حكم كمّي يعني بكثرة دورانه على ألسنة المتكلمين باللغة العربية الفصيحة، سواء أوافق القياس أم خالفه، فهو حكم يلتجأ إليه عند تعارض الأحكام ويؤخذ به على كثرته.

وجاء حكم (الكثير) عند النحاة بشكل مستفيض منفرداً بلفظ (كثير) مرة، ومقترناً بأحد أحكام القبول الأخرى مرة أخرى ومن امثاله قولهم: "كثير"⁽³⁾ و "عربي كثير"⁽⁴⁾ و "أعرف وأكثر"⁽⁵⁾ و "أحسن وأكثر"⁽⁶⁾ و "عربي جيد كثير"⁽⁷⁾ و "أقوى وأكثر"⁽⁸⁾

(1) مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو / 42، مصطفى الباجي الحلبي، ط 2، 1377هـ - 1958م.

(2) الخصائص 123/1، وينظر: الاقتراح / 109، وارتقاء السيادة في علم أصول النحو / 106، والسيوطى النحوى / 232، 234، 233.

(3) ينظر: الكتاب 1/130، 2/24، ومعنى القرآن للفراء 1/44، 61، ومعاني القرآن للأخفش 97، 103، والمقتضب 2/55، 426، وكشف المشكل في النحو 21، 32، 277، والأمالي النحوية لابن الحاجب 53، 120، 198، وشرح الكافية 325، 349، 32، واطسال السفرية 32، 40. وغيرها كثير.

(4) الكتاب 1/148، 157، 216.

(5) الم المصدر نفسه 181/4.

(6) المقتضب 2/128.

(7) الكتاب 1/228، 183/4.

(8) الم المصدر نفسه 389/3.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

"وهو أكثر من أن يحصى"⁽¹⁾ و"سهل كثير"⁽²⁾ و"القياس على الأكثر"⁽³⁾.
 و "الأكثر الأغلب"⁽⁴⁾ و"أ Finch وأكثر"⁽⁵⁾ و"الكثير الشائع"⁽⁶⁾ و"الحمل على الأكثر أولى"⁽⁷⁾، ويلاحظ الباحث أن حكم الكثير قد أطلق على مصادر الاستشهاد النحووي ومنها: القرآن الكريم، وكلام العرب بقسميه الشعر والنثر وهذا فيه دلالة على استقراء النحاة للنصوص الاستشهاد اللغوي فهم يقولون مثلاً: "وهذا في القرآن كثير"⁽⁸⁾ "وهو في الشعر كثير"⁽⁹⁾ "وهو كثير في كلام العرب"⁽¹⁰⁾ "وهو كثير في كلام العرب وأشعارهم"⁽¹¹⁾ ومثله كثير في التنزيل وغيره من كلام طيء"⁽¹²⁾ ، وأحياناً يخصص النحاة حكم (الكثير) بلهجة قبيلة معينة من قبيل قولهم: "كثير في كلام طيء"⁽¹³⁾ " وأناس كثير منبني قميم"⁽¹⁴⁾، وهي كثيرة في أسد وقليم وعامر"⁽¹⁵⁾ "وهذا في لغة أسد السراة... كثير"⁽¹⁶⁾ ويكون الكثير إجماعاً للنحاة من مثل قولهم:

(1) المقتضب 1/219, 2/321, 4/256.

(2) معاني القرآن للفراء 1/281.

(3) الكتاب 3/404، ومعاني القرآن للفراء 1/24، 2/135، 233/1، 193، 179/2، 135/2، 24/1، كشف المشكل في النحو/203.

(4) المقتضب 1/240، شرح الكافية 1/372، 2/22.

(5) شرح الكافية /295.

(6) المصدر نفسه 2/178.

(7) المصدر نفسه 2/305.

(8) الكتاب 1/39، 2/325، 3/39، 188، 162/3، 161، ومعاني القرآن للفراء 1/43، 2/104، 136، 113، 103، 163، ومعاني القرآن للأخفش 15، 19، 39، 31، 30، 36، 34، 59، 90.

(9) الكتاب 1/196، 2/76.

(10) الأمالي التحوية لابن الحاجب 2/242.

(11) معاني القرآن للفراء 1/14، 2/19.

(12) المصدر نفسه 2/418، 3/15.

(13) الكتاب 2/192.

(14) المصدر نفسه 4/113.

(15) معاني القرآن للفراء 2/82.

(16) معاني القرآن للأخفش /31.

"وهذا قول كثير من النحويين"⁽¹⁾ "قول أكثر النحويين"⁽²⁾ "وأكثر النحاجة"⁽³⁾. يقول سيبويه(ت180هـ) في قراءة قوله تعالى: (إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ حَلَقْتُهُ بِقَدَرٍ)⁽⁴⁾ "فإنما هو على قوله: زيدا ضربته، وهو عربي كثير"⁽⁵⁾.

ويقول ابن الحاجب (ت646هـ): "قال وروي أن بعض الشعراء قال لكاتبته: اكتب يا حارٌ إنَّ الرَّكَبَ قد حاروا فقال: يا سيدتي يا حارٌ أَفْصَحُ وَاكْثُرُ فـقال: اكتب يا حارٌ أَنَّ الرَّكَبَ قد حاروا، فالكاتب نظر إلى اللغة الفصيحة الفاشية، وهذا نظر إلى تناسب اللَّفْظِ"⁽⁶⁾.

وإذا تعارض (الأكثر) مع غيره فيحمل دائماً على الأكثر يقول ابن عصفور (ت669هـ) في معاني حرف الجر (إلى): "وأما إلى فإنها لا يخلو أن تقرن قرينة بما بعدها أو لا تقرن... فإن لم تقرن بها قرينة فإن في ذلك خلافاً بين النحويين، فمنهم من ذهب إلى أن ما بعدها داخل فيما قبلها، ومنهم من ذهب إلى أن ما بعدها غير داخل فيما قبلها وذلك نحو قوله: "اشترى المكان إلى الشجرة" منهم من ذهب إلى أن الشجرة داخلة في الشراء ومنهم من ذهب إلى أن الشجرة غير داخلة في الشراء، وال الصحيح أنها غير داخلة في الشراء وعلى ذلك أكثر المحققين من النحويين وذلك انه إذا اقترن قرينة بما بعدها فإن الأكثر في كلامهم أن يكون ما بعدها غير داخل فيما قبلها، وقد يكون بخلاف ذلك، فإذا عري ما بعدها عن القرینة وجب الحمل على الأكثر"⁽⁷⁾.

فيلاحظ أن حكم (الكثير) هو الأصل الأول الذي لا يتنازعُ فيه يقول د. الحلواني مُبيّنا تاريخ هذا الحكم عند سيبويه ومن تلاه: "ويظهر هذا المبدأ في كتاب سيبويه ظهوراً بينا فهو يلحّ على ذكر الكثرة والقلة... وللمعاصرون لسيبويه

(1) المقتضب 1/159، 126/2، 243/3، 365، شرح الكافية 1/128، 138.

(2) الإيضاح في شرح المفصل 1/190، 315، 335، .482.

(3) شرح الكافية 1/147، .286.

(4) القمر/49.

(5) الكتاب 1/148.

(6) الأمالي النحوية لابن الحاجب/38.

(7) شرح الجمل 1/516، .517.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

يتمسكون بهذا المبدأ فيرفضون ظواهر لقلتها ويجيزون أخرى لكرتها.. وفي القرن الرابع وما تلاه نجد هذا الأصل يأخذ شكل المبدأ في تراث الرماني والفارسي، والأنباري، ويظل الآخرون على اعتماده في استنباطهم⁽¹⁾ يقول أبو علي الفارسي (ت377هـ): "في ترك الأكثر ضرب من الاستيحاش".

الكثير حكم تعليلي:

وضع الكثير من الدراسات في قضية العلة وتناول فيها الباحثون حَدُّها ونشأتها وأصولها، وفائدتها، وأسبابها ونتائجها وطرائق التعبير عنها و"علة كثرة الاستعمال هي من العلل التي استعملها النحاة واللغويون كثيراً ولا تقاد تخلو صفة من كتاب سيبويه منها إلا في القليل النادر"⁽³⁾.

فمن أمثلة ذلك ما ذكره ابن يعيش (ت643هـ) في أن سبب التخفيف هو كثرة الاستعمال فيقول: "كثرة الاستعمال أثر في التغيير ألا ترى أنهم قالوا إيش ولمراد أي شيء... فغيروه لضرب من التخفيف عند كثرة الاستعمال"⁽⁴⁾، وقد عقد السيوطي (ت911هـ) باباً من أبواب كتابه الأشباء والنظائر لعلة الكثرة أطلق عليه "كثرة الاستعمال اعتمدت في كثير من أبواب العربية"⁽⁵⁾ ومفاد هذا الباب أن مسألة الحذف التي تلجن كثير من المتكلمين باللغة العربية سببها هو "كثرة الاستعمال"⁽⁶⁾. ومن الأمثلة على ذلك قول النحاة وتعليقهم بكترا الاستعمال حذف عامل ما ينصب على التحذير فيقولون: "لأنه قد كثر التحذير بهذا اللفظ فجعلوه بدلاً من اللفظ بالفعل والتزموا معه إضمار العامل"⁽⁷⁾.

(1) أصول النحو العربي .71.

(2) الحجة في علل القراءات السبع 249/1، تج: علي النجدي ناصف، عبد الحليم النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1983م.

(3) العلل النحوية في شروح الألفية (اطروحة دكتوراه) 282، وينظر: دراسات في كتاب سيبويه 198.

(4) شرح المفصل 4/102.

(5) الأشباء والنظائر في النحو 1/305.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها وما بعدها.

(7) شرح ألفية ابن مالك 607/1، لبدر الدين بن مالك المعروف بابن الناظم (ت686هـ)، بيروت

يقول السيوطي (ت 911هـ) "ومن العرب من يحذف مجرد كثرة الاستعمال وهذه العلة الصحيحة المطردة في الجميع"⁽¹⁾.

حكم المطرد

المطرد لغة:

هو "المتابع في سيره ولا يكتبو، واطرد الشيء: تَبَعَ بعضاً بعضه بعضاً وجري، واطرد الكلام إذا تابع"⁽²⁾. فالمطرد هو المتابع الذي لا يتخلف.

المطرد اصطلاحاً:

"ما يوجب الحكم لوجود العلة وهو التلازم في الشبوت"⁽³⁾ أو هو: "دوران الحكم مع الوصف وجوداً فقط... والاطراد في العلة أنه كلما وجدت العلة وجد الحكم، ومعنى الانعكاس أنه كلما انتفت العلة انتفى الحكم كما في الحد على المحدود"⁽⁴⁾، والاطراد: "هو التتابع والاستقامة وإطراد القاعدة يعني تتابعها وعدم تخلفها"⁽⁵⁾.

واستعمل النحاة حكم (المطرد) كثيراً وهو قسم للكثر لا قسم منه والسبب في ذلك أنه يرد عندهم منفرداً بلفظه ومنها قولهم: "لا يلزم من كونه شائعاً أن يكون مطرداً، وهو مطرد في كذا وكذا إذ أنه لا يطرد فيها، كلامه يقتفي الاطراد أو يشير إلى عدم اطراده"⁽⁶⁾. وقد عبروا عن الكثير المستفيض بالمطرد، أو الأغلب، أو الغالب، أو

(د، ت)، وينظر: توضيح المقاصد والمسلالك بشرح ألفية ابن مالك 37/3، لابن أم قاسم المرادي (ت 749هـ)، تج: عبد الرحمن علي سليمان، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (د، ت)، وإرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك 220/2، لابن قيم الجوزية (ت 791هـ)، تج: محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت 2004م.

(1) الاقتراح 76.

(2) لسان العرب (طرد) 165/4.

(3) التعريفات 144.

(4) كشاف اصطلاحات الفنون 140/3، 141.

(5) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 139.

(6) المصدر نفسه/الصحيحة نفسها.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

الأكثر، أو الأصل، أو الباب، أو أصل الباب أو القاعدة ونحو ذلك⁽¹⁾، وقال صاحب جامع العلوم الملقب بـ«دستور العلماء»: «المراد بالاطراد الشيوع والكثرة... والمطرد والشائع الكثير الوقوع الغالب»⁽²⁾. وقسم ابن حني (ت390هـ) الكلام على «أربعة أضرب فقول: «ثم اعلم من بعد هذا أن الكلام في الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب: مطرد في القياس والاستعمال جميعاً، وهذا هو الغاية المطلوبة والمثابة المنوبة... ومطرد في القياس شاذٌ في الاستعمال... والثالث المطرد في الاستعمال، الشاذ في القياس... والرابع الشاذ في القياس والاستعمال جميعاً»⁽³⁾، ويقول أيضاً: «اعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشد عن القياس، فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه، لكنه لا يتخد أصلاً يقياس عليه غيره»⁽⁴⁾.

وتتسأل الدكتورة خديجة الحديشي عن المطرد الذي يصح القياس عليه فتقول: «فما المطرد الذي يصح أن يقاس عليه من الكلام العربي؟ والذي ينبغي أن يؤخذ به ويقاس عليه ما هو إلا كلام سُكَان البوادي الذين يوثق بفصاحتهم وصحة لغتهم، لأن سكان الحاضرة وأهل المدن قد عرض للغاتهم من الاختلال والفساد ما يوجب ترك الأخذ عنهم ورفض لغتهم»⁽⁵⁾.

ويرى د. محمود أحمد نحلة أن ابن السراج (ت316هـ) قد بيّن المراد بالمطرد والشاذ، وأن الشاذ أعمُ من السمع قائلًا: «على أن من الحق أن ابن السراج قد ذكر في سياق حديثه عن أصول النحو بالمعنى الذي حدده بعضًا مما عرف من بعد بأصول النحو بمعنى أداته التي تأصلت بها أصوله، وتفرعت فروعه فعرض في مواضع من كتابه للسماع والقياس والمطرد والشاذ، والعلة.

(1) الشواهد والاستشهاد في النحو / 171، عبد الجبار علوان النايلية، مطبعة الزهراء، بغداد، 1976م.

(2) جامع العلوم في اصطلاحات الفنون 1/134، 282، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، تهذيب وتصحيح / قطب الدين محمد بن غيث الدين الحيدر آبادي.

(3) الخصائص 1/99، 100، 101.

(4) المصدر نفسه 1/101.

(5) الشاهد وأصول النحو/ 240.

والمطرد والقياس عنده بمعنى، والشاذ أعمّ عنده من السماع، إذ السماع مقصور على غير المطرد مما سمع عمن ترضي عربته، والشاذ غير المطرد على إطلاقه سواءً أكان في مسموع أم في قياس، أم فيهما معاً⁽¹⁾.

وينقل قول ابن السراج (ت 316هـ): "واعلم أنه ربما شذ الشيء عن بابه فينبغي أن تعلم: أن القياس إذا طرد في جميع الباب لم يعن بالحرف الذي يشذ منه، فلا يطرد في نظائره وهذا يستعمل في كثير من العلوم، ولو اعترض بالشاذ على القياس المطرد لبطل أكثر الصناعات والعلوم"⁽²⁾. ومن أمثلة حكم المطرد قول المبرد (ت 285هـ): "واعلم أن (أفعل)، اذا اردت ان تضعه موضع الفاعل فمطرد"⁽³⁾.

ويرى د. عبد الفتاح الدجني أن الاطراد هو أصل القياس وهو ملاك الأمر فيه فمن المنطقي جداً أن يقاس على المتنباع الكثير ورواية ابن أبي إسحاق حين سُئل قال: "عليك بباب من النحو يطرد وينقاص" فيها دلالة كافية على القياس على المطرد لا على القليل النادر⁽⁴⁾. و جاء حكم (المطرد) أقل نسبياً من حكم (الكثير) وورد عندهم بلفظ "مطرد"⁽⁵⁾ و"وهو الكثير المطرد"⁽⁶⁾ و"هذا قياس مطرد"⁽⁷⁾ و"يحسن... ويطرد"⁽⁸⁾ و"مطرد واجب"⁽⁹⁾ و"طراً للباب"⁽¹⁰⁾ وغيرها كثير⁽¹¹⁾.

(1) أصول النحو العربي/20.

(2) الأصول في النحو/1 .56/1.

(3) المقتضب/3 .247/3.

(4) ينظر النزعة المنطقية في النحو العربي/18.

(5) الكتاب/3 .496/4, 107/4.

(6) المصدر نفسه/1 .366, 347/4.

(7) المقتضب/2 .353/2, شرح الكافية/1 .125/124/1, 366, 374.

(8) المقتضب/3 .226/3.

(9) شرح الكافية/1 .374/1.

(10) المصدر نفسه/2 .188/1.

(11) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور/1 .144/1.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ومن أمثلة حكم (المطرد) ما جاء عند الفراء (ت207هـ) في تذكير فعلي المدح والذم (نعم وبئس) وتأنيثهما بعما للفاعل قائلًا: "فإذا مضى الكلام مذكر قد جعل خبره مؤنثا مثل: الدار منزل صدق، قلت: نعمت منزلًا كما قال (وَسَاءَتْ مَصِيرًا)⁽¹⁾ وقال (وَحَسْنَتْ مُرْتَقًا)⁽²⁾ ولو قال: وسأء مصيرًا، وحسن مرتفقا لكان صوابا كما تقول: بئس المنزل النار، ونعم المنزل الجنة، فالتأذكير والتأنيث على هذا... وإنما وحدوا الفعل وقد جاء بعد الأسماء لأن بئس ونعم دلالة على مدح أو ذم لم يرد منهما مذهب الفعل، مثل: قاما وقعدا فهذا في نعم وبئس مطرد كثير".⁽³⁾

ويقول المبرد (ت285هـ): "ولو قلت: أما أنه منطلق، جاز على معنى: حقا أنه منطلق، إذا أردت بها من التحقيق والتوكيد ما أردت بقولك: حقا لأنهم يضعونها في موضعها فهذا قياس مطرد فيما ذكرت لك".⁽⁴⁾

وقد يجيء حكم (المطرد) لبيان علة ما، من قبيل علة عدم ترخيم المستغاث المجرور باللام يقول الرضي (ت686هـ): " وإنما لم يرجم المستغاث المجرور باللام، لعدم ظهور أثر النداء فيه من النصب أو البناء، فلم يورد عليه الترخيم الذي هو من خصائص المنادى، وهذه العلة تطرد في ترك ترخيم المضاف والجملة علّمين".⁽⁵⁾

ولقد عبر سيبويه عن حكم المطرد بقوله "المتلئب"⁽⁶⁾ إذ يقول "وليس ذا بقياس متلئب" ويعلق محقق الكتاب بقوله: "المتلئب" المستقيم الساوي ، والمراد "المطرد".⁽⁷⁾
ولقد ذكر السيوطي (ت911هـ) قول ابن هشام(ت761هـ) في تقسيمه المسموع على رتب جعل في أولها المطرد إذ يقول: "وقال الشيخ جمال الدين بن

(1) النساء / 97.

(2) الكهف / 31.

(3) معاني القرآن / 267/1, 268.

(4) المقتضب / 353/2.

(5) شرح الكافية / 366/1.

(6) الكتاب / 554/3.

(7) هامش المصدر نفسه / 554.

هشام: اعلم أنهم يستعملون غالباً وكثيراً، ونادرًا وقليلًا، ومطرداً، فالمطرد لا يختلف والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتختلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب والثلاثة قليل، والواحد نادر، فاعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك⁽¹⁾.

وتعلق الدكتورة خديجة الحديسي على هذه النسب قائلة: "وهذه الأعداد والنسب تقريرية يمكن بها اعتبار قوتها وكثتها أو ضعفها وقلتها وقد وردت هذه الأوصاف للكلام العربي المسموع في الكتاب وقد استعملها سبيوه وشيوخه واستعملوا غيرها من الأوصاف لكنهم لم يحدّدوا لها أعداداً ولا نسبة إنما كانوا يكتفون بالقول بأن هذا مطرد وهذا غالب... أو نحو ذلك"⁽²⁾.

ولقد بنت الدكتورة الحديسي تعبيرات سبيوه عن حكم المطرد وطريقه في ذلك نذكرها لما فيها من الفائدة حيث تقول: "فالمطرد كما يتضح.. هو ما اجتمعوا عليه، وليس أقوى من اجتماع العرب على أسلوب معين من التعبير في اعتباره أصلاً يقاس عليه غيره مما أشبهه... وقد يعبر عن المطرد بالمتلئب... ويسمى المطرد أيضاً الذي يلزم ولا ينكسر... وهناك عبارات أخرى يفهم منها الاطراد.. كتعبيره عن الاطراد باجتماع العرب عليه أو بقوله: أنه قول العرب كلهم وقد يعبر عن الاطراد بعبارة لا يذكر فيها لا القياس ولا الإجماع... فالمطرد عنده كل ما سماه مستمراً أو لازماً أو لا يتغير أبداً ولا ينكسر، أو أجمعـت العرب على النطق به، أو نطق به كل العرب أو ما شابه هذه العبارات"⁽³⁾، وبعد هذا فالمطرد هو: حكم كثيـري يعني بدوران التركيب على ألسنة المتكلمين في اللغة العربية الفصيحة، وهو لا يختلف عما أجمعـ عليه العلماء ولا يعارض ما أجمعـ عليه الدارسون والناطقوـن بهذه اللغة.

(1) الاقتراح/35، .36.

(2) الشاهد وأصول النحو/258.

(3) المصدر نفسه/259، .260.

حكم الغالب

الغالب لغة:

"غلبه يغلبُهُ غلباً... قهره... وتغلب على بلد كذا: استولى عليه قهراً"⁽¹⁾ فهو القوّة والقهر والشدة⁽²⁾.

الغالب اصطلاحاً:

وهو أن: "يغلب على الشيء ما لغيره لتناسب بينهما أو اختلاط كالأنبياء في الأدب والأم وال MSRيين والمغاربيين والخافقين في المشرق والمغرب..."⁽³⁾، وقيل: "ترجح أحد المغلوبين على الآخر في اطلاق لفظه عليهما"⁽⁴⁾ من قبيل تغليب غير العاقل على العاقل في مثل قوله تعالى: (وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ)⁽⁵⁾ والغالب هو: "وصف الحال الأكثر استعمالاً وإساغة وحيث وجد هذا الوصف، يعني أن وجها آخر يجوز في اللفظ أو التعبير المقصود".⁽⁶⁾

وذكر السيوطي (ت 911هـ) حكم (الغالب) في أقسام المسموع في قول ابن هشام المتقدم: "والغالب أكثر الأشياء ولكنه يختلف... فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالباً".⁽⁷⁾

وتقول د. الحديشي في حكم (الغالب) عند سيبويه: "وأما الغالب: وهو النوع الثاني عند ابن هشام فقد استعمله سيبويه أيضاً في مواضع قليلة من الكتاب... والغالب عنده بعد المطرد؛ لأنّه هو الوجه الأحسن، والأقوى، ويري أنه أولى أن

(1) لسان العرب (غلب) 49/5 .49.

(2) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(3) الكليات 49/2، وينظر: البرهان في علوم القرآن 302/3، للزركشي، تج: مصطفى عبد القادر عطا، دار إحياء الكتب العربية، 1957م.

(4) التعريفات/66، وكشاف اصطلاحات الفنون 387/3، 388.

(5) النحل/49.

(6) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/166.

(7) الاقتراح/36.

يؤخذ به من الوجه الثاني الذي هو الأقل⁽¹⁾.

ويرى الباحث دقة كلام الدكتورة خديجة الحديشي في إحصائها لمواضع حكم (الغالب) عند سيبويه فهو لم يرد بعدد وكثرة ما ورد غيره عنده من الأحكام المقبولة⁽²⁾، وإنما إذا تعارض أصل وغالب في مسألة جرى قولان والأصح العمل بالأصل كما هو في الفقه... فالالأصل في الأسماء الصرف فوجب العمل به، ووجه مقابلة أن ما يوجد من (فعلان) الصفة غير مصروف في الغالب والمصرف منه قليل، فكان الحمل على الغالب أولى⁽³⁾.

وورد حكم (الغالب) عند النحاة بصيغ مختلفة تدل على كثرة دوران التركيب وغلبة وجهه فهو أشد تمكنا في القبول وأعلى درجة في الفصاحة فيرد منفردا بمادة (غ، ل، ب) ومقترنا بأحد أحكام القبول الأخرى ومن أمثلة استعمال ذلك قولهم: "أغلب"⁽⁴⁾ و"أغلب وأقوى"⁽⁵⁾ و"خاص غالب"⁽⁶⁾ و"الغالب"⁽⁷⁾ و"لأن الغالب الذي هو حُدُّ الكلام"⁽⁸⁾ و"اللازم غالب"⁽⁹⁾ و"الأغلب الأكثر"⁽¹⁰⁾، و"أغلب"⁽¹¹⁾

(1) الشاهد وأصول النحو/260.

(2) ينظر: الكتاب 17/1، 242، 248/2، 242، 251، 254، 246، 223، 115/3، 413، 384، 338، 130، 87، 86/4، 594، 406.

(3) الاقتراح 110، وارتفاع السيادة/106، والسيوطني النحوي/234.

(4) الكتاب 1/242، 130/4، 338، 384، ومعاني القرآن للفراء، 85/1، والمقتضب 3/358، 359/4، وشرح الكافية 25/1.

(5) الكتاب 1/242، 221، 233، 254، 246، 313، 349، 354، 330، 278، 147، 154، 142، 117، 96، 88، 70، 39، 16، 6/2، 366.

(6) المصدر نفسه 17/1، 148، 135، 148، 172...الخ.

(7) الكتاب 17/1. 248/2.

(8) المصدر نفسه 23/1، 66، 204، 372، 354، 349، 330، 278، 147، 154، 142، 117، 96، 88، 70، 39، 16، 6/2، 366.

(9) الكتاب 1/251، 254، 246/3، 413، 406، ومعاني القرآن للأخفش/41، وكشف المشكل/66، 68، 187، وشرح الجمل

(10) والآمالي النحوية/23، 13، 204، 372، 354، 349، 330، 278، 147، 154، 142، 117، 96، 88، 70، 39، 16، 6/2، 366.

(11) شرح الكافية 106/1، 22/2، 83، 330، 87/4، والمقتضب 1/240، وشرح الكافية 1/315، 241، 236، 171، 130/2.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

(٦) و"الأغلب في القراءة"^(١) و"غالبا"^(٢)، و"المغلب"^(٣) و"غلب"^(٤) و"الأعم الأغلب"^(٥) و"الأغلب الأعم"^(٦). و"الأغلب المشهور"^(٧) و"الأغلب الأحسن"^(٨).

يقول الفراء (ت207هـ) في مسألة اتصال (ما) بأسماء الاستفهام فإذا اتصلت تعينت هذه الاسماء للشرط وإن لم تتصل فالغالب عليها الاستفهام: "إذا رأيت حروف الاستفهام قد وصلت بـ(ما) مثل قوله: (أينما، ومتى ما، أي ما، وحيث ما، وكيفما... كانت جزءاً، ولم تكن استفهاما، فإذا لم توصل بـ(ما) كان الأغلب عليها الاستفهام وجاز فيها الجزء"^(٩).

ويقول ابن عصفور (ت666هـ) في معنى الفعل الناقص (برح): "واما (برح) فالغالب عليها أن تكون بمعنى (زال)"^(١٠)، ويحكم الرضي (ت686هـ) بالأغلب وهو يتحدث عن الاسم الممنوع من الصرف إذا كان معدولا: "... ولا سيما أن النقل في الأعلام أكثر وأغلب من العدل"^(١١).

الغالب حكم تعليبي:

ورد في تراث النحو أن الغالب أو التغليب هو علة يعللون بها بعض المسائل النحوية يقول السيوطي (ت911هـ): "إنهم يغلبون على الشيء ما لغيره لتناسب بينهما أو اختلاط فلهذا قالوا الأبوين في الأب والأم والخالة، والمشرقيين والمغاربيين والخافقين في المشرق والمغرب"^(١٢).

(١) معاني القرآن للفراء 3/161.

(٢) كشف المشكك 14/72, 54, 65, .132.

(٣) المصدر نفسه 223/.

(٤) الامالي النحوية 100/.

(٥) شرح الكافية 97/1, .336.

(٦) المصدر نفسه 238/1.

(٧) شرح الكافية 22/2.

(٨) المصدر نفسه 317/2.

(٩) معاني القرآن للفراء 1/85.

(١٠) شرح الجمل 1/372.

(١١) شرح الكافية 1/106.

(١٢) الأشیاء والنظائر في النحو 1/135.

وهي من العلل التي استعملها سيبويه ونَصَّ عليها⁽¹⁾ "وذكرها السيوطي في تقسيمه للعلل عن التاج بن مكتوم وعَدُّها من العلل التي تطرد على كلام العرب وتنساق إلى قانون لغتهم وهم لها أكثر استعمالاً وأشدّ تداولاً⁽²⁾"، وأوضح مثال على كون التغلب علة نحوية ما جاء في سبب تسمية (أفعال المقاربة) بذلك يقول المرادي (ت749هـ): "سميت أفعال المقاربة، وإن كان منها ما ليس للمقاربة تغليباً"⁽³⁾، فإنهم غلبوا ما كان دالاً على المقاربة من هذه الأفعال وهي (كب، وكاد، وأوشك...) فالعلة علة تغلب، وهي من العلل التي يكثر دورانها في تعليل المسائل اللغوية والنحوية والصرفية وفي توجيهه كثير من الآيات القرآنية وتفسيرها⁽⁴⁾، ولقد ذكر شهاب الدين الحنبلي (ت870هـ) أنه: "ماً كانت أفعال هذا الباب منقسمة إلى ثلاثة أقسام، فقسم يدل على مقاربة الفعل، وقسم يدل على رجحانه، وقسم على الشروع فيه، وكانت منزلة المقاربة متوسطة بين الشروع والرجاء غلت وسميت كلها أفعال المقاربة"⁽⁵⁾، وهذا ما أكدّه السيوطي (ت911هـ)، والأشموني (ت929هـ) وغيرهما من النحاة⁽⁶⁾.

حكم الشائع

الشائع لغة:

"الشَّيْعُ": مقدار من العدد، كقولهم: أقمت عنده شهرًا أو شيعَ شهر... ويطلق على الشيء شاع شيئاً.. ظهر وتفرق.. وشاء الخبر في الناس يشيئُ شيئاً.. انتشر

(1) ينظر: الكتاب 560/3.

(2) ينظر: الاقتراح 71/.

(3) توضيح المفاصد 344/1.

(4) العلل النحوية في شروح الألفية (اطروحة دكتوراه) 142/.

(5) شرح الشذرة الذهبية المسمى بالفضة المضيئة في علم العربية 670، (رسالة ماجستير)، تج: محمد جاسم عبد الساطوري، كلية التربية، جامعة الأنبار، 2002م.

(6) ينظر: شرح الأشموني 215، والدواقب الدرية 235/1، للشيخ أحمد بن أحمد الباري (ت1298هـ) على متممة الأجرمية، للشيخ محمد الرعيني الشهير بالخطاب، دار الفكر، بيروت 2002م، والنكت على الألفية، والكافية الشافية، والشذور، والنزهة للسيوطى / 433، (رسالة ماجستير)، تج: فاخر جبر مطر، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1983م.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

وافترق وذاع وظهر، وأشاعه هو وأشاع ذِكْرَ الشيءِ: أطّاره وأظهّره⁽¹⁾، ويقال: "شائع وقد شاع في الناس، معناه اتصل بكل أحد فاستوى على الناس به ولم يكن علمه عند بعضهم دون بعض"⁽²⁾ ومن هنا سميت الإشاعة لأنها تظهر وتنتشر - وعلى ذلك فمادة (شيء) تدل على التفرق والظهور والانتشار والذيوع.

الشائع اصطلاحاً:

تردد حكم (الشائع) في المصنفات النحوية على التراكيب اللغوية والتي بلغت حد الانتشار والظهور فيرد عندهم في وصف الاسم النكرة بأنه نكرة شائعة إذ يقول المبرد (ت 285هـ) في حذف حرف النداء: "والنكرة أصلها لا يجوز هذا فيها، ولا يجوز أن تقول: رجلاً أقبل، ولا رجلاً من أهل البصرة أقبل؛ لأنها شائعة"⁽³⁾، نلاحظ أن شيوع النكرة جاء علة لعدم الحذف فهو حكم تعليقي علاوة على كونه حكماً نحوياً من أحكام القبول القطعي، ويقول أيضاً في ترخيم النكرة: "والترخييم داخل على المعرف؛ لأنها مثبتة مقصود إليها مبينة من غيرها، والنكرات شائعة غير معلوم واحدها".

وقد يتداخل حكم (الشائع) مع حكم (الغالب) في مثل قول ابن الحاجب (ت 646هـ): "حدُ اللقب هو كل اسم غالب على مسماه حتى صار أشهر من اسمه يعني من غير وضع واضح، ويدل على ذلك قول صاحب المفصل وقد يغلب بعض الأسماء الشائعة على أحد المسميين به فيصير علما له بالغلبة، إشارة إلى هذا إذ قولهم: ابن عمر لعبد الله ليس وضعًا والله أعلم بالصواب"⁽⁴⁾. ويقترب حكم (الشائع) بحكم (الكثير) وإذا تعارض الشائع الكثير مع القياس فيؤخذ بالشائع كما يقول ابن الحاجب في أماليه: "... وأما قوله: وبلدة، فالمนาزعة أولاً في أن الخفض ليس بإضمار (رب) وإنما هو باللواو التي يعني رب، وإذا

(1) لسان العرب(شيء) 502/3، 503.

(2) الم المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(3) المقتضب 261/4.

(4) الم المصدر نفسه 264/4.

(5) الأimalي النحوية 100/.

احتمل ذلك صار الأصل منازعا فيه فلا يصح القياس كيف والخفض بإضمار حرف الجر قليل شاذ باتفاق وإذا ثبت ذلك فالقياس على ذلك مع إمكان القياس على ما هو الكثير الشائع غير سائغ فإذا ذكر ما قاله سببواه لما يؤدي من إضمار حرف الجر وإعماله وهو قليل شاذ فلا ينبغي أن يحمل عليه مع إمكان ما هو الكثير الشائع والله أعلم بالصواب⁽¹⁾.

ويقول الرضي (ت686هـ) في تفسيمه المسموع من النعت المشتق: "... والسماعي على ضربين: إما شائع كثير، وهو الوصف بالمصدر، والأغلب أن يكون بمعنى الفاعل نحو: (رجل صوم، وَعَدَل) وقد يكون بمعنى المفعول نحو: (رجل رضي) أي: مرضي... وإنما غير شائع"⁽²⁾.

ويستعمل النحاة تعبير: "وهو في غير موضع" للدلالة على حكم (الشائع) من مثل قول الفراء (ت2072) في إعراب قوله تعالى: (وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ)⁽³⁾ "يقال ما قبل إلا معرفة، وإنما يرفع ما بعد إلا باتباعه ما قبله إذا كان نكرة ومعه جهد؛ كقولك: ما عندي أحد إلا أبوك، فإن معنى قوله: (وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ)" ما يغفر الذنوب أحد إلا الله يجعل على المعنى، وهو في القرآن في غير موضع⁽⁴⁾، وبعد هذه الجولة في ثانياً حكم (الشائع) يمكن أن يقال إن الشائع هو: أحد أحكام التقويم الكمي يدل على ذيوع التركيب اللغوي وظهوره وانتشاره ودورانه على ألسنة المتكلمين باللغة العربية الفصيحة فهو أقل رتبة من الكثير لأنه منتشر لا محدود.

حكم الفاشي

الفاشي لغةً:

يقال: "فشا خبره يفشو فُشوا وفِشيتاً: انتشر وذاع... وفشا الشيء يفشو فُشوا إذا

(1) المتصدر نفسه .184

(2) شرح الكافية .320/2

(3) آل عمران .135

(4) معاني القرآن .234/1

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ظهر، وهو عامٌ في كل شيءٍ ومنه إفشاء السر⁽¹⁾، والفسو يعني الكثرة والانتشار: "وفي حديث الخاتم: فلما رأه أصحابه قد تختم به فشت خواتيم الذهب أي: كثرت وانتشرت... وتفشى- الشيء- أي: اتسع"⁽²⁾ فالإفشاء كثرة الإظهار... ولا يصح إلا فيما لا يصح فيه الكثرة ولا يصح في ذلك ألا ترى أنك تقول: هو ظاهر المرءة، ولا تقول: كثير المرءة"⁽³⁾.

الفاشي اصطلاحاً:

وحقيقة هذا الحكم هو أقل أنواع حكم القبول الکمي ولكنها ورد في موروث علماء النحو فهو: المنتشر الكثير المتسع وهو على ذلك مرادف لمعنى (الشیوع) والذي يعني الظهور والذیوع والانتشار فضلاً عن الكثرة.

يقول الفراء (ت207هـ) في دلالة قوله تعالى: (دائرةُ السَّوءِ)⁽⁴⁾ "مثل قولك: رجلُ السَّوءِ، ودائرةُ السَّوءِ: العذاب، والسَّوءُ أفسى في اللغة وأكثر، وقلماً تقول العرب: دائرةُ السَّوءِ"⁽⁵⁾. ويقول المبرد (ت285هـ) في بناء الظرف (حيثُ) على الضم: "(حيثُ) فيمن ضَمَ وهي اللغة الفاشية"⁽⁶⁾.

ويقول أيضاً في حروف النداء: "هذا باب الحروف التي تنبه بها المدعى وهي: يا، وأيا، وهيا، وأي، وألف الاستفهام فهذه الحروف سوى الألف تكون ملدة الصوت.... وهذه الحروف فاشية في النداء"⁽⁷⁾.

ولقد جا حكم (الفاشي) في أكثر أحيائه على وصف اللغة يقول ابن الحاجب

(1) لسان العرب(فسو) 5/132.

(2) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(3) الفروق اللغوية 305.

(4) الفتح 6.

(5) معاني القرآن 3/65. ، "قرأ ابن كثير وأبو عمرو بضم السين. وقرأ الباقيون بفتحها". النشر في القراءات العشر - 210هـ، لابن الجوزي(ت833هـ)، تج: علي محمد الضياع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط، 3، 1427هـ - 2006م.

(6) المقتصب 3/175.

(7) الامقتضب 4/233.

(ت646هـ) في مسألة ترخيم الاسم الزائد على ثلاثة أحرف على لغة من ينتظر: "قال وروي أنَّ بعض الشعراً قال لكاتبته: اكتب يا حارٌ إِنَّ الرَّكَب قد حاروا. فقال: يا سيدتي يا حارٌ أَفْصَح وأَكْثَر، فقال: أَكْتب يا حارٌ إِنَّ الرَّكَب قد حاروا فالكاتب نظر إلى اللغة الفصيحة الفاشية⁽¹⁾ فهو يحكم على ترخيم المناادي على لغة من ينتظر باللغة الفصيحة الفاشية.

حكم الأولى

الأولى لغة:

يراد بالأولى الأحق يقال: "هو أولى الناس بمحياه ومماته أي: أحق به من غيره... ويقال: فلان أولى بهذا الأمر من فلان أي: أحق به"⁽²⁾، والأولى يعني الأجدر... وفلان أولى بكتابه أي: أحرى به وأجدر⁽³⁾ فالأولى يعني الأحق والأولوية تعني الأحقية لهذه المسألة.

الأولى اصطلاحاً:

هو: "ظاهرة ما تكون في الفروع أو فيما يشبهها وتؤدي إلى حكم إعرابي أو صرفي، وحينئذ يكون من الأولى أن يصدق هذا الحكم في الأصل؛ لأنَّ الفرع دونه، ولأنَّ الظاهرة أقوى فيه"⁽⁴⁾.

وحقيقة هذا الحكم أنه طريقة من طرائق الاستدلال ويحتمل فيه إلى الأقوى والأكثر والأعلى درجة في القبول، ولقد جاء في ملح الأدلة لأبي البركات الانباري (ت577هـ): "وأما الاستدلال بالأولى فهو أن يبين في الفرع المعنى الذي يعلق الحكم به في الأصل زيادة، وذلك مثل أن يدل على بناء أسماء الإشارة، وما التعبجية فيقول: أجمعنا على أنَّ الاسم يبني إذا تضمن معنى حرفاً منطوقاً به، وإذا بني الاسم لتضمن معنى حرفاً منطوقاً به، فلأنَّ تبني أسماء الإشارة وما التعبجية لتضمن معنى حرفاً غير منطوق به كان ذلك من طريق الأولى.

(1) الأهمي النحوية/38.

(2) لسان العرب (ولي) 490/6.

(3) المصدر نفسه / الصحفة نفسها.

(4) أصول النحو العربي / 122.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

وبيان ذلك هو أنَّ الحرف إذا كان منطوقاً به أمكن أن يستغنى به عن الاسم، ألا ترى أنَّ همزة الاستفهام التي بنيت أينَ وكيفَ ومتى، وما أشبهها لتضمنها معناها، قد كان يمكن أن يستغنى بها عنها وإنْ أفضى إلى تكرار الاستفهام وأما إذا لم يكن الحرف منطوقاً به فإنَّه لا يمكن أن يستغنى به عن الاسم بحال من الأحوال.

وإذا بني الاسم لتضمنه معنى الحرف، وقيامه مقامه على طريق الجواز، فلأنَّ يبني لذلك على طريق الوجوب كان ذلك من طريق الأولى⁽¹⁾.

ويقول الدكتور الحلواني في قضية الاستدلال بالأولى: "وهذا أسلوب آخر في الاستدلال، استمدَّه النحويون من علماء الفقه، وهو أعرف من الأسلوب السابق⁽²⁾؛ لأننا نجده عند القدماء أمثال الخليل وسيبوه، على حين لم نجد السابق في تراث هذين العلمين إلا قليلاً، لم يظهر فيه وجهه بوضوح"⁽³⁾، ويمكن أن يقال: إن حكم الأولى يكثُر في مسائل التعارض والترجيح فإذا تعارض فرع وأصل يلتَجأ للأقوى حجَّة وقد تخلو مسائل التعارض من الأصالة والفرعية فيقول د. الحلواني: "على أنَّ الأمر لا يقف عند التماس الحكم في الفرع، بل قد تكون المسألة خالية من الأصالة والفرعية، ويطبق فيها هذا الأسلوب الاستدلالي بشكل واضح"⁽⁴⁾.

ولقد بيَّن الدكتور الحلواني بعض الأمثلة على الاستدلال بالأولى قائلاً: " فمن القسم الأول⁽⁵⁾ ما قاله ابن الشجري في أماليه: وزعم الكوفيون أن فعل الأمر للمواجه مجزوم بتقدير اللام الأمريكية، وهو قول مناف للقياس، وذلك أن الجزم في الفعل نظير الجر في الاسم، فحرف الجز أقوى من حرف الجزم كما أنَّ الاسم أقوى من الفعل، وحرف الجر، لا يسوغ إعماله مقدراً إلا على سبيل الشذوذ، وإذا امتنع هذا في القوي فامتناعه في الضعيف أجدر فالاسم أصل، والفعل فرع، والعامل في الأصل أقوى من العامل في الفرع، فإذا امتنع أن يعمل عامل الأصل ممحوباً

(1) ملح الأدلة / 76، 77.

(2) إشارة إلى الاستدلال (بالسرير والتقسيم) أصول النحو العربي / 120.

(3) المصدر نفسه / 152.

(4) المصدر نفسه / 122.

(5) إشارة إلى كون الأولى يأتي في مسائل الأصل والفرع.

كان امتناع عمل عامل الفرع محدوداً أولى وأجدر⁽¹⁾.

"أما القسم الثاني الذي يخلو من الأصالة والفرعية فيمكن توضيحه بالمثال الآتي: إن اسم العلم يمنع من الصرف إذا اجتمعت له علة ثانية إلى العلمية، كأن يكون مؤنثاً، أو أعمىً، أو معدولاً، أو مزيداً بألف ونون، أو على زنة الفعل، أو مركباً تركيب مرج فاسم العلم: عثمان من نوع من الصرف للعلمية وزيادة الألف والنون، أما (تغلب) فقد جمعت ثلاثة علل العلمية والتائث؛ لأنها اسم قبيلة، وزون الفعل، فإذا امتناع (عثمان) من الصرف لعلتين، كان امتناع (تغلب) منه أولى وأجدر"⁽²⁾.

ومن أمثلة الأولى التي ذكرها الدكتور الحلوي وهو يعرض لمنهج الخليل ودراساته الوصفية لالكتاب إذ يقول: "ونراه في بعض الأحيان يفضل بين المستويات المستعملة مستعيناً بعيار لغوي صرف، هو كثرة الظاهرة وشيوعها ففي جملة الشرط يحوز العطف على فعل الشرط بنصب المضارع وجزمه، غير أن الجزم هو الأكثر شيوعاً في لغة الناس؛ لذلك كان أفضل من النصب، وهو الوجه الذي عليه وإنما كان كذلك؛ لأنه إذا نصب كما يعلل الخليل كان المعنى معنى الجزم فيما أراد من الحديث، فلما كان ذلك كان أن يحمل على الذي عمل فيما يليه أولى"⁽³⁾.

طريق التعبير عن حكم (الأولى):

استعمل التحاة ألفاظاً وتعبيرات يراد منها الاحتكام إلى الأولى، أو جعل (الأولى) حكماً بين التركيب إذا جاز مثل هذا، فيرد منفرداً، وأخرى مقتناً بأحد أحكام القبول النوعي أو الكمي ومن أمثلته قولهما: "الأولى"⁽⁴⁾ و"كان الأقوى والأولى"⁽⁵⁾

(1) أصول النحو العربي/122.

(2) أصول النحو العربي/123.

(3) المفصل في تاريخ النحو العربي/279.

(4) الكتاب/17/1، 20، 137، 292/3، 386، 314/4، 340، وينظر: المقتضب/1، 19، 379، وشرح الكافية/1، 60.

.72/7.

(5) الكتاب/3، 389، 418، 422.

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

و"الأولى والأكثر"⁽¹⁾، و"الأولى والأشهر"⁽²⁾ ويرد حكم (الأولى) لترجيح رأي على آخر أو مدرسة على أخرى وهذا ظاهر بأدنى نظر ملوكات القرن السادس أو السابع الهجرين من قبيل قولهم: "ومذهب البصريين أولى من الباقيين"⁽³⁾ و"مذهب سيبويه أولى"⁽⁴⁾ ... الخ، وقد يجيء (الأولى) بصيغة (الأجدر) وهو بمعنى الأخلاق والأفضل يقال "وهو جدير بهذا أي: خلائق وهو جدير أن يفعل كذا"⁽⁵⁾ يقول سيبويه (ت180هـ): "إذا كانوا لا يجاوزون فيما ذكرت لك فهم في هذا أجدر أن لا يجاوزوا"⁽⁶⁾.

ويجيء حكم (الأولى) بصيغة (الأوحد) أي: الأكثر وجودا على ألسنة المتكلمين باللغة العربية يقول سيبويه: "وتكون في الواو نحو: ضَوْضِيُّ، وهي في الواو أوجد لأنها أخفٌ من الهمزة"⁽⁷⁾.

ويجيء حكم (الأولى) بصيغة (أعم) من العموم أي: الشمول يقال: "عَمَ الشيءَ يَعُمُ بالضم عموماً أي: شمل الجماعة يقال عَمَّهم بالعلمية"⁽⁸⁾ يقول سيبويه: "فهذا أمر أصله وإن اتسعت، وهي أعم في الكلام من حتى، تقول: قمت إليه فجعلته منتهاك من مكانك، ولا تقول: حَتَّاه"⁽⁹⁾.

ويوصف حكم (الأعم) بـ(الغلب) أي: شمولا غالبا في مثل قول الرضي (ت686هـ) وهو يتحدث عن مسألة اقتنان خبر المبتدأ بالفاء إذ يقول: "والغلب الأعم في الموصول الذي يدخل في خبره الفاء أن يكون عاماً، وصلته مستقبلة، كما

(1) المصدر نفسه .446، 455/3

(2) شرح الكافية 2 .334، 283/2

(3) شرح الكافية 2 .39، 32/2

(4) المصدر نفسه .329، 307/2

(5) مختار الصحاح (جدر)، 95، للرازي (ت666هـ)، دار الرسالة الكويت، 1403هـ - 1983م.

(6) الكتاب 587/3، وقد وردت كلمة (الأجدر) عنده في مواضع كثيرة ومنها: 3/4، 591، 89/4، 124، 127، 134، 140، 141، 161، 184، 115، 190، 209، 220، 331، 367، 368... وغيرها.

(7) الكتاب 402/4، وينظر مواضع متفرقة من الكتاب 4/418، 476، 448.

(8) مختار الصحاح (عم)، 456.

(9) الكتاب 231/4

في أسماء الشرط و فعل الشرط⁽¹⁾.

ويخرج الباحث بنتيجة مفادها أنَّ (الأولى) يخرج من دائرة كونه طريقة من طرائق الاستدلال النحوي إلى كونه حكماً ترجحياً يدرج تحت باب القبول القطعي والسبب في ذلك أنَّ كون الأولى لا يراد منه فقط الاستدلال على مسألة نحوية أو تركيب ما يقول سببيوه: "واعلم أنَّ بعض الكلام أثقل من بعض، فالأفعال أثقل من الأسماء، لأنَّ الأسماء هي الأولى، وهي أشدُّ تمكناً فمن ثُمَّ لم يلتحقها تنوين لحقها الجزم والسكنون وأمامها هي من الأسماء"⁽²⁾.

ومن أمثلتهم وقد جعلوا (الأولى) حكماً جاء في تراث حيدرة اليمني (ت 599هـ) وهو يتحدث عن (إماً) في قوله تعالى: (إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْهَى فِيهِمْ حُسْنَا)⁽³⁾، ولا تكون إماً مكسورة مكررة، والمحققون لا يجعلونها عاطفة لتكرارها مع الأول والثاني، وحرف العطف لا يكون معها جميعاً، ويكون العطف للواو قبلها، ودخلت لتأكيد الشك أو الإباحة أو التخيير أو الإبهام، وإنما يمنع من ذلك أن الواو يجمع بين شيئاً، وهذه الواو غير جامعة والعطف بإماً أولى والله أعلم⁽⁴⁾.

ويقول ابن الحاجب (ت 646هـ): "والموصوف أخصُّ من الصفة أو مساوٍ؛ وإنما كان الموصوف أخصُّ أو مساوياً لأنَّ الموصوف هو المقصود والصفة فضلُه، والمقصود أولى أنَّ يكون أدلًّ من غير المقصود وهو معنى قولنا: أخصُّ، فثبتت أنه إذا كان الموصوف والصفة غير متساوين فالأولى بالأخصية الموصوف"⁽⁵⁾.

ومن أمثلة حكم الأولى قول ابن عصفور (ت 669هـ) في حذف معمولي (إنَّ): "وأمَّا حذف الاسم والخبر فلا يجوز إلا في (إنَّ) نحو قول ابن الزبير: (إِنْ واصحها) في جواب من قال له: لعن الله ناقة حملتني إليك وفي ذلك خلاف بين النحوين، فمنهم من ذهب إلى أنها بمعنى (نعم) كأنه قال: نعم وراكبها ومنهم من

(1) شرح الكافية 1/ 238، وينظر 1/ 336.

(2) الكتاب 20/ 1 .21

(3) الكهف 86.

(4) كشف المشكل في النحو 187/ .

(5) الأمالي النحوية 35/ .

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

ذهب إلى أنَّ الاسم والخبر محدودان لفهم المعنى، وهذا أولى عندي؛ لأنَّه قد تقرَّر أنها تنسب الاسم وترفع الخبر، ولم يستقرَّ فيها أن تكون بمعنى (نعم)⁽¹⁾.

ويقول الرضي (ت686هـ) في اقتراح (لا سيماء) بحرف العطف الواو: "ويجوز مجيء الواو قبل (لا سيماء) إذا جعلته بمعنى المصدر، وعدم مجئها، إلا أنَّ مجئها أكثر، وهي اعتراضية، كما ذكرنا، ويجوز أن تكون عطفاً، والأول أولى وأعزب"⁽²⁾.

الأول حكم تعليقي:

علة الأولى: وتسمى علة أحقيَّة وعلة أجدر وعلة أوجب، وهي من العلل التي ذكرها السيوطي ومثل لها عن التاج بن مكتوم⁽³⁾ يقول السيوطي (ت911هـ) في أقسام العلل: "... علة تطرد على كلام العرب وتنساق إلى قانون لغتهم، وعلة تُظهر حكمتهم وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم، وهم للأول أكثر استعمالاً وأشدَّ تداولاً، وهي واسعة الشعب إلا أنَّ مدار المشهور منها أربعة وعشرون نوعاً... ومنها علة أولى.... كقولهم: إنَّ الفاعلَ أولى برتبة التقديم من المفعول"⁽⁴⁾.

"ويعندها ترجيح شيء على شيء لأنَّه الأجر والأولى في الاستعمال"⁽⁵⁾، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره النحاة في مسألة بناء الفعل (أعطي) وأخواته للمجهول ونيابة المفعول الأول مناب الفاعل⁽⁶⁾. يقول ابن الناظم (ت686هـ) فإنَّ كان الثاني غير الأول فالأول نيابة المفعول الأول، لكنه فاعلاً في المعنى، نحو: كُيَّ زيدٌ ثوباً، ويجوز نيابة المفعول الثاني إنْ أمن التباسه بالمفعول الأول نحو "أليس عمراً جبة"⁽⁷⁾.

(1) شرح الجمل 447/1.

(2) شرح الكافية 170/2.

(3) ينظر: العلل النحوية في شروح الألفية (اطروحة دكتوراه) / 277.

(4) الاقتراح 71/71.

(5) العلل النحوية في شروح الألفية (اطروحة دكتوراه) / 277.

(6) المصدر نفسه / 127 / 128.

(7) ينظر: شرح ابن الناظم 236، زين الدين بن الوردي (ت749هـ)، (رسالة ماجستير)، الخلاصة 172، وينظر: منهج السالك 116، وتوضيح المقادد 32، وتحرير الخاصة في تيسير

وإنما كان أولى لأن فيه معنى الفاعلية من دون الثاني ففي "أعطيت زيدا درهما، زيد عاط أي آخذ والدرهم معطوه، وفي (كسوت عمرا جبة) عمرو مكتس، والجبة مكتساة وكذا في غيره"⁽¹⁾.
وعند تتبع هذه العلة عند النحاة نجدهم يجمعون على جواز نياحة المفعول الأول مناب الفاعل وهو الأولى. وفصل الجرجاني (ت471هـ) ذلك بقوله: "اعلم أن الأحسن في قوله (أعطيت زيد الدرهم) أن تضع موضع الفاعل المفعول الأول الذي هو زيد فنقول: (أعطي زيد الدرهم) وإن وضعت الثاني كان جائزًا وذلك قوله: (أعطي الدرهم زيدا) وإنما كان الأول أحسن لأمرتين: أحدهما: أنه فاعل في المعنى، والثاني: أن المفعول الأول أقرب إلى الفاعل في اللفظ".⁽²⁾.

حكم المشهور

المشهور لغة: "الشهرة: ظهور الشيء في شُنعة حتى يشهده الناس... والشهرة: وضوح الأمر"⁽³⁾، والمشهور بمعنى (المعروف) يقال: "رجلٌ شهيرٌ ومشهورٌ معروف المكان مذكور".⁽⁴⁾

المشهور اصطلاحا: وهو "ما اشتهر على الألسنة، فيشتمل، ما له إسناد واحد فصاعدا وما لا يوجد له إسناد أصلًا"⁽⁵⁾ ويكون حكم (المشهور) وصفا للقراءة القرآنية فالقراءة المشهورة:

تح: محمد مزعل خلاطي، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002، وإرشاد السالك 152/2، 153.

(1) علل النحو / 394، لابن الوراق (ت381هـ)، تح: محمود محمد محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط، 1422هـ - 2002م.

(2) المقتضى في شرح الإيضاح / 351/1، وينظر: شرح الواقية نظم الكافية / 17، لابن الحاجب تح: موسى بناني علوان العليلي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، 1980م، والإيضاح في شرح المفصل / 57، 58، والمقرب / 1/81.

(3) لسان العرب (شهر) 487/3.

(4) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) كشاف اصطلاحات الفنون 2، 485، وينظر: الشامل معجم في علوم اللغة العربية

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

"ما صَحَّ سُنْدُهَا، وَمَلَمْ تُبَلُّغْ دَرْجَةِ التَّوَاتِرِ وَوَافَقَتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالرِّسْمِ، وَاشْتَهَرَتْ عِنْدَ الْقَرَاءِ فَلَمْ يَعْدُوهَا مِنْ الْغَلْطِ وَلَا مِنِ الشَّوَّادِ"⁽¹⁾.

يعطي حكم (المشهور) ما أعطيه حكم (المتواتر) يقول التهانوي (ت1158هـ): "المشهور عند أهل الشرع: اسم خبر كان في الأحد في الأصل، أي: في الابتداء هو القرن الأول، ثم انتشر في القرن الثاني حتى رده جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب، فيكون كالمتواتر بعد القرن الأول"⁽²⁾، ولقد جاء حكم المشهور وصفاً للنصوص الشعرية فيقال مثلاً "هذا البيت مشهور" يقول ابن الحاجب (ت646هـ) في قول الشاعر:

زيارتها فإني لا أتوب⁽³⁾

وأما من هو ليلى وتركي

"... قلت: وقد قيل إنَّ الرواية (وقصدي) فيزول أيضاً الاعتراض، والبيت مشهور بقوله وتركي"⁽⁴⁾.

ويجيء حكم (المشهور) قاعدة للتركيب النحوبي إذ يقول ابن هشام (ت761هـ) في مسألة مجيء الحال من النكرة: "وأما على المشهور من أنَّ الحال لا تأتي من النكرة إلا بمسوغ..."⁽⁵⁾.

وقوله أيضاً في مسألة نصب كلمة ((فضلاً)) في مثل قولهم: "فلان لا يملك درهماً فضلاً عن دينار... فإن قلت: هلأ أجاز الفارسي في (فضلاً) كونه صفة لـ(درهماً) قلت: زعم أبو حيان أن ذلك لا يجوز؛ لأنه لا يوصف بال مصدر إلا إذا أريدت المبالغة لكثرتها وقوع ذلك الحدث من صاحبه، وليس ذلك بمراد هنا قال: وأما القول بأنه يوصف بال مصدر على تأويله بالمشتق أو على تقدير المضاف فليس

ومصطلحاتها/218، محمد سعيد أسبر، وبلال جنيدى، دار العودة، بيروت، ط1، 1981م، ومعجم مصطلحات الحديث النبوى/82.

(1) كشاف اصطلاحات الفنون 2/485.

(2) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(3) البيت في الأمالي النحوية ولم ينسب لشاعر معين/133.

(4) الأمالي النحوية/133.

(5) المسائل السفرية/14.

قول المحققين قلت: هذا كلام عجيب؛ فإنَّ القائل بالتأويل الكوفيون، ويفوّلون عدلاً بعادل ورضي بمرضي، وهكذا يقولون في نظائرها والقائل بالتقدير البصريون، يقولون: التقدير: ذو عدل، ذو رضي، وإنْ كان كذلك فمَن المحققون؟ ثم اختلف النقل عن الفريقين، والمشهور أنَّ الخلاف مطلق⁽¹⁾.

ولقد استقرَ حكم (المشهور) حكماً تقويمياً من أحكام القبول الكمي دالاً على الشيوع والانتشار عند علماء القرن السابع الهجري يقول ابن مالك (ت 672هـ) في نبذة الموصول:

كبير زمز يلي وامن حفر⁽²⁾

"ولا يندب إلا المعرفة، فلا تندب النكرة.. ولا المبهم كاسم الاشارة.. ولا الموصول إلا إنْ كان خالياً من (ال) واشتهر بالصلة كقولهم: وامن حَفَرَ بئر زمزماه"⁽³⁾.

ويقول الرضي (ت 686هـ) في مسألة لحاق الاسم المندوب بألف النسبة إذا كان هذا الاسم منّنا: ... والساكن لا يخلو إما أن يكون تنويناً أو ألفاً أو واواً أو ياءً، أو ميم جمع أو غيرها فالتنوين يحذف للساكنين نحو: "واغلام زيداه" وإنما حُذفت مع مدة النسبة دون مدة الإنكار؛ لأنَّ أصل المندوب المنادي الذي هو محل التخفيف، وأجاز الفراء في المنون المندوب ثلاثة أوجه أخرى... وما ذكرناه أولاً هو المشهور المستعمل⁽⁴⁾.

وقال أيضاً في مسألة حذف التون من الاسم المثنى أو الجمع عند الإضافة إلى الضمير وكان المضاف مقروناً بـ(ال) أولاً: "إإنْ ولِي المجرد عن اللام أو المقربون بها مضمر، فحذف التون أو التنوين فيهما واجب على الصحيح المشهور"⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه / 14، 15.

(2) شرح ابن عقيل / 282/2.

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) شرح الكافية / 1، 381، 382.

(5) المصدر نفسه / 260/2.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

وقال أيضاً في مسألة إضافة (ياء) المتكلم إلى الاسم المنتهي بالألف: "إِنْ كَانَ آخْرَهُ أَلْفًا يَعْنِي إِنْ لَمْ يَكُنِ الْأَسْمَ صَحِيحًا وَلَا مَلْحُقاً بِهِ فَلَا يَخْلُو آخْرَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَلْفًا أَوْ وَأَوْ أَيْهَ، وَالْأَلْفُ تُبَثَّ فِي الْلُّغَةِ الْمُشْهُورَةِ الْفَصِيحَةِ لِلتَّشْيِيَةِ، كَانَتْ كَـ"مُسْلِمَىٰ" أَوْ لَا كَـ(فَتَىٰ) وَ(جَبَلَىٰ) وَ(مَعْزَىٰ)"⁽¹⁾. ولقد جاء أكثر ما جاء حكم المشهور مقترباً بحكم (الفصيح) "كما هو اللغة المشهورة الفصيحه"⁽²⁾ وـ"أشهرها وأصحها"⁽³⁾ وـ"الفصيح المشهور"⁽⁴⁾ وـ"المشهور الفصيح"⁽⁵⁾. ويكتشف لنا أنَّ حكم (المشهور) لم يبلغ حد الشهارة والانتشار إلاً بعدما أصبحت هذه اللغة وهذا التركيب فصيحاً، وكأنَّه نتيجة حتمية للفصيح أن يصبح مشهوراً⁽⁶⁾.

حكم المعروف

المعروف لغة:

"المعروف ضِدَّ الْمُنْكَرِ ... وَالْمُعْرُوفُ الْجُودُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ مَا تَبَذِّلُهُ وَتَسْدِيهُ"⁽⁷⁾، أَوْ هُوَ "مَا يَسْتَحْسِنُ مِنَ الْأَفْعَالِ .. وَالْمُعْرُوفُ وَاحِدٌ ضِدَّ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَعْرَفُهُ النَّفْسُ مِنَ الْخَيْرِ وَتَبْسَأُ بِهِ وَتَطْمَئِنُ إِلَيْهِ"⁽⁸⁾، وـ"الْمُعْرُوفُ: النَّصْفَةُ وَحْسَنُ الصَّحَّةِ مَعَ الْأَهْلِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، وَالْمُنْكَرُ: ضِدُّ ذَلِكَ جَمِيعِهِ"⁽⁹⁾.

(1) شرح الكافية 292/2.

(2) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(3) المصدر نفسه 303/2.

(4) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) المصدر نفسه 377/2.

(6) المصدر نفسه 403/1، 22/2، 234، 283، 277، 301، 334.

(7) لسان العرب (عرف) 4/310.

(8) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(9) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

المعروف اصطلاحاً:

" كل ما سكتت اليه النفس، واستحسنته لحسنـه عقلاً، أو شرعاً، أو عرفاً"⁽¹⁾ ، وترددت مادة(عرف) عند النحاة واللغويين بكثرة ومنها قولهم (المعارف) ويراد بها (العلم، واسم الإشارة، والموصول،... الخ)، كقولهم: (المعرفة والنكرة) إذا أرادوا تحديد نوع الاسم وهو اعتمدوا في ذلك على دلالة (المعروف) اللغوية التي هي في قبال (المنكر) لذلك نجدهم يقولون الاسم المعرفة والاسم النكرة، وجاء هذا المصطلح في قبال المجهول يقول التهانوي (ت1158هـ) "... ومنها ما هو مصطلح النحاة، ويقال له المعلوم أيضاً ويقابلـه المجهول"⁽²⁾ ، ويرد هذا المصطلح أيضاً عند علماء الحديث بوصفـه قسماً من المقبول: "المعروف حديث رواه الضعيف مخالفـاً مـنـهـ هو ضعيف منهـ، والحديث الذي رواه ضعيف مخالفـاً مـنـهـ هو ضعيف يسمـى منـكراً، فراويـ المعـروف ضـعـيفـ وكـذا رـاويـ المنـكـرـ، إلاـ أنـ الضـعـيفـ فيهـ أكثر"⁽³⁾ ، وقيل في المعـروف أيضـاً: "هوـ الـلـفـظـ الـذـيـ يـسـتـعـمـلـ فـيـ الـلـغـيـنـ الـفـارـسـيـ وـالـعـرـبـيـ دونـ أيـ تـغـيـرـ". مثل مكة ولديـنةـ وـغـالـبـ أـسـمـاءـ الـأـمـاـكـنـ وـالـأـعـلـامـ"⁽⁴⁾ .

وـ فـرـقـ أبوـ هـلـالـ العـسـكـريـ (ت395هـ) بـيـنـ (الـمـشـهـورـ) وـ (الـمـعـرـوفـ) فـاـلـمـشـهـورـ عـنـدـ الجـمـاعـةـ وـ الـمـعـرـوفـ عـنـدـ الـفـرـدـ⁽⁵⁾ ، وـ عـلـىـ ذـلـكـ فـاـلـمـشـهـورـ أـوـسـعـ دـائـرـةـ لـإـدـخـالـهـ أـكـبـرـ قـدـرـ مـمـكـنـ مـنـ التـرـاكـيـبـ الـمـشـهـورـةـ تـحـتـ لـوـائـهـ.

وـ جاءـ حـكـمـ (الـمـعـرـوفـ) بـصـيـغـةـ (الأـعـرـفـ) فـيـ قـوـلـ سـيـبـيـوـيـهـ (ت180هـ): "تـقـوـلـ: رـأـيـتـ مـتـاعـكـ بـعـضـهـ فـوـقـ بـعـضـ، إـذـ جـعـلـتـ فـوـقـاًـ فـيـ مـوـضـعـ الـاسـمـ الـمـبـنـيـ عـلـىـ الـمـبـتـدـأـ وـ جـعـلـتـ الـأـوـلـ مـبـتـدـأـ، كـاـنـكـ قـلـتـ: رـأـيـتـ مـتـاعـكـ بـعـضـهـ أـحـسـنـ مـنـ بـعـضـ فـفـوـقـ فـيـ مـوـضـعـ أـحـسـنـ، إـنـ جـعـلـتـهـ حـالـاًـ بـمـنـزـلـةـ قـوـلـكـ: مـرـرـتـ بـمـتـاعـكـ بـعـضـهـ مـطـرـوـحـاـ وـ بـعـضـهـ مـرـفـوـعـاـ، نـصـبـتـهـ لـأـنـكـ لـمـ تـبـنـ عـلـيـهـ شـيـنـاـ فـتـبـتـدـيـهـ وـ إـنـ شـئـتـ قـلـتـ:

(1) التعريفات / 115، والكليات / 1 / 33.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون / 3 / 272.

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) هامش المصدر نفسه / الصحيفة نفسها، وينظر: معجم مصطلحات الحديث / 98.

(5) ينظر: الفروق اللغوية / 97.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

رأيُتْ متابعاً بعضاً أحسنَ من بعض، فيكون منزلة قوله: رأيُتْ بعضَ متابعاً الجيد فوصلته إلى مفعولين؛ لأنَّك أبدلت، فصررت كأنَّك قلت: رأيُتْ بعضَ متابعاً، والرفع في هذا أعرف، لأنَّهم شبهوه بقولك: رأيُتْ زيداً أبوه أفضلٌ منه؛ لأنَّه اسمٌ هو للأول ومن سببه، كما أنَّ هذا له ومن سببه، والآخرُ هو المبتدأ الأول، كما أنَّ الآخر ه هنا هو المبتدأ الأول وإن نصبت فهو عربيٌ جيد⁽¹⁾ ثم يذكر سيبويه عدداً من الشواهد منها القرآنية والشعرية ويخرج بنتيجة مفادها قوله: "فهذا عربيٌ حسن، والأول أعرف وأكثر"⁽²⁾. فسيبوبيه يرى أنَّ الأعرف هو رفع شبه الجملة(فوق بعض) لأنَّه منزلة قوله: رأيُتْ زيداً أبوه أ أفضل منه، فقوله (أبوه أفضل منه) جملة اسمية في محل نصب حال.

وجاء حكم (المعروف) وصفاً للتركيب العربي يقول الفراء (ت207هـ) في توجيهه معنى حرف الجر (من) في قوله تعالى: (نَسْلَحُ مِنْهُ النَّهَارَ)⁽³⁾. فإن قال قائل: ما قوله: (نَسْلَحُ مِنْهُ النَّهَارَ)؟ فإنما معناه: نسلح عنه النهار: نرمي بالنها عن فتاق الظلمة، وكذلك النهار يسلح منه الليل فيأتي الضوء، وهو عربيٌ معروف ألا ترى قوله: (آتَيْنَاهُ آتَيْتَنَا فَانْسَلَحَ مِنْهَا)⁽⁴⁾ أي: خرج منها وتركها، وكذلك الليل والنها⁽⁵⁾.

واقترن حكم (المعروف) بحكم (الجيد) عند المبرد (ت285هـ) في مسألة حذف جواب الشرط غير الجازم في مثل قوله تعالى: (وَلَوْ أَنْ قَرِئَ إِنَّ سُيرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتَنَى بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعاً)⁽⁶⁾" فأمّا حذف الخبر معروض جيد من ذلك قوله تعالى ... لم يأت بخبر لعلم المخاطب، ومثل هذا الكلام كثير، ولا يجوز الحذف حتى يكون المحذوف معلوماً بما يدلُّ عليه متقدم خبر أو مشاهدة حال"⁽⁷⁾. أي: إن جواب (لو) محذوف كما تقول من تهدهد:

(1) الكتاب 1/155.

(2) المصدر نفسه 1/156، وينظر حكم الأعرف عند سيبويه في 1/86، 2/14، 4/181.

(3) .37 يس.

(4) الأعراف / 175.

(5) معاني القرآن 2/378.

(6) الرعد / 31.

(7) المقتضب 2/81.

لو أني قمت إليك، وترك الجواب، والممعن: لو أن قرآنا سيرت به الجبال عن مقارها، أو قطعت به الأرض حتى تتصدع وتتهافت، أو كلم به الموق فتسمع وتجيب لما آمنوا.

ويقول الرضي (ت686هـ) في إعراب الأسماء الستة: "... وأمّا إضافته إلى غير المتكلّم، فالأعرف فيها إعرابها بالحروف... وأما الأربعـة الباقيـة، فلها أيضـاً ثلاثة أحـوال إـحداها القـطع عن الإـضافة، والأـعرف فيها حـذف لـامـاتها، وقد ثـبـتـتـ في بـعـضـها، كـما يـجيـءـ في ذـكـرـ لـغـاتـها، وـثـانـيـتهاـ: الإـضـافـةـ إـلـىـ غـيرـ يـاءـ المـتـكـلـمـ، فـالـأـعـرـفـ إـذـاـ فيـ (ـأـبـوـكـ،ـ وـأـخـوـكـ)ـ جـعـلـ لـمـيـهـمـاـ إـعـرـابـاـ؛ـ وـفـيـ (ـحـمـ وـهـنـ)ـ حـذـفـ اللـامـ كـمـاـ يـجيـءـ فيـ لـغـاتـهاـ".⁽¹⁾

ويقول أيضاً في النـعـتـ المـقـطـوـعـ: "ـوـالـأـعـرـفـ مـجـيـءـ نـعـتـ النـكـرـةـ،ـ المـقـطـوـعـ بـالـوـاـوـ الدـالـةـ عـلـىـ القـطـعـ وـالـفـصـلـ،ـ إـذـ ظـاهـرـ النـكـرـةـ مـحـتـاجـ إـلـىـ الـوـصـفـ،ـ فـأـكـدـ القـطـعـ بـحـرـفـ بـحـرـفـ هـوـ نـصـ فـيـ القـطـعـ أـعـنـيـ الـوـاـوـ".⁽²⁾

يلاحظ أنَّ حكم (المعروف) في هذه الأمثلة النحوية وغيرها يراد منه المشهور والمتداول عند العرب وفي لغتهم وإن كان أقل رتبة من المشهور، وعلى ذلك يمكن أن يقال بأنَّ المعروف هو: أحد أحكام التقويم الكمي والتي يراد منها إخراج التركيب من دائرة المنكر غير المعروف إلى يفاع المعرفة والقبول.

(1) شرح الكافية 2/299.

(2) المصدر نفسه 2/342.

المبحث الثالث

(الحسن وما جرى مجرى)

لعلَّ أبرز ما يتميَّز به هذا الحكم هو تعدد دلالاته عند الدارسين، لذلك نجده عند علماء الحديث، وعند علماء الأصول، وعند علماء اللغة، وعند علماء النحو، وعند علماء المنطق، وهذه الدلالات المتنوعة عملت على عدم تحديد هذا الحكم بوصفه حكماً نحوياً خالصاً، فلا بدّ إذن من دراسته دراسة حدودية حتى يتتسنى لنا معرفة المراد منه.

الحسن لغة:

"الحسن": ضد القبيح ونقضيه ... والحسن: نعت لما حسُن⁽¹⁾ و"الحسُن" ... يستعمل في الأفعال، والأخلاق ... يقال: حسن في التدبير وهو من صفة الأفعال، والحسُن في المنظر ويطلق على السمع يقال: صورة حسنة وصوت حسن⁽²⁾، يلاحظ أنَّ دلالته اللغوية تقضي بكونه شيئاً يلتمس على صعيدي: الأفعال، والصفات وهي في كليهما شيء ضد القبيح فهو: "كون الشيء ملائماً للطبع وضده القبيح بمعنى كونه منافراً له"⁽³⁾ أو هو "ما وافق الغرض وما خالفه، فما وافق الغرض حسن، وما خالفه قبيح أو هو متعلق المدح، وما خالفه متعلق الذم، أو هو صفة كمال وما خالفه صفة نقص"⁽⁴⁾.

الحسن اصطلاحاً:

إنَّ الكثير من علماء دراسة أصول النحو أكدوا أنَّ هذه الأحكام بما فيها حكم (الحسن) قد تأثر فيها علماء النحو خطى علماء الحديث وأصول الفقه ولقد أثبتنا

(1) لسان العرب(حسن) 2/85.

(2) الفروق اللغوية / 276.

(3) كشاف اصطلاحات الفنون 1/524.

(4) الم المصدر نفسه 1/525.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ذلك في التمهيد⁽¹⁾ فالحسن عند علماء الحديث: "أن يكون راويه مشهوراً بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة الحديث الصحيح لكونه قاصراً في الحفظ والوثق، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من دونه"⁽²⁾.

والحسن في اصطلاح النحاة ودارسي النحو هو "الذي تمَّ فيه مراعاة قواعد الجملة العربية من حيث الأصوات والتراكيب والدلالة"⁽³⁾، يلاحظ أنَّ هذا الحسن يقترب من الحديث الحسن وهو عند رجاله: "ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء"⁽⁴⁾.

وحكم (الحسن) يعد من أحكام التقويم النوعي التي تدرج ضمن أحكام المقبول، ونجد هذا الحكم قد تردد كثيراً على ألسنة النحاة، وسنقسم التعبيرات التي وردت فيها مادة (حسن) على وفق الكثرة والكم.

أساليب التعبير عن حكم (الحسن):

التعبير عن حكم (الحسن) بصيغة الاسم:

ورد حكم (الحسن) بصيغة الاسم منفرداً مَرَّةً ومقترناً بحكم آخر مَرَّةً أخرى فنجد هم يقولون: "حسن"⁽⁵⁾ "أحسن"⁽⁶⁾ "أحسن وأجود"⁽⁷⁾ "عربيٌّ حسن"⁽⁸⁾ "أقوى وأحسن"⁽⁹⁾ "أحسن وأكثر"⁽¹⁰⁾ "أحسن

(1) ينظر: صحيحة 8 وما بعدها وينظر: أصول النحو وتأثرها بأصول الفقه (رسالة ماجستير)/173.

(2) التعريفات/92، وينظر: كشاف اصطلاحات الفنون 528/1 .55 . ومعجم مصطلحات الحديث /55.

(3) التراكيب غير الصحيحة نحوياً في الكتاب لسيبوه دراسة لغوية /41.

(4) معالم السنن الخطابي 11/1، نقلًا عن كتاب التراكيب غير الصحيحة /41.

(5) الكتاب 53/1، 124، 97/3 .

(6) المصدر نفسه 65/4، 142، 397 .

(7) المصدر نفسه 80/1، 309، 84 .365 .

(8) المصدر نفسه 108/1، 266/1، 263/3، 263، 472، 463/4، 259، 156/1، 475، ومعاني القرآن للفراء 3/86، والمقتضب 1/3 .

(9) الكتاب 170/1 .

(10) المصدر نفسه 194/1، 196، 189/4، 258، 397، ومعاني القرآن للأخفش 172، والمقتضب 2/128، والإيضاح في شرح

المفصل 1/165 .

وأقوى⁽¹⁾ "عربي حيد حسن"⁽²⁾ "أحسن وهو الوجه"⁽³⁾ "جائز حسن"⁽⁴⁾ "هذا الكلام وأحسنه"⁽⁵⁾ أحسن الكلام⁽⁶⁾ "حسن جميل"⁽⁷⁾ "صواباً حسناً"⁽⁸⁾ "قياس حسن"⁽⁹⁾ "عربي حسن، وهو الأصل، وهو الاختيار"⁽¹⁰⁾ "أوضح وأحسن"⁽¹¹⁾ "أحسن وأقيس"⁽¹²⁾ "مستحسن جيد"⁽¹³⁾ ". مستقيم حسن"⁽¹⁴⁾.

التعبير عن حكم (الحسن) بصيغة الفعل:

استعمال النحاة لحكم (الحسن) بصيغة الفعل جاء بصيغتين فقط (حسُن) (يَحْسُن)، وهما في الدلالة على حكم (الحسن) أقل رتبة من التعبير عنه بصيغة الاسم فإذا قال النحوئ على سبيل المثال لا الحصر: "أحسن وجود" فهو أعلى رتبة من قوله: "يحسن" أو "حسن" والسبب يعود في ذلك إلى أن الصيغة الاسمية تدل على الثبوت والدوم والصيغة الفعلية قابلة للتغير فهو حُسن اليوم أما غد أو بعد غد فقد لا يحسن ومن أمثلة وروده عندهم بصيغة الفعل الماضي قولهم:

(1) الكتاب /1 .51/2, 228/2.

(2) الم المصدر نفسه /1 .231/.

(3) الم مصدر نفسه /2 .279/.

(4) الم مصدر نفسه /2 .158/2, 312, 313, 46/3, 313, 170, 180, 249, 250، ومعاني القرآن للفراء .74/4, 293, 111, 98, 42/3, 209/1, 158/1.

(5) الكتاب /3 .70, 123, 48, 68, 134.

(6) الكتاب /3 .91, 173, 183, الامالي النحوية /64, 128, 140, 130, 144.

(7) المقتضب /1 .185, 79/2, 257/1.

(8) معاني القرآن للفراء /1 .381/.

(9) معاني القرآن للأخفش /92/.

(10) المقتضب /1 .266/.

(11) الم مصدر نفسه /2 .294/.

(12) الم مصدر نفسه /3 .418/1, 51/3.

(13) شرح الكافية /2 .318/2.

(14) الكتاب /1 .25/.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

"**حَسْنٌ**"⁽¹⁾ "حَسِنْتَ"⁽²⁾ "**اسْتَحْسَنْتَ**"⁽³⁾ "**اسْتَحْسَنْتَ**"⁽⁴⁾ "**حَسْنٌ وَاسْتَقَامٌ**"⁽⁵⁾ "**حَسْنٌ وَاخْتِيرٌ**".⁽⁶⁾
ومما ورد عندهم بصيغة الفعل المضارع قولهم: "يحسن"⁽⁷⁾ "وقد يحسن ويستقيم"⁽⁸⁾ "يحسن ويطرد"⁽⁹⁾.

ومن الأمثلة التي ورد فيها حكم (الحسن) عند النحاة ما قاله سيبويه(ت180هـ) في إعراب المصدر المؤكّد من مثل قولنا: **سِيرَ عَلَيْهِ سِيرًا**، وانطلاق به انطلاقاً، لأنَّ انتصافها على وجهين: إِمَّا الحال، وإِمَّا أن تكون مفعولاً مطلقاً ناب مناب فعله وإن قلتَ على هذا المعنى: **سِيرَ عَلَيْهِ السِّيرَ**، وضُربَ به الضربَ جاز، على قوله: **الْحَذَرُ الْحَذَرُ**، وعلى ما جاء فيه الألف واللام نحو: **الْعَرَاقُ**، وكان بدلاً من اللفظ بالفعل وهو عربيٌ جيدٌ حسن"⁽¹⁰⁾.

ويقول ابن عصفور(ت669هـ) في دخول حرف النداء على غير الاسم مستحسننا كونه لغير النداء إذ يقول: "إِنْ وَجَدَ حَرْفَ النَّدَاءِ قَدْ دَخَلَ عَلَى مَا لَا يَصْحُ نَدَاؤُهُ كَالْفَعْلِ وَالْحَرْفِ فَلِلنَّحْوِينَ فِي ذَلِكَ قَوْلَانَ: مِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَنَادِيَ

(1) الكتاب .35/1 ،35/1 ،54 ،81 ،107 ،228 ،247 ،250 ،247 ،331 ،137 ،144 ،157 ،127/2 ،417 ،370 ،325 ،101/2 ،340 ،325 ،193/1 ، ومعاني القرآن للفراء/1 ،451 ،445 ،106 ،87 ، ومعاني القرآن للأخفش/ ،281 ،244 ،218 ،147 ، والمقتضب/1 ،252/1 ،51/3 ،349/4 ،210 ،324 ،298 ،210 ، وشرح الجمل/1 ،195/1 ، شرح الكافية

.284/2 ،166/1

(2) الأجمالي النحوية/169/ ،170 ،185

(3) الكتاب/124/2 ، ومعاني القرآن للفراء/1 ،176/1

(4) معاني القرآن للفراء/280/1 ،325 ،337

(5) المقتضب/2/343/

(6) المصدر نفسه/3/34/3

(7) معاني القرآن للأخفش/24/ ،64 ،87 ،92

(8) الكتاب/138/

(9) المقتضب/3/226/

(10) الكتاب/1231/

محذوف، ومنهم من ذهب إلى أنَّ الحرف للتبنيه لا للنداء وهو الأحسن⁽¹⁾.
ومن أمثلة حكم (الحسن) رفع الفعل المضارع الواقع جواباً لشرط ماضٍ يقول ابن مالك⁽²⁾:

ورفعهُ بَعْدَ ماضِ مضارعٍ وَهُنَّ⁽²⁾

أي: "إذا كان الشرط ماضياً، والجزاء مضارعاً - جاز جزم الجزاء ورفعه، وكلاهما حسن فتقول:
إن قام زيدٌ يَقُولُ عمرو، ويَقُولُ عمرو"⁽³⁾.

حكم الجيد

الجيد لغة:

"نقيض الرديء، على فيَعل وأصله: حَيُود، فقلبت الواو ياء لانكسارها ومجاورتها الياء، ثم أدخلت الياء الزائدة فيها، والجمع جياد وجيادات... وجاد الشيء جُوده وجودة أي: صار جيداً".⁽⁴⁾

الجيد اصطلاحاً:

لقد عبر الدكتور الحلواني عن التراكيب الجيدة ولللغة الجيدة بقوله: "أمّا اللغة الجيدة فما كانت شائعة في المناطق الفصيحة، وموافقة للقواعد المستنيرة منها، ذلك: كرفع المرفوع، ونصب المنسوب وأمثال ذلك من الظواهر الإعرابية"⁽⁵⁾، "وبهذا المعنى استعمل في المعجمات لتفضيل لغة على أخرى، والإشارة إلى أنها الأفصح والأصح فيما ورد من لغات"⁽⁶⁾ يلاحظ أن حكم (الجيد) معياره الفصاحة وابتعاده عن الرداءة لذلك نجد أن هذا المستوى اللغوي، يجد في دراسات النحو العربي قبولاً واحداً لا تفاوت فيه، وإنما التفاوت في الظواهر التي تقل في الكلام

(1) شرح الجمل .44/1.

(2) شرح ابن عقيل 2/373.

(3) الم المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) لسان العرب (جود) .484/1.

(5) المفصل في تاريخ النحو العربي/220.

(6) الم المصدر نفسه .221/221.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

العرب⁽¹⁾.

ولقد عدّ الدكتور محمد عيد أن كل ما هو قديم يعدّ جيداً في نظر اللغويين والنجوين إذ يرى أن الأساس الذي تحكم في نظر علمائنا لعصر الاستشهاد هو التفضيل بالأعصار لا مادة اللغة من الكلام والأشعار هذا المقياس هو السبب في ثقتهم عموماً بكلّ ما سمع أو روى قبل منتصف القرن الثاني الهجري أولاً، وهو نفسه الذي جعل بعض علماء اللغة يفضل ما سبقه من العصور على العصر - الذي يعيش فيه ثانياً، ولعلي لا أكون مخطئاً إذا أزعم أنَّ هذه النظرة تحكمت في موقف العلماء من مادة اللغة دون نظر لهذه المادّة نفسها إذ اعتبر كل ما هو قديم يحمل علامة الجودة، أمّا الحديث فمحكوم عليه بالتزيف والرفض والإنكار⁽²⁾.

ولقد خالف رأي د. الحلواني ما ذهب إليه د. محمد عيد إذ يرى الأول منهما أنَّ الجيد من الأحكام المعيارية المستندة إلى ركائز علمية قائلاً: إنَّ معيارية النحو العربي تستند في جملتها إلى ركائز علمية تقوم في الدرجة الأولى على وعي المستويات اللغوية والمعايير التي تميّز جيد الكلام من ردائه⁽³⁾ والدليل على ذلك هو أنَّ هذا المستوى "يجد في دراسات النحاة العرب قبولاً واحداً لا تفاوت فيه"⁽⁴⁾ وأنه "يعتمد على ظاهرة الاستخدام، فإن وقع من فصحاء اللغة كان ... من هذا المستوى"⁽⁵⁾ كما أنَّ حكم (الجيد): "لا يماز به نحوٍ من آخر"⁽⁶⁾.

وردت مادة (ج، و، د) عند النحاة منفردة مرّة، ومقترنة بأحد أحكام القبول مرّة أخرى ومنها قولهم: "أجود"⁽⁷⁾، و"جيـد"⁽⁸⁾، و"أجود وأحسن"⁽⁹⁾، و"هو عربـي"

(1) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(2) الرواية والاستشهاد باللغة 159، 160، عام الكتب، القاهرة، 1976م.

(3) المفصل في تاريخ النحو العربي 220.

(4) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) المصدر نفسه 222.

(6) المصدر نفسه 277.

(7) الكتاب 62/1، 76، 240/3، 105، 63/2، 49، 12/1، .112/3.

(8) الكتاب 69/1، 181، 385/4، 158، 142، 227، 309، 263.

(9) الكتاب 80/1، 309، المقتصب 211/2، 309.

جيد⁽¹⁾ و"عربي جيد كثير"⁽²⁾، و"عربي جيد حسن"⁽³⁾، و"جيد بالغ"⁽⁴⁾ و"أكثُر وأجود"⁽⁵⁾، و"جيد بالغ وهو كثيُر في كلام العرب"⁽⁶⁾ و"جيد قوي"⁽⁷⁾ و"جائز جيد"⁽⁸⁾ و"جيد وهو أقيس"⁽⁹⁾ و"عربي جيد حجازي"⁽¹⁰⁾ و"أعرب اللغتين وأحودهما"⁽¹¹⁾ و"فصيح جيد"⁽¹²⁾، و"كان صواباً جيداً"⁽¹³⁾ و"كان أَبْيَن وأَجْوَد"⁽¹⁴⁾ و"القراءة الجيدة وبها نقرأ"⁽¹⁵⁾.

ومن أمثلة حكم (الجيد) ما قاله سيبويه(ت180هـ) في: "هذا باب ما يكون فيه الاسم مبنيا على الفعل قُدُّم أو أَخْرَى وما يكون فيه الفعل مبنيا على الاسم. فإذا بنيت الاسم عليه قلت: ضربت زيدا، وهو الحُدُّ لأنك تريد أن تُعمله وتحمله عليه الاسم، كما كان الحُدُّ ضَرَبَ زيدُ عَمَراً، حيث كان زيدُ أَوْلَى ما تشغله الفعل وكذلك هذا إذا كان يَعْمَلُ فيه. وإن قدَّمت الاسم فهو عربيٌ جيدٌ، كما كان ذلك عربياً جيداً، وذلك قوله: زيدا ضربٌ، والاهتمام والعنابة هنا في التقديم والتأخير سواء، مثله

(1) الكتاب/1، 85، 90، 119، والمقتضب/1 .264/.

(2) الكتاب/1، 228/2، 205/2، 424/4، ومعاني القرآن للأخفش/ .239/.

(3) الكتاب/1 .231/.

(4) المصدر نفسه/1، 260/1، المقتضب/2، 335/3، 250/4، 151/.

(5) الكتاب/1، 321/2، 304/3، 518/3، 54/4، 454، 183، 480، ومعاني القرآن للفراء/1 .130، 379/2، 393.

(6) الكتاب/2 .349/.

(7) المصدر نفسه/3 .137/.

(8) المصدر نفسه/3 .288/.

(9) المصدر نفسه/4 .39/.

(10) الكتاب/4 .437/.

(11) المصدر نفسه/4 .472/.

(12) معاني القرآن للفراء/1 .32/.

(13) المصدر نفسه/1 .314/.

(14) المصدر نفسه/3 .221/.

(15) معاني القرآن للأخفش/58، 148، 155، 227، 296، والمقتضب/3 .147، وشرح الكافية .318، 226، 381، 359/1.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

في ضرب زيدٍ عمر، وضرب عمرًا زيدٌ⁽¹⁾.

و استعمل الفراء (207هـ) حكم (الأجود) في الدلالة النحوية على صاحب الحال لكلمة (كاظمين) من قوله تعالى: (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْضَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ)⁽²⁾ فـ(كاظمين) حال من القلوب⁽³⁾ أو من أصحاب القلوب فيقول: "وقوله: (كاظمين) نصبت على القطع من المعنى الذي يرجع من ذكرهم في القلوب والحناجر، ولمعنى: إذ قلوبهم لدى حناجرهم كاظمين وإن شئت جعلت قطعة من الهاء في قوله: (وأنذرهم) والأول أجود في العربية"⁽⁴⁾.

ويقول الزمخشري (ت 538هـ): "إِنْ قَلْتَ: (كاظمين) بِمَ انتَصَبْ؟ قَلْتَ: هُوَ حَالٌ عَنْ أَصْحَابِ الْقُلُوبِ عَلَى الْمَعْنَى، لِأَنَّ الْمَعْنَى: إِذْ قُلُوبُهُمْ لَدِيْ حَنَاجِرِهِمْ كَاظِمِينَ عَلَيْهِمَا وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا عَنِ الْقُلُوبِ"⁽⁵⁾.

ويقول الأخفش (215هـ) في قراءة قوله تعالى: (فَلَا تَقْلُ لَهُمَا أَفْ)⁽⁶⁾ "قد قرئت (أَفْ) (أَفْ) لغة جعلوها مثل (تعسا) وقرأ بعضهم (أَفْ) وذلك لأنَّ بعض العرب يقول (أَفْ لك) على الحكاية: أي: لا تقل لهما هذا القول، والرفع قبيح لأنَّه مُيجئ بعده باللام، والذين قالوا (أَفْ) فكسروا كثير وهو أجود"⁽⁷⁾.

ويقول المبرد (ت 285هـ) في مسألة الجزم بالامر المتقدم من مثل قولهم: (مُرِه يحفرها) "والجمل على وجه واحد وهو أجود من الرفع؛ لأنَّه على الجواب كأنَّه إنْ أمرته حفرها"⁽⁸⁾.

ويقول أيضاً في إعراب اسم الاستفهام (من) إذا تلاها معرفة.." ولو قال رجل

(1) الكتاب/1 .80.

(2) غافر/18 .

(3) إعراب القرآن الكريم وبيانه / .557/6

(4) معاني القرآن .6/3

(5) الكشاف/4 ،153، تج: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.4، 1427هـ - 2006م.

(6) الإسراء/23 .

(7) معاني القرآن/.239

(8) المقتضب .84/2

في جميع الجواب عن (من) رفعاً تكلم به المتكلّم أو نصباً أو خفضاً - فقال المجيب: من عبد الله؟ على الابتداء والخبر، كان جيداً بالغاً، وهو الذي يختاره سيبويه⁽¹⁾. وقوله في اتصال (قد) باللام الواقعـة في جواب القسم: "إِنْ وَصَلَتِ الْلَّامُ بِـ(قد)" فجيد بالغ. تقول: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ زِيَاداً، وَاللَّهِ لَقَدْ انطَلَقَ فِي حَاجَتِكَ"⁽²⁾.

حكم الأقوى

الأقوى لغة:

"القوءة: نقىض الضعف"⁽³⁾، والقوى: "هو الذي يقدر على الشيء، وعلى ما هو أكثر منه ... ولهذا قال بعضهم القوى قادر العظيم الشأن فيما يقدر عليه"⁽⁴⁾.

الأقوى اصطلاحاً:

استعمل النحاة حكم (الأقوى) فيما يخص نظرية العامل، والرکون إلى ما هو (أقوى) وأقدر من العوامل فـ (عوامل الأسماء) أقوى من عوامل الأفعال⁽⁵⁾، وـ "المضار أقوى حكماً في باب الإضافة من المظهر"⁽⁶⁾، وكتاب سيبويه يذكر بهذا الحكم لأنّه أطلقه على قضايا العامل، ومن ثم تلاقيه النحاة ممن تلوه.

أمّا حـدـه الاصطلاحي فيمكن أن يقال: هو نقىض الضعف الاصطلاحي لما كان الضعيف: هو "ما لم يصل حـكمـه إلى الثبوت"⁽⁷⁾ فالقوى: هو ما وصل حـكمـه إلى الثبوت، أو هو ما جاء على القانون النحوـي ولم يخل بفصاحة الكلام.

و استعمل النحاة مادة (ق، و، ي) بصيغة (أَفْعَل) أكثر ما استعملوه، منفرداً مره، ومقترباً بأحد أحكام التقويم النوعـي أو الكـمـي مـرـة أخرى من قبيل قولهم:

(1) المـصـدر نفسه .310/2

(2) المـصـدر نفسه .335/2

(3) لسان العرب (قوى) .349/5

(4) الفروق اللغوية .109/.

(5) الخـصـائـصـ 390/2، وكشف المـشـكـلـ .32/

(6) الخـصـائـصـ 240/2

(7) شـرحـ المـراحـ 41/ـ،ـ بـلدـرـ الدـينـ مـحـمـودـ بـنـ أـحمدـ العـيـنيـ (ـتـ 855ـهــ)،ـ تـحـ عبدـ السـtarـ جـوـادـ،ـ مـطـبـعـةـ الرـشـيدـ،ـ بـغـدـادــ.ـ 115ـمـ،ـ وـكـشـافـ اـصـطـلـاحـاتـ الفـنـونـ 3ـ،ـ 1990ـمــ.

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

"أغلب وأقوى"⁽¹⁾، و"أقوى"⁽²⁾، و"أحسن وأقوى"⁽³⁾ و"يقوى"⁽⁴⁾.
 و "هذا مذهب قوي"⁽⁵⁾، و"جائز قوي"⁽⁶⁾ و "جيد قوي"⁽⁷⁾، و"أقوى وأكثر"⁽⁸⁾، و"أعرب وأقوى في الحجة"⁽⁹⁾ و "أقوى في الجواز"⁽¹⁰⁾ و "أقوى في قياس العربية"⁽¹¹⁾ و "اختاروا الأقوى"⁽¹²⁾ و "أقوى وأشهر"⁽¹³⁾.
 ومن أمثلة حكم (الأقوى) ما قاله سيبويه(ت180هـ) في مسألة إلغاء عمل أفعال القلوب إذا تأخرت أو توسطت: "فإن ألغيت قلت: عبد الله أظن ذاهب، وهذا إخال آخر، وفيها أرى أبوك وكلما أردت الإلغاء فالتأخير أقوى وكل عربي جيد"⁽¹⁴⁾.
 أي: "إن الإلغاء مع تأخير هذه الأفعال أقوى منه حين توسط"⁽¹⁵⁾ ويعلل سيبويه سبب قوة التأخير بقوله: " وإنما كان التأخير أقوى؛ لأنَّه إنما يجيء بالشك بعدما يمضي كلامه على اليقين، أو بعد ما يبتديء وهو يريد اليقين ثم يدركه

(1) الكتاب/17.

(2) المصدر نفسه 158، 17/2، 440، 310، 263، 174، 147، 146، 137، 125، 120، 119، 105، 101، 88، 87، 36/1، 404، 380، 334، 137، 128، 127، 54، 32/4، 622، 523، 516، 470، 463، 351، 284، 277/3، 410، 389، 164، 458، 415.

(3) المصدر نفسه 51/2، 228، 170/1.

(4) المصدر نفسه 322، 319/4، 230/3، 195/1، 71/1، 167/2.

(5) الكتاب/417، المقتضب/3، 183/1، 384، 223، وشرح الكافية 263/2.

(6) الكتاب/16، شرح الجمل/24، 296، 297، 341.

(7) الكتاب/3، 137/3.

(8) المصدر نفسه 389/3.

(9) معاني القرآن للفراء 14/1.

(10) المصدر نفسه 311/1.

(11) المصدر نفسه 281/3.

(12) شرح الكافية 67/1، 94، 85، 41/2، 430، 413، 411، 286، 134، 229، 167، 43.

(13) المصدر نفسه 308/1، وكشف المشكل/30، 31، 32، والأشبه والنظائر 60/2.

(14) الكتاب/119.

(15) هامش المصدر نفسه/الصحيفة نفسها.

الشك⁽¹⁾.

ويقول مقوياً مذهب يونس(ت182هـ): "وزعم يونس أن أبا عمرو كان يقول: داري من خلف دارك فرسخان، فشبّهه بقولك: دارُك مَنِي فرسخان؛ لأنَّ خلف ه هنا اسم، وجعل من فيها بمنزلتها في الاسم وهذا مذهب قوي⁽²⁾".

ويقول الفراء(ت207هـ) في إعمال (ما) الحجازية في قوله تعالى: (مَا هَذَا بَشَرًا⁽³⁾) "نصبت بشرًا لأنَّ الباء قد استعملت فيه فلا يكاد أهل الحجاز ينطقون إلا بالباء، فلما حذفوها أصبحوا أنَّ يكون لها أثر فيما خرجت منه فنصبوا على ذلك؛ لأنَّ ترى أنَّ كل ما في القرآن أتي بالباء إلا هذا ... وأما أهل نجد فيتكلّمون بالباء وغير الباء فإذا أسقطوها رفعوا، وهو أقوى الوجهين في العربية"⁽⁴⁾.

حكم الحق

الحق لغة:

"نقىض الباطل ... والحق الثابت والواجب ... والحق من أسماء الله الحسنى.. والحق اليقين بعد الشك⁽⁵⁾ والحق: "الصواب والصحيح"⁽⁶⁾".

الحق اصطلاحاً:

هو: "الحكم المطابق للواقع"⁽⁷⁾ النحوي، الذي يقضي باتباع الفصيح من التراكيب والمستعمل من لهجات العرب.

ورد حكم (الحق) في تراث الرضي (ت 686هـ) فاستعمله بصيغة الجملة الاسمية بقوله: "وهو الحق" ومع ذلك فقد وردت مادة (ح، ق، ق) عند النحاة بدلالة تختلف عمّا سبق فاستعملها ابن جني(ت392هـ) بصيغة (التحقيق) وهو معنى

(1) المصدر نفسه 1/120.

(2) المصدر نفسه 1/417.

(3) يوسف 31.

(4) معاني القرآن 2/42.

(5) لسان العرب (حق) 2/122.

(6) نظرات في أخطاء المنشئين 1/119، للشيخ محمد جعفر الكرباسى، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، 1403هـ - 1983م.

(7) جامع العلوم 2/47.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

من معاني (لا) العاطفة إذ يقول: "ومعنى (لا) التحقيق للأول والنفي عن الثاني تقول: قام زيد لا عمرو"⁽¹⁾، وينسب لكلمة (حقيقة) فيقال: (حقيقي) وهو من مصطلحات النعت؛ لأنَّ النعت حقيقي وجامد⁽²⁾ ويرد حكم (الحق) عند النحاة بمعناه اللغوي أي: بمعنى: الصحيح والصواب يقول المبرد(ت285هـ): "حق كل مبني أن يسكن أخره"⁽³⁾. ويقول ابن السراج(ت316هـ): "الإعراب عندهم إنما حقه أن يكون للأسماء دون الأفعال والحروف"⁽⁴⁾.

ومن أمثلة استعماله عند الرضي(ت686هـ) بمعنى الحكم المطابق للواقع النحوي قوله: "واعلم أن مذهب النحاة أن باب (غلامي) مبني لإضافته إلى المبني، وخالفهم المصنف...لأنه عده من قسم المغرب المقدر إعرابه وهو الحق، بدليل إعرابه نحو غلامه، وغلامك، وغلامي"⁽⁵⁾. ويقسم الرضي الكلام النحوي على عمد وفضلات وتحختص العمد بالرفع، ويحكم عليها بقوله: (وهو الحق)" وأما من قال، وهو الحق: أن الرفع عامة العمد فاعلة كانت أولاً، والنصب عامة الفضلات مفعولة كانت أولاً"⁽⁶⁾، وورد حكم (وهو الحق)، بهذا المعنى عنده كثيراً لا يسع المقام لذكرها جميعاً يكتفي الباحث بما ذكر لترادف الدلالة فيها⁽⁷⁾.

حكم القريب

القريب لغة:

"القرب: نقىض البعد، قرب الشيء بالضم يقرب قرباً وقرباناً أي: دنا فهو

(1) اللمع في العربية / 71، تج: د. سميح أبو مغلي، دار مجداً ولالي للنشر، عمان، 1988م.

(2) حاشية الصبان 3/82، وحاشية الخضري 2/119.

(3) المقتضب 2/2.

(4) الأصول في النحو 1/52، 53.

(5) شرح الكافية 1/82.

(6) المصدر نفسه 1/256.

(7) المصدر نفسه 1/42، 46، 82، 135، 153، 256، 305، 69/2، .400، .86.

قريب⁽¹⁾ فالقريب نقيض البعيد، والقرب يكون في الدنو وفي غيره؛ لأن "الدُّنُو" يكون في المسافة بين شيئين تقول: داره دانية ومزاره دان، والقرب عام في ذلك وفي غيره تقول: قلوبنا تتقارب، ولا تقول تتدافى⁽²⁾.

القريب اصطلاحاً:

استعمل النحاة هذا الحكم بتراكيب مختلفة فلقد ورد عندهم مادة(قرب) بوصفها مصطلحاً من المصطلحات النحوية وباباً من أبواب النحو ويسمى (أفعال المقاربة) وهي "أفعال ناقصة تدخل على المبتدأ والخبر فتنفسخ حكمهما كما تفعل كأن وأخواتها، وهي موضوعة لدنو الخبر رجاءً أو حصولاً أو أخذها فيه، وعددها ثلاثة: كاد وكرب وأوشك"⁽³⁾.

وتستعمل مادة (قرب) عند النحاة بمعنى (التقريب) والتقريب: "أحد المعاني التي يأتي لها كل من الحرفين: كأن: وهي حرف ناسخ من أخوات (أن) وأصل معناه التشبيه ولكنه يأتي للتقريب فيرأي الكوفيين...والحرف الثاني الذي يأتي للتقرير (قد)..."⁽⁴⁾.

ومن أمثلة استعمالهم مادة (ق، ر، ب) قولهم: "أقرب"⁽⁵⁾، و "أولى وأقرب"⁽⁶⁾، و "هو قريب"⁽⁷⁾ يقول سيبويه في جواب اسم الاستفهام (كيف): "ومثل ذلك قوله في جواب كيف أصبحت؟ فيقول: صالح، وفي من رأيت فتقول: زيد، كأنه قال: أنا صالح ومن رأيت زيد والنصب في هذا الوجه؟ لأنه الجواب، على

(1) لسان العرب(قرب). 220/5.

(2) الفروق اللغوية .328/.

(3) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/184، ومعجم النحو/282، عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة، بيروت، 1403هـ - 1982م.

(4) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/185.

(5) الكتاب/1، 37/1، 84، 82، 90، 188، 28/2، 193/3، 418، 448، 444، 449، 128/4، 545، 544، وشرح الجمل .232، 228/.

(6) الكتاب/1، وشرح الكافية/1، 50/، 85، وكشف المشكل .250، 270/.

(7) شرح الجمل/1، 306/، وشرح الكافية/1، 90/1، 83/2، 244، .322.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

كلام المخاطب وهو أقرب إلى أن تأخذ به⁽¹⁾.

ويعلل الشيخ حيدرة اليمني (ت 599هـ) عمل الصفة المشبهة عمل فعلها الذي اشتقت منه بقوله: "والأقرب عندي أنها عملت لاشتقاقها ونيابتها عن الفعل، وتضمن الضمير"⁽²⁾.

ويقول الرضي (ت 686هـ): "واختلف في ناصب الفضلات فقال الفراء: هو الفعل مع الفاعل، وهو قريب على الأصل المذكور إذ بإسناد أحدهما إلى الآخر صار فضة، فهما معاً سبب كونها فضلة، فيكونان أيضاً سبب علامة الفضلة"⁽³⁾.

وبعد هذا يمكن أن يقال: إن القريب من التراكيب هو الداني من مستوى الفصاحة شريطة كونه جارياً على قواعد اللغة المستقة من الاستقراء لكلام العرب.

حكم الأمثل

الأمثل لغة:

"الأمثل: الأفضل.. فلان أمثل من فلان أي: أفضل منه وأدنى إلى الخير"⁽⁴⁾ فالأمثل: الأفضل والداني.

الأمثل اصطلاحاً:

استعمل النحاة هذا الحكم ولكنه قليل موازنة بغيره من الأحكام وهو من أحكام القبول الترجيحية يقول سيبويه (ت 180هـ) تحت "هذا باب إذا ألمت فيه الأسماء التي تجازى بها حروف الجر لم تغيرها عن الجزاء"⁽⁵⁾ فإن قلت من تمر أمرر، أو من تؤخذ أو خذ فهو أمثل، وليس بحد الكلام؛ وإنما كان هذا أمثل لأنه قد ذكر الباء في الفعل الأول، فعلم أن الآخر مثله لأنه ذلك الفعل⁽⁶⁾.

وجاء حكم الأمثل في تراث الأخفش (ت 215هـ) وهو يبين معنى حرف

(1) الكتاب 418/2.

(2) كشف المشكك/110.

(3) شرح الكافية 50/1.

(4) لسان العرب(مثلك) 14/6.

(5) الكتاب 79/3.

(6) المصدر نفسه 82، ويرد حكم الأمثل عنده 464/4، 136/2.

العطف (أو): "(أو) إنما يخبر فيه عن أحد الشيئين وأنت في (أو) بال الخيار إن شئت جعلت الكلام على الأول وإن شئت على الآخر، وأن تحمله على الآخر أقيس لأنك إن تجعل الخبر على الاسم الذي يليه الخبر فهو أمثل من أن تجاوزه إلى اسم بعيد منه"⁽¹⁾.

ويقول ابن جني (ت392هـ) وقد أطلق حكم (الأمثال) على مذهب سيبويه في مسألة الفصل بين المتناضفين في مثل قول الأعشى:

لَهْ قَارِحْ نَهِيْدِ الْجُرَارَه⁽²⁾
إِلَّا بُدَاهَهُ أَوْ عُلَا

"ومذهب سيبويه فيه الفصل بين (بُداهة) و(قارح) وهذا أمثل عندنا من مذهب غيره فيه"⁽³⁾. وتقول إحدى الباحثات في سبب إطلاق ابن جني حكم الأمثل على رأي سيبويه: "إنَّ المعيار الذي اعتمد عليه ابن جني في عَدُّ مذهب سيبويه أمثل المذاهب هو المعنى، وذلك لأنَّ (علالة) و(بُداهة) يقتضيان الإضافة إلى (قارح) اقتضاءً واحداً، لذا نزلتا منزلة الاسم الواحد المضاف إلى (قارح)، وكأنَّه جعل (العلالة) و(البُداهة) لفظاً واحداً، يوحى أنَّ الخيَلَ التي تُمْتَطَى دائمة البدء في الجري، متواصلة في جريها إلى العدو، وهذه كنایة عن عظمة عدد الفوارس التي تُمْتَطَى فالمجيش عرمم، يبدأ ولا ينتهي ابتدأه".

أمَّا بقية جريه فيكون عند قتال العدو، فهو في حالة مستمرة من المدد، وهذا معنى جميل لا يمكن تحصيله عند الأخذ بمذهب المبرد الذي يقضي بأنَّ الاسمين

(1) معاني القرآن / 67، وينظر: 71.

(2) البيت في ديوان الأعشى 153، 161، تج: محمد محمد حسين، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1974م، وسر صناعة الإعراب 1/298، لابن جني (ت392هـ)، تج: محمد حسن إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته عامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1428هـ - 2007م، وتحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب 148، للشتموري (ت476هـ) تج: زهير عبد المحسن سلطان، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط1، 1992م.

(3) الخصائص 2/ 278.

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

(بداهة) و(علالة) مضافان حذف المضاف إليه من الأول لبيانه في الثاني⁽¹⁾.
حكم الأبين

الأبين لغة:

"بان الشيء بياناً: أَتَضَحُّ، فهو بَيْنَ"⁽²⁾ والأبين: "الأَفْصَحُ فَلَانَ أَبِينَ مِنْ فَلَانَ أَيْ: أَفْصَحُ مِنْهُ وَأَوْضَحُ كَلَامًا"⁽³⁾ ومن هنا نسمى البيان بعلم البيان "البيان: الفصاحة واللسن، وكلام بَيْنَ فَصِيحٍ"⁽⁴⁾.

الأبين اصطلاحاً:

وهو أحد أحكام التقويم النوعي التي تعنى بوضوح التركيب وفصاحتته حتى يبلغ حدّ البيان يقول سيبويه(ت180هـ): "... وإن شئت قلت: سِيرٌ عَلَيْهِ السَّيْرُ، كما قلت: سِيرٌ عَلَيْهِ سِيرٌ شَدِيدٌ وإن وصفته كان أقوى وألين، كما كان ذلك في قوله: سِيرٌ عَلَيْهِ لَيلٌ طَوِيلٌ وَنَهَارٌ طَوِيلٌ".

ولقد جاء حكم (الأبين) عند الفراء (ت207هـ) لقراءة أهل البصرة في قوله تعالى: (قُلْ لَمَنِ الْأَرْضُ وَمَنِ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (84) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَكْرِرُونَ (85) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبِيعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (86) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ (87) قُلْ مَنْ يَنْهَا مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحِيرُ وَلَا يَخَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (88) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ قَاتَنَى شُسْكَرُونَ (89)⁽⁶⁾".

"هذه لا مسألة فيها؛ لأنَّه قد استفهم بلام فرجعت في خبر المستفهم، وأمَّا الآخريان فإنَّ أهل المدينة وعامة أهل الكوفة يقرؤونها (الله)، (الله) وهما في قراءة أبي كذلك (الله) (الله) ثلاثهن وأهل البصرة يقرؤون الآخرين (الله) (الله) وهو في العربية ألين؛ لأنَّه مردود مرفوع، لا ترى أن قوله: (قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ) مرفوع

(1) ابن جني ناقداً لغويًا (أطروحة دكتوراه)، 56.

(2) لسان العرب (أبي)، 283/1.

(3) الم المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(4) الم المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) الكتاب 1/232، وينظر حكم الأبين عند سيبويه 1/125، 126/4، 177، 179، 181.

(6) المؤمنون 84، 85، 86، 87، 88.

لا خفض فيه فجرى جوابه على مبتدئه وكذلك هي في قراءة عبد الله (الله) والعلة في إدخال اللام في الآخرين في قول أبي وأصحابه أنك لو قلت لرجل: مَنْ مولاك؟ فقال: أنا لفلان، كفاك من أن يقول: مولاي فلان. فلما كان المعنيان واحداً أحري ذلك في كلامهم⁽¹⁾، و"قرأ البصريان"⁽²⁾ بآيات ألف الوصول قبل اللام ... وقرأ الباقيون (الله) بغير ألف.. وكذا رسمًا في مصاحف الحجاز والشام والعراق⁽³⁾. وجاء حكم الأبين في تراث النحاة كثيراً وهو يعني الأفصح والأوضح وفيما ذكرنا قدر كفاية وهو مرتجى بأن يحلّ نزاع القوم في هذا الحكم.⁽⁴⁾

حكم الواضح

الواضح لغة: "وَضَّحَ الشيءَ يَضَّحُ وَضُوحاً: أَيْ بَانٍ"⁽⁵⁾ فالواضح البين.

الواضح اصطلاحاً:

وهو: "أَنْ ترَى فِي كَلَامِكَ خَفَاءَ دَلَالَةٍ فَتَأْتِي بِكَلَامٍ يَبْيَنُ الْمَرَادَ وَيَوْضُعُه"⁽⁶⁾ أو هو: "رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة نحو: زيد التاجر، أو الرجل التاجر، فإنه كان يحمل التاجر وغيره، فلما وصفته به رفعت احتمال غيره".⁽⁷⁾

وقد استعمل النحاة حكم (الواضح) بصيغة (إيضاح) يقول ابن عقيل (ت 769هـ) في تعريفه لعطف البيان: "هو التابع الجامد المشبه للصفة: في إيضاح متبعه وعدم استقلاله".⁽⁸⁾ فلقد استعمله للبيان والظهور في الدلالة النحوية.

(1) معاني القرآن 240/2، وينظر حكم الأبين عنده في 1/12، 29، 50، 139، 151، 360، 87/2، 221، 205/3، 228.

(2) البصريان: أبو عمرو بن العلاء، ويعقوب.

(3) الكشاف 194/3، 195، والبحر المحيط 386/6، والنشر في القراءات العشر 2/246، 247.

(4) ينظر: معاني القرآن للأخفش 217، المقتضب 2/131، 177، 242، 263، 73/3، 191/4، 214، 194، شرح الكافية 268/2.

(5) لسان العرب (وضوح) 6/452.

(6) كشاف اصطلاحات الفنون 4/288.

(7) المصدر نفسه 4/289.

(8) شرح ابن عقيل 2/218.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ومن أمثلة (الواضح) ما قاله المبرد (ت 285هـ) في: "هذا باب الحروف التي تكون استفهاماً وخبراً⁽¹⁾" واعلم أن حروف الاستفهام مختلفة المعاني مستوية في المسألة ... تقول: أيُّ أصحابك زيدٌ ضَرَبَهُ؟ فالتقدير: أيُّ أصحابك واحدٌ ضَرَبَهُ زيدٌ؟ لأنَّ قولك: (زيدٌ ضربه) في موضع النعت⁽²⁾، وإن شئت كان قولك: زيدٌ ضربه خبراً لأيٍّ وهو أوضح وأحسن في العربية"⁽³⁾. ويقول أيضاً في علة امتناع دخول اللام المزحلقة على خبر (أنَّ) المؤولة بفاعل: "وكذلك: بلغني أنَّك منطلق لا يجوز أن تدخل اللام فتقول: بلغني أنَّك ملْنطلق؛ لأنَّ (إنَّ) وصلتها الفاعل، واللام تقطع ما بعدها فلو جاز هذا لقلت: بلغني لذاك فهذا واضح بينَ جداً"⁽⁴⁾.

حكم الأعجب

الأعجب لغة:

"العجب: النظر إلى شيء غير مألفٍ ولا معتاد.. وأعجبه الأمر حمله على العجب منه ... فأعجبها ذلك: أي كسبها عجباً"⁽⁵⁾ "واقعة عجب بشيءٍ معجب إذا كان حسناً جداً"⁽⁶⁾ و"التعجب أن ترى الشيء يعجبك، تظنه أنَّك لم تر مثله"⁽⁷⁾.

الأعجب اصطلاحاً:

هو "تصور استحقاق الشخص رتبة لا يكون مستحقاً لها"⁽⁸⁾ فهو: استحقاق التركيب رتبة وأول يتوقع استحقاقها.

(1) المقتضب 294/2.

(2) يلاحظ أنَّ المبرد البصري استعمل مصطلحاً كوفياً وهو النعت، وهذا فيه دلالة على أنَّ مصطلح (النعت) مصطلح بصري، أو هو مظهر من مظاهر تأثر المصطلحات الكوفية بالبصريين.

(3) المقتضب 294/2.

(4) المقتضب 346/2.

(5) لسان العرب (عجب) 260/4.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(8) التعريفات/150، وكشاف اصطلاحات الفنون 3/190.

ما ورد حكم (الأعجب) عند سيبويه إذ حكم به على رأي لشيخه الخليل فقال: "وقول الخليل أعجب إلى⁽¹⁾ ، واستعمله الفراء من بعده فإذا أراد أن يرجم تركيباً على آخر قال: "أعجب إلى⁽²⁾" أو "الأول أعجب"⁽³⁾ وإذا كان هناك أكثر من وجه قال: "أعجب الوجه إلى⁽⁴⁾". ويقول في إعراب الكلمة (جزاء) من قوله تعالى: (وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يُبَثِّلُهَا)⁽⁵⁾ رفعت الجزاء بإضمار (له) كأنك قلت: فلهم جزاء السيئة بمثلها... وإن شئت رفعت (الجزاء) بالباء في قوله: (فِجزَاءُ سَيِّئَةٍ يُبَثِّلُهَا) والأول أعجب إلى⁽⁶⁾. ويقول أيضاً في قراءة قوله تعالى: (وَءَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ)⁽⁷⁾ "تضييف (كل) إلى (ما) وهي قراءة العامة".

وقدقرأ بعضهم⁽⁸⁾ (وَءَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ) وكأنهم ذهبوا إلى أنّا لم نسأل الله عز وجل شمساً ولا قمراً ولا كثيراً من نعمه، فقال: وآتاكم من كل ما مُتّسلاًوه فيكون (ما) جحداً والوجه الأول أعجب إلى: لأنَّ المعنى - والله أعلم - آتاكم من كل ما سألكموه لو سألكموه، كأنك قلت: وآتاكم كل سؤالكم، ألا ترى تقول للرجل لم يسأل شيئاً: والله لأعطيتك سؤالك ما بلغته مسألك وإن لم تسأله⁽⁹⁾.

(1) الكتاب .366/4

(2) معاني القرآن .301, 275, 78/2, 461, 418/1

(3) المصدر نفسه .275/2

(4) المصدر نفسه .244, 85/3, 296/2

(5) يونس .27

(6) معاني القرآن .461/1

(7) إبراهيم .34

(8) وهي قراءة: ابن عباس والضحاك والحسن، ومحمد بن علي الباقي (عليه السلام)، ومحفر بن محمد الصادق (عليه السلام) وعمرو بن فائد، وقتادة، وسلمان ويعقوب ونافع / البحر المحيط .416/5

(9) معاني القرآن .78, 77/2

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

ولقد استعمل الرضي (ت686هـ) حكم (الأعجم) بدلاته اللغوية، وهو وجود شيء غير مألوف ولا معتمد، في مسألة إعراب الضمير المنفصل بعد المتصلب توكيداً أم بدلًا "وقال النحاة: إنَّ الممنفصل في نحو: ضربتُك أنت تأكيد، وفي ضربتك إِنَّك بدل، وهذا عجيب فإنَّ المعنيين واحد وهو تكرير الأول بمعناه، فيجب أن يكون كلاهما تأكيداً لاتحاد المعنيين، والفرق بين البدل والتأكيد معنويٌّ كما يظهر في حد كلٍّ منهما وقال الزمخشري في: مررْتُك بك: إنَّ الثاني بدل وهذا أعجب من الأول، إذ هو صريح في التكرير لفظاً ومعناً فهو تأكيد لا بدل".⁽¹⁾

حكم الأحب إلى

الأحب لغة:

"الحبُّ: نقىض البعض، والحبُّ: الوداد والمحبة"⁽²⁾ وقيل: إنَّ المحبة تجري على الشيء، ويكون المراد به غيره ... فإنَّ المحبة هي الإرادة"⁽³⁾ ويكون "الحبُّ فيما يوجبه ميل الطباع والحكمة جميعاً"⁽⁴⁾ وبعد ذلك فمعنى قولهم: أحب إلى: أود إرادة، وأميل له، وألذ له.

الأحب اصطلاحاً:

ورد هذا الحكم في تراث النحاة وفي مصنفاتهم النحوية بوصفه حكماً من أحكام التقويم النوعي، ويراد به: ميل الحسُّ اللغوي والنحووي إلى تركيب ما لأسباب يفرضها الاستعمال والقواعد التي تعارف عليها النحاة.

يقول سيبويه(ت180هـ) في: "هذا باب يختار فيه أن تكون المصادر مبتدأة مبنياً عليها ما بعدها وما أشبه المصادر من الأسماء والصفات"⁽⁵⁾ وذلك قوله: الحمدُ لله، والعجبُ لك، والويلُ لك، والزُّرابُ لكِ والخيبةُ لك وإنما استحبوا الرفع فيه لأنَّه صار معرفةً وهو خبرٌ فقهي في الابتداء، منزلة عبد الله والرجل والذي

(1) شرح الكافية 2/381.

(2) لسان العرب (حبب) 2/6.

(3) الفروق اللغوية/125.

(4) المصدر نفسه/126.

(5) الكتاب 1/328.

تعلم، لأن الابتداء إنما هو خبر، وأحسنه إذا اجتمع نكرة ومعرفة أن يبتدئ بالأعرف، وهو أصل الكلام⁽¹⁾.

ورد حكم (الأحب) كثيراً عند الفراء (ت 207هـ) بمعنى الأحسن والأكثر قرباً من الصحة اللغوية ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في توجيه قوله تعالى: (فَظْلَتْ أَعْنَقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ)⁽²⁾ فيقول: "والفعل للأعناق فيقول القائل: كيف لم يقل: خاضعة وفي ذلك وجوه كثيرة صواب أولها أن مجاهداً جعل الأعناق للرجال الكبار فكانت الأعناق هاهنا بمنزلة قوله: ظلت رؤوسهم رؤوس القوم وكبارهم لها خاضعين للآية والوجه الآخر أن يجعل الأعناق الطوائف العصب وأحب إلى من هذين الوجهين في العربية أن الأعناق إذا واحدة فتجعل الأعناق الطوائف العصب وأحب إلى من جعلت (خاضعين) للرجال"⁽³⁾. ويقول الميرد (ت 285هـ) وهو يعارض ويرجح بين قول سيبويه وقول الخليل حتى يقول: "وقول الخليل أحب إلينا"⁽⁴⁾.

حكم الأسهل

الأسهل لغة:

"السَّهْلُ: نقىض الحَزَن ... والسُّهُولَة: ضِدُّ الْحُزُونَة ... والسَّهْلُ: كل شيء إلى اللين وقلة الشوشنة ... وقد سَهَّلَ سُهولة وسَهَّله: صَيَّرَه سهلاً وسهل الله عليك الأمر ولك أي حمل مُؤونته عنك وخففَ عَلَيْك"⁽⁵⁾.

الأسهل اصطلاحاً:

الأسهل: "خلو اللفظ من التكليف والتعقيد والتعسف في السبك"⁽⁶⁾، ولقد

(1) الكتاب 1/328، وينظر: المصدر نفسه 3/372، 448، 549، فيها ورد حكم (الأحب).

(2) الشعراء 4.

(3) معاني القرآن 2/276، 277، وورد هذا الحكم عنده 2/293، 294، 350، 354، 384، 413، 143، 113، 25، 21/3، .233، .256، .241

(4) المقتضب 1/151.

(5) لسان العرب (سهل) 3/358.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

استعمله النحاة بمعناه عند أهل البديع "فالذوق السليم هو العمدة في معرفة حُسن الكلمات وسلامتها وتمييز ما فيها من وجوه البشاعة ومظاهر الاستكراه؛ لأنَّ الأنفاظ أصواتٌ، فالذى يطرب لصوت الثليل، وينفر من أصوات اليوم والغريبان ينبو سمعه عن الكلمة إذا كانت غريبةً متنافرةً الحروف".⁽¹⁾

يقول سيبويه (ت180هـ) في مسألة العطف بـ (أو) ومجيء الفعل المضارع بعدها مرفوعاً على الابتداء في مثل قول الشاعر:

أو تنزلون فإنَّا معشرُ نُزُلٍ⁽²⁾

إن تركبوا فركوبُ الخيل عادُنا

"وسألت الخليل ... فقال: الكلام هاهنا على قولك يكون كذا أو يكون كذا، لما كان موضعها لو قال فيه أتركبون لم ينقض المعنى، صار منزلة قوله: ولا سابق شيئاً وأما يونس فقال: أرفعه على الابتداء كأنَّه قال: أو أنتم نازلون ... وقول يونس أسهل".⁽³⁾

ويقول الشنتمري (ت476هـ) شارحاً هذا القول: "ذكر سيبويه عن الخليل أنَّ هذا محمول على المعنى، كأنَّه قال: أتنزلون أو تركبون، وذكر عن يونس أنه يرفعه على الابتداء، كأنَّه قال: أو أنتم تنزلون وجعل قول يونس أسهل، وفيه قول ثالث هو أسهل من هذين القولين، وهو أن تقدر في موضع (أن تركبوا) (إذا تركبوا): لأنَّ (أن) و(إذا) متقاريان في المعنى وإن اختلف عملهما، فإذا قدرنا: أن تركبوا بمعنى: إذا تركبون عطفنا أو تنزلون عليه في التقدير".⁽⁴⁾

ومن الأمثلة على حكم (الأسهل) ما ذكره الفراء (ت207هـ) في مسألة دخول (لام) التوكيد على اسم (إنَّ) المؤخر (اللام المزحلقة) في مثل قوله تعالى: (وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ)⁽⁵⁾ "اللام التي في (من) دخلت مكان (إنَّ) كما تقول: إنَّ فيها

(1) البلاغة الواضحة / 5، د. علي الجبار، ومصطفى أمين، مؤسسة الصادق، طهران، ط١، 1377هـ

(2) البيت للأعشى في ديوانه/48، وشرح شواهد المغني/326، للسيوطى (ت911هـ)، مكتبة الحياة، بيروت، 1966م.

.51/3 الكتاب

(4) النكت 1/378، تج: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، 1425هـ - 2005م.

.72 النساء/5

(5)

لأخاك، ودخلت اللام في (لَيَبْطِئَنَّ) وهي صلة (من) على إضمار شبيه باليمين كما تقول في الكلام: هذا الذي **لَيَقُومَنَّ** وأرى رجلاً **لَيَفْعَلَنَّ** ما يريده اللام في النكرات إذا أوصلت أسهل دخولاً منها في من وما والذى: لأنَّ الوقوف عليها لا يمكن⁽¹⁾.

ويقول البرد(t285هـ) في (كان التامة): "... فلو كان: إنَّ زيداً كان أخوك كان أسهل"⁽²⁾. ويلاحظ من هذه الأمثلة وغيرها أنَّ حكم (الأسهل) عند النحاةأخذ مجال البisser، واللين في الفهم إلى ذهن الملتقي، فهم ينشدون التراكيب التي تبتعد عن التعقيد وتخلو من التكلف.

حكم الجائز

الجاز لغة:

"جزت الطريق، وجاز الموضع ... سار فيه وسلكه، وأجزاءه خلقة وقطعه، وأجزاءه: أنفذه"⁽³⁾ وقد تطورت دلالة (جوز) وأصبحت تعني: "جوز الشيء وعدم منعه، ومنه الجواز النحوى، والجوز الشرعى، الذى يعني في عرف الفقهاء: الأمر المباح"⁽⁴⁾.

الجاز اصطلاحاً:

هو: "جملة التراكيب الفرعية المستعملة او الممكنة الناتجة عن الخصائص النوعية والدلالية والتوزيعية للكلمات، وهي إمكانيات تعبير توفرها اللغة لمستعملتها"⁽⁵⁾، أو هو: "الذى يكون تجاوزاً أسلوبياً للتراكيب المعاييرية إلا أنه له صلة عميقة بنظام اللغة"⁽⁶⁾.

(1) معانى القرآن 275/1، ولقد ورد حكم الاسهل عنده 281/1 .310.

(2) المقتضب 119/4.

(3) لسان العرب (جوز) 1/486.

(4) الجواز النحوى ودلالة الإعراب على المعنى 25، د. مراجع عبد القادر بالقاسم الطحي، جامعة قاريونس، بنغازى، (د، ت).

(5) الجائز في كتاب سيبويه مدخل لدراسة المصطلح النحوى ومعانيه 6، د. علي العشي / مجلة المورد العدد الأول 1420هـ - 2000م.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

أو هو: "أن تتعاقب أو تتبادل حركتان إعرابيتان أو أكثر على كلمة بعينها في أسلوب معين متحد الترکيب أو المعنى، ولا ينبع عن تغير الحركة الاعربية تغير في معنى الأسلوب غالباً"⁽¹⁾ أو هو: "أحد الأحكام التي تعتري وجوه الكلام وطرق⁽²⁾ الانتهاء بها وهو قسم الوجوب والشذوذ والامتناع والاضطرار"⁽³⁾ أو هو "إباحة الوجه النحوي، أو الصرفي، أو اللغوي بعامة دون وجوب، أو امتناع،" وهذا يقتضي ثنائية الوجوه او تعددتها في المسألة الواحدة خلاف الوجوب الذي يقتضي حصر- المسألة في وجه واحد لا يتعداه"⁽⁴⁾.

"فكان ذلك إيذاناً بتعدد الأوجه الإعرابية وإقرار قواعد فرعية تنحرف عن القاعدة الأصلية ... فهو باب دخل منه خلاف كبير وجدل كثير"⁽⁵⁾.

ويرى د. مراجع عبد القادر: "إنَّ الدارس للنحو العربي في مؤلفاته القدمة والحديثة يلحظ تناقضاً فاضحاً وتبانياً واضحَا لدى النحاة في الاعتداد بهذه الظاهرة ورفض بعض أساليبها ورددها فيهم من ناحية قد توسعوا في استخدام مصطلح الجواز حتى دعاهم ذلك إلى تحكيم القياس العقلي المنطقي ومن ناحية أخرى نراهم قد رفضوا بعض الجوازات النحوية مع توفر السمعان فيها والرواية عن العرب"⁽⁶⁾ و"الجواز النحوي في عمومه كأي حكم من الأحكام من حيث الإجماع عليه أو مخالفته"⁽⁷⁾.

ولقد استعمل النحاة مادة (ج، و، ز) بصيغتين هما:

- صيغة الاسم.
- صيغة الفعل.

(1) الجواز النحوي/23، 24.

(2) كذا وردت وال الصحيح طرائق.

(3) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/ 59.

(4) المصدر نفسه / 60.

(5) أصول النحو العربي/34، محمود أحمد نحلة، وينظر: أثر القراءات القرانية في تطور الدرس النحوي/ 26، د. عفيف دمشقية، معهد الإمامين، بيروت، ط. 1، 1987م.

(6) الجواز النحوي/26، 27.

(7) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/60.

فمن الأولى ما جاء منفرداً مثل: "جائز"⁽¹⁾، و"جواز"⁽²⁾ ومنه ما جاء مقترباً بأحد أحكام القبول الأخرى ومنها: "جائز قوي"⁽³⁾، و"جائز حيد"⁽⁴⁾ و"جائز حسن"⁽⁵⁾ و"جائز عربي"⁽⁶⁾.
 ومن أمثلة استعمالهم للصيغة الفعلية ما عُبرَ عنه بصيغة الفعل الماضي مثل: "جاز"⁽⁷⁾
 و"استجازوا"⁽⁸⁾ و"استجيئز"⁽⁹⁾ والمضارع مثل: "يجوز"⁽¹⁰⁾ و"قد يجوز"⁽¹¹⁾ و"إما يجوز"⁽¹²⁾ وكما
 يجوز"⁽¹³⁾ وغيرها مما ورد في كتب النحوة⁽¹⁴⁾.

(1) الكتاب/1، 97/1، 107، 224، ومعاني القرآن للفراء 7/1، 144/2، 115، 109، 97، 307، والمقتضب 1/1، 161/1 .206

(2) الكتاب/1، 100/1، ومعاني القرآن للأخفش 21، 57، 64، 137 وكشف المشكك 73، 130، 121، 199، 208، والأمالي النحوية/165، 223، 287، وشرح الجمل 1/262، 299، وشرح الكافية 1/89، 195، 419.

(3) الكتاب/1، 14/2، 228/1، 15، 16.

(4) المصدر نفسه 64/4، 47/3، 73/2، 2288، ومعاني القرآن للأخفش/69.

(5) الكتاب/2، 310/1، 249، 250، ومعاني القرآن للفراء 6/1، 33، 305/2، 312، ومعاني القرآن للأخفش/158، 212/3، 314، 148، 140/2، 209/1، 229، والمقتضب 74/4، 293، 111، 98، 42.

(6) الكتاب/1، 64/4، 47/3، 73/2، 440/1، 210/1، 112/2، 337/1، 395، 289/4، 361، 457، 418/1، وشرح الكافية 1/418.

(7) الكتاب/1، 139، 12/2، 90/1، 226/3، 139.

(8) معاني القرآن للفراء 1/2، 12/2، 90/1، 226/3.

(9) المصدر نفسه 217/2، 176/1، 176/1، 176/1.

(10) المقتضب 300، 147/3، 356، 343، 303، 80/2، 128/1، 128/1، 128/1.

(11) المصدر نفسه 1/128، 134، 133، 85/2، 184، 60/3، 247، 184، 187، 104، 51/4.

(12) كشف المشكك 106، 199، 208.

(13) الأمالي النحوية/138، وشرح الجمل 1/299، وشرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب/139، لابن هشام الأننصاري(ت1376هـ)، تج: محمد محبي الدين عبد الحميد، مؤسسة دار الهجرة، قم - إيران، ط3، 1414هـ.

(14) ينظر: ما ينصرف وما لا ينصرف/101، لأبي إسحاق الزجاج (311هـ)، تج: هدى محمد قراعة، القاهرة، 1391هـ - 1971م، والتبيه على شرح مشكلات الحمامة لابن جني/222، (رسالة ماجستير)، تج: عبد المحسن خلوصي، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1974م، والتبيان في إعراب القرآن 2/35، لأبي البقاء العكيري (ت616هـ)، تج: علي محمد البجاوي، مطبعة

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

ومن أمثلة حكم (الجائز) ما جاء عند سيبويه(ت180هـ) في مسألة المستثنى بـ(إلا) إذا كان الكلام منفياً والمستثنى منه مذكورة والمستثنى من جنس المستثنى منه جاز في المستثنى أن يكون بدلًا من الضمير المستكن في الفعل، " وإن حملته على الإضمار الذي في الفعل فقلت: ما رأيت أحدا يقول ذاك إلا زيدٌ ورفعت فجائز حسن"⁽¹⁾.

ويقول الشيخ حيدر اليماني(ت599هـ) في نصب المفعول معه بعد الاسم الظاهر، أو عطفه عليه فكلاهما جائز "متى جاء بعد ظاهر جاز نصبه على أنه مفعول معه وجاز اتباعه الأول على أنَّ الواو عاطفة، وقال الجميع: جاء زيدٌ وعمرو وعمرًا، ورأيت زيداً وعمرًا، ومررت بزيد وعمرو وعمرًا"⁽²⁾. ويقول أيضاً في إطلاقه حكم (الجائز) في تقديم الحال على عاملها: "وأمَّا الجائز فإنَّ العامل في الحال متى كان فعلاً متصرفاً أو ما أُشِّبِه المتصرف من أسماء الفاعلين والمفعولين، جاز تقديم الحال عليه وتأخيره عنه وهو الأصل، مثل ذلك كله: جاء زيد راكباً، وجاء راكباً زيداً، وراكباً جاء زيداً"⁽³⁾.

ويقول الرضي (ت686هـ) في نيابة المنصوب لسقوط الجار إنَّ الوجه الجواز " ومنع الجزوَيْ⁽⁴⁾، والوجه الجواز، لاتحاقه بالمفعول به الصريح"⁽⁵⁾.

عيسي البابي الحلبي، القاهرة، 1976م.

(1) الكتاب .312/2.

(2) كشف المشكل .121.

(3) كشف المشكل .129.

(4) البيت لعمرو بن معد يكتب في ديوانه/63، صنעה: هاشم الطعان، بغداد، 1970م

ومقامه هو:

فقد تركتك ذا مالٍ وذا نسب

أمرُكَ الخيرَ فافعَلْ ما أَمِرْتَ به

(5) شرح الكافية/1.194.

أسباب الجواز:

لحكم (الجائز) أسباب كثيرة منها تعدد لهجات العرب والقراءات القرآنية، والمدارس النحوية، وأراء العلماء الذين ينفردون بجازة تركيب ما على آخر، والضرورات الشعرية والأمثلة على ذلك كثيرة نكتفي بإيراد بعض منها ومما جاء عندهم قولهم:

(3)" وإنما يجوز في الشعر"⁽¹⁾ و "لا يجوز إلا في موضع الاضطرار"⁽²⁾ وقد يجوز في سعة الكلام "ويجوز للمضارر"⁽⁴⁾ و "لجاز في قياس النحو"⁽⁵⁾ و "لجاز ولا أعلمها إلا لغة"⁽⁶⁾ و "جازة عند البصريين"⁽⁷⁾ و القول الذي نختار ونزعه انه لا يجوز غيره⁽⁸⁾ و غيره يجوز⁽⁹⁾ و البصريون يجزيون على قبح⁽¹⁰⁾ . و "قد أجازه كثير من البصريين"⁽¹¹⁾ و "قد أجاز قوم كثير"⁽¹²⁾ ، و "هذا قول أبي الحسن الأخفش ولا أراه يجوز في القياس غيره"⁽¹³⁾ و "كان سببويه يجوز"⁽¹⁴⁾ لم يجز إلا على مذهب الكسائي"⁽¹⁵⁾ و هو جائز عند سببويه⁽¹⁶⁾ ، و "جوز الكوفيون

(1) الكتاب /1، 135/2، 154/2، 305، .379

(2) الم المصدر نفسه 516/3 .517

(3) الم المصدر نفسه 51/2 .269/3

(4) المقتضب 1/1 .16/2، 166

(5) الم المصدر نفسه 165/3 .367، 305، والإيضاح في شرح المفصل 1/1، 285/1

(6) معاني القرآن للأخفش/29.

(7) المقتضب 2/2 .81/2

(8) الم المصدر نفسه 154/2 .362/2

(9) الم المصدر نفسه 56/3 .56/3

(10) المقتضب 3/3 .122/2

(11) الم المصدر نفسه 259/3 .312/2

(12) الم المصدر نفسه 3/3 .315/4

(13) الم المصدر نفسه 4/4 .106

(14) كشف المشكل .138/138

(15) الامالي النحوية

الفصل الأول/الأحكام النحوية المقبولة

وبعض البصريين⁽¹⁾، و"يجوز عند الاخفش والفراء"⁽²⁾، و"أجاز غير سيبويه"⁽³⁾، وبعض الكوفين يجوز⁽⁴⁾، وقياس الاخفش جوازها⁽⁵⁾، "أجاز ابن هشام وثعلب"⁽⁶⁾.

ومن أسباب الجواز أصل (القياس): لأنَّ القياس هو من أصول النحو العربي التي يستنبط منها النحاة قواعدهم النحوية، وحكم الجائز باب كبير أدخل منه قواعد قياسية كثيرة، يقول د. مراجع عبد القادر: "والجوازات النحوية مجال خصب استغله النحاة لغرض أساليب قياسية لم يرد بها الاستعمال وإن كان لها نظير ومشابه في كلام العرب"⁽⁷⁾.

ومن أمثلة القياس المؤدي إلى حكم الجواز قول النحاة في مسألة اجتماع الاسم ولقب وهما مفردان في أسلوب إضافة اللقب إلى الاسم مثل هذا سعيدٌ كرز⁽⁸⁾، وقد أجاز الزجاج اتباع اللقب للاسم في إعرابه في كل حالاته: الرفع والنصب والجر فنقول سعيدٌ كرز وسعيداً كرز وسعيدٍ كرز، وسبب ذلك هو الجواز إذ يقول:

"فهذا كلام العرب، ويجوز أن تجعل اللقب بدلاً من الاسم فتقول: هذا زيدٌ قفةٌ يا هذا، وهذا قيس وليس من كلام العرب إنما تقول العرب: هذا قيسٌ قفةٌ وسعيدٌ كرز"⁽⁹⁾.

وبعد هذه الأسباب التي أدت إلى حكم الجواز أود الإشارة إلى مسألة قد ذكرها الدكتور مراجع عبد القادر في مسألة كون الضرورة الشعرية بسبب الجواز إذ

(1) شرح الكافية .89/1

(2) المصدر نفسه .200/1

(3) المصدر نفسه .287/1

(4) المصدر نفسه .351/1

(5) المصدر نفسه .378/1

(6) المصدر نفسه .338/2

(7) الجواز النحوى .31

(8) ينظر: شرح شذور الذهب /139.

(9) ما ينصرف وما لا ينصرف /101.

يقول: "استخدم سيبويه الفعل "يجوز" المقربون غالباً بقد في كتابه للدلالة على إجازة أسلوب معين في الشعر وعدم إجازته في الكلام وحال السعة أو في النثر يقول مثلاً" ولكنه قد يجوز في الشعر وهو ضعيف في الكلام، ويقول: "وقد يجوز على ضعفه في الشعر"، وغيرها من الأمثلة التي أكثر منها سيبويه للدلالة على الضرورة الشعرية عن طريق تعبيره بالفعل (يجوز) المقربون بـ(قد)، وهذا التعبير عن الضرورة الشعرية يكاد يكون قاصراً على سيبويه وحده، فلم أر من استعمله بعده كما أنَّ التعبير عن اللهجة بلفظة الجواز أو الإجازة قليل في مصنفات النحاة"⁽¹⁾.

ويرى الباحث أنَّ هذا الكلام تنقصه الدقة والاستقراء لأننا نجد أنَّ الدكتور علي العشي قد بين دلالات استعمال سيبويه عبارة "قد يجوز" ووضعها في أربعة محاور قائلاً: "تفيد (قد) عند ابن هشام التوقع وهي عند سيبويه حرف يكون منزلة (ربما)، وتفيد كذلك التقليل ولعله أهم المعاني لأنَّه عميق الصلة بالسياقات التي استعملت فيها (قد) مع الفعل (جاز) في المضارع إلا أنَّ المعاني النحوية كانت هي الأساس وسنقوم بعرض أبرزها:

- 1- تحليل حالة جواز ممكنته يحسن تجنبها لما فيها من التباس دلالي.
- 2- تحليل حالة جواز ممكنته نظرياً قياساً على تراكيب اختلاف العرب في استعمالها.
- 3- وصف الخصائص الدلالية والتوزيعية لبعض الأدوات وعلاقتها بنظام اللغة وما يتفرع عن ذلك من تراكيب مستعملة.
- 4- رأى سيبويه في بعض الحالات الجائزه في الشعر وعلاقتها بنظام اللغة ... يمكن أن تكون بقایا من حالات لغوية قديمة تجاوزتها العربية في عصر سيبويه لكنها بقيت شاهداً على هذا التطور اللغوي وهذه الحالات قد صنفها سيبويه ضمن الجوازات الشعرية وعدها قبيحة أو ضعيفة بل إنَّه قد وصف بعضها بالخطأ.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

يقول سيبويه: "ولا يحسن في الكلام أن يجعل الفعل مبنيا على الاسم ولا يذكر علامة إضمار الأول حتى يمتنع من أن يكون يعمل فيه ولكن قد يجوز في الشعر وهو ضعيف في الكلام"⁽¹⁾. إن القضية تتعلق بالفعل المتعدي الذي يكون مسبوقا باسم سواء كان هذا الاسم مبتدأ مرفوعا أو مفعولا به منصوبا فهذا الفعل قد ورد مشتملا على ضمير يعود على الاسم السابق كما استعمل مجردا من الإضمار وهذا عرض للحالات المستعملة.

الاسم المنصوب:

- 1 ضربت زيدا: كلاماً عربياً جيد.
- 2 زيداً ضربُ.

زيداً ضربته: جائز وإنما نصبه على اضمار فعل هذا يفسره.

الاسم المرفوع:

- 1 زيدٌ ضربته (مبتدأ وخبر) وهو حسن.

زيدٌ ضربت ضعيف في الكلام وقد يجوز في الشعر.

وقد ورد هذا الاستعمال في شعر سمع من العرب، إنَّ هذه الحالات تدلُّ على أنَّ اللغة العربية لما وصفها النحاة كانت تنزع إلى استعمال الضمير إذا تقدم الاسم الفعل سواء كان هذا الاسم منصوباً أو مرفوعاً، إنَّ الجائز بحسب هذه الحالة قد يشتمل على تراكيب تاريخية إلا أنَّ سيبويه صنفها ضمن حالات الجواز لأنَّ نظره في اللغة كان قائماً على أساس المنهج الآتي⁽²⁾.

أمَّا ما ذهب إليه د. مراجع عبد القادر من كون التعبير عن الضرورة بحكم (الجواز) مقصوراً على سيبويه ولم يستعمله أحد بعده فناقص الاستقراء يقول الأخفش (ت 215هـ): "وهذا لا يكاد يعرف وهو في الشعر جائز"⁽³⁾، وقد يجوز في الشعر وهو في القياس صحيح"⁽⁴⁾.

(1) الكتاب 80/1.

(2) الجائز في كتاب سيبويه(مقال) 7/ 8، والمنهج الآتي هو المنهج الذي تبناه دوسوسير.

(3) معاني القرآن / 57.

(4) المصدر نفسه .172.

ويقول المبرد (ت 285هـ): "ولكن إذا اضطرّ شاعر جاز"⁽¹⁾. و "ما لا يجوز فيه إلا النصب إلا أن يضطرّ شاعر"⁽²⁾، و "إن اضطرّ شاعر جاز"⁽³⁾ و "النحويون يجيزون إضمار هذه اللام للشاعر إذا اضطرّ"⁽⁴⁾، و "لا يجوز ... إلا ضرورة في الشعر"⁽⁵⁾، ويقول ابن عصفور (ت 669هـ) و "لا يجوز إلا في الضرورة"⁽⁶⁾ ... وغيرها كثير.

حكم الصالح

الصالح لغةً:

"الصلاح: نقىض الفساد ... والصالح: هو الخالص من كل فساد"⁽⁷⁾ والصلاح: "هو الاستقامة على ما تدعوه إليه الحكمة ويكون في الفرق والنفع ... والصلاح: التغير إلى استقامة الحال"⁽⁸⁾ أو هو: "ما يتمكن به من الخير، أو يتخلص به من الشر"⁽⁹⁾.

الصالح اصطلاحاً:

هو ما كان دون الحسن⁽¹⁰⁾ أو هو: "أعم من ان يكون للاحتجاج أو للاعتبار، فما ارتقى إلى الصحة، ثم إلى الحسن فهو بالمعنى الأول، وما عداها فهو بالمعنى الثاني وما قصر عن ذلك فهو الذي فيه وهن شديد"⁽¹¹⁾.

استعمل النحاة مادة (ص، ل، ح) في أكثر الأحيان بصيغة الفعل الماضي

(1) المقتنصب 1/166.

(2) المقتنصب 2/16.

(3) المصدر نفسه .75/2.

(4) المصدر نفسه .132/2.

(5) كشف المشكل .147/.

(6) شرح الجمل 1/21، 51، 130، 175، 172، 164، 187.

(7) لسان العرب (صلاح) 4/60.

(8) الفروق اللغوية .222.

(9) المصدر نفسه .223/.

(10) كشاف اصلاحات الفنون 3/22.

(11) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

(صلاح)، وبصيغة الفعل المضارع (يصلح) و(تصلح)، أما استعمالهم بصيغة الاسم فقليل نادر ومن أمثلة استعمالهم لحكم الصالح بصيغة الفعل ما ذكره الفراء (ت 207هـ) في مسألة إثابة المصدر الصريح مناب الفعل الذي اشتق منه، وهذه المسألة قد أجمع عليها النحاة من القدماء والمحدثين^(١).

يقول الفراء في قراءة من قرأ قوله تعالى: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) ^(٢) ... فأما من نصب فإنه يقول: (الحمد) ليس باسم إنما هو مصدر يجوز لقائله أن يقول: أَحَمَّ اللَّهَ، فإذا صلح مكان المصدر (فعل)، أو يفعل، جاز فيه النصب؛ من ذلك قوله تبارك وتعالى: (ضَرَبَ الرِّقَابَ)^(٣) يصلح مكانها في مثله من الكلام أن يقول: فاضربوا الرقاب^(٤).

ويقول في إعراب اسم الإشارة (ذلك) من قوله تعالى: (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ فِيهِ)^(٥) "يصلح فيه (ذلك) من جهتين، وتصلح فيه (هذا) من جهة فأما أحد الوجهين من (ذلك) فعلى معنى هذه الحروف يا أَحَمَّ ذَلِكَ الْكِتَابُ الَّذِي وَعَدْتُكَ أَنْ أُوحِيَ إِلَيْكَ، وَالآخَرُ أَنْ يَكُونَ (ذلك) عَلَى مَعْنَى يَصْلُحُ فِيهِ (هذا)؛ لأنَّ قَوْلَهُ: (هذا) (وذلك) يصلاحان في كُلِّ كلامٍ إِذَا ذَكَرَ ثُمَّ أَتَبَعَهُ بِأَحَدِهِمَا بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ"^(٦)، ولقد ورد حكم الصالح عند النحاة في مواطن مختلفة لا يسع المقام بذكرها^(٧).

(١) ينظر: الكتاب 1/312، والأصول في النحو لابن السراج 1/137، وشرح الكافية 3/470، وشرح ابن عقيل على كتاب التسهيل لابن مالك 2/434، وارتشف الضرب 3/1360، والتصريح 1/330، ومعاني النحو 3/127، ومعجم النحو .346

(٢) الفاتحة 2/.

(٣) محمد/4.

(٤) معاني القرآن 1/3.

(٥) البقرة 2/.

(٦) معاني القرآن 10/1.

(٧) ينظر: المصدر نفسه 1/22، 23، 45، 63، 120، 123، 349، 218، 146/2، 101/3، 52/2، والمقتضب 2/1، المشكل 90، والأهمي النحوية 124، وشرح الجمل 1/243، وشرح التسهيل 3/306.

حكم الصواب

الصواب لغة:

"ضد الخطأ، وصوبه": قال له أصبت، وأصاب: جاء بالصواب⁽¹⁾ والصواب يعني: "السداد"⁽²⁾.

الصواب اصطلاحاً:

(4) هو: "ما يطلق على الكلام إذا كان حسناً"⁽³⁾ أو هو: "الأمر الثابت الذي لا يسوغ إنكاره"⁽⁴⁾ ويستعمل "معنى الأولى في مقابله غير اللائق، وتارة معنى الحق في مقابلة الخطأ"⁽⁵⁾. استعمل النحاة مادة (ص، و، ب) بصيغة الاسم لا غير منفرد مرّة، ومقترنا بأحد أحكام القبول مرّة أخرى ومن أمثلة ذلك قولهم: "هو القياس والصواب"⁽⁶⁾، و"مستقيم صواب"⁽⁷⁾ و"صواب كثير"⁽⁸⁾، و"كان صواباً حسناً"⁽⁹⁾، و"كل جائز صواب"⁽¹⁰⁾، و"إنَّ الصواب المختار"⁽¹¹⁾. يقول الفراء(ت207هـ) في تذكير الكلمة (قريب) من قوله تعالى: (إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ)⁽¹²⁾ للتفريق بين القرابة في النسب، والقرب من المكان: "ذكرت (قريباً): لأنَّه ليس بقرابة في النسب ... ورأيت العرب تؤثث

(1) لسان العرب(صوب) .83/4.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون .9/3.

(3) الفروق اللغوية .51.

(4) جامع العلوم 270/2، والتعريفات 138، وكشاف اصطلاحات الفنون 9/3.

(5) كشاف اصطلاحات الفنون .9/3.

(6) الكتاب 472/3، والمقتضب 200/3، 178/1، 178/3.

(7) معاني القرآن للفراء 1/33.

(8) المصدر نفسه 80/1، 83/2.

(9) المصدر نفسه 381/1.

(10) المصدر نفسه 110/3.

(11) المقتضب 3/118.

(12) الأعراف 56/.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

(القريبة) في النسب لا يختلفون فيها؛ فإذا قالوا: دارك مناً قريب، أو فلانة منك قريب فيقرب والبعد ذكره وأثنوا بذلك أنَّ القريب في المعنى وإن كان مرفوعاً فكانه في تأويل: هي من مكان قريب فجعل القريب خلافاً من المكان كما قال تبارك وتعالى: (وَمَا هِيَ مِنَ الظُّلْمِينَ بِعَيْدٍ)⁽¹⁾ وقال: (وَمَا يُذْرِيكَ لَعْلَ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا)⁽²⁾، ولو أثَّ ذلك فبني على بَعْدَتْ منك فهي بعيدة، وَقَرُبَتْ فهي قريبة كان صواباً حسناً⁽³⁾.

ويقول الأخفش (ت215هـ) في قراءة قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِتَبَيَّنَ أَنْ يَعْلَمُ)⁽⁴⁾ "وقال بعضهم: (يَعْلَمُ) وكل صواب والله أعلم؛ لأنَّ المعنى (أنَّ يخون) أو (يُخَانَ)⁽⁵⁾. وذكر البرد (ت285هـ) أنَّ الصواب المختار في قوله: "وَإِنْ أَخْبَرَتْ عَنْ (الدرهم) فِيَنَّ الصواب المختار في ذلك أن تقول: المعطى أنا زيداً إِيَّاهُ، والمعطى هو إِيَّاهُ درهم"⁽⁶⁾.

حكم الصحيح

الصحيح لغة:

"الصَّحَّةُ": خلاف السُّقْم ... والصحيح: البريءُ من كُلِّ عِيبٍ ورِيبٍ"⁽⁷⁾.

الصحيح اصطلاحاً:

هو: "ما كان مؤلفاً ومنظوماً على سَنَفٍ لا يحتاج معه إلى غيره"⁽⁸⁾، أو هو: "ما اتصل سنته بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه على حدَ الصحيح من

(1) هود/83.

(2) الأحزاب/63.

(3) معاني القرآن 380/1، 381.

(4) آل عمران/161.

(5) معاني القرآن/149.

(6) المقتضب/3، 118.

(7) لسان العرب (صحح) 15/4، 16.

(8) الفروق اللغوية/51.

الحديث⁽¹⁾، أو هو: "إبعاد المزيف الملحق من اللغة"⁽²⁾.

ولقد استعمل النحاة مادة (ص، ح، ح) بوصفه حكماً من أحكام القبول منفرداً مرة، ومقترناً بأحد أحكام القبول مرّة أخرى، والذي يلحظ على هذا الحكم أنّه ورد بصيغة الاسم ولم يرد بصيغة الفعل إلّا طاماً وإذا ورد بصيغة الفعل ورد منفياً من مثل (لا يصح) ومن أمثلة استعمالهم حكم (الصحيح) قولهم: "وهو الصحيح"⁽³⁾، و"ذلك الاختيار والقول الصحيح"⁽⁴⁾، وأصح⁽⁵⁾، و"كلام صحيح موثوق به"⁽⁶⁾ و"الصحيح المشهور"⁽⁷⁾ وأصح وأ Finch⁽⁸⁾.

يقول الأخفش (ت215هـ) في إضافة اسم الفاعل المشتق من العدد إلى ما قبله: "... ومن قال: (ثالث اثنين) دخل عليه أن يقول: ثاني واحد، وقد يجوز هذا في الشعر، وهو في القياس صحيح"⁽⁹⁾ وفي هذا يقول ابن مالك (ت672هـ):

فوق فحکم جاعل له احکماً⁽¹⁰⁾

أي: " وإن ترد بفاعل - المصوّغ من اثنين فما فوقه - جعل ما هو أقلّ عدداً مثل ما فوقه، فاحکم له بحکم جاعل: من جواز الإضافة إلى مفعوله وتقوينه ونصبه"⁽¹¹⁾.

ويرى الشيخ حيدرة اليماني (ت599هـ) أن الفعل المضارع المبدوء بحروف

(1) ملخص الأدلة / 53، ومعجم مصطلحات الحديث / 25.

(2) مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب / .85.

(3) كشف المشكّل / 12.

(4) الم المصدر نفسه / .92, .68, .65.

(5) الأمالي النحوية / .316, .212.

(6) شرح الكافية / .368, .43/1.

(7) الم المصدر نفسه / .45/1.

(8) الم المصدر نفسه / .115, .76/2.

(9) معانٍ القرآن / .172.

(10) شرح ابن عقيل / .414/2.

(11) الم المصدر نفسه / .416, .415/2.

الفصل الأول/ الأحكام النحوية المقبولة

(نأيت) يرفع بعامل معنوي، ووقعه موقع الاسم: "وَمَا يَمْعَلُ بِهِ الْفَعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ؟ فَهُوَ يُعْرَبُ بعاملين: أحدهما معنوي، والآخر لفظي، فالمعنوي: يعمل بالرفع في كل فعل في أوله إحدى الزوائد الأربع مالم يدخل عليه ناصب، أو جازم، ومم يكن معه نون تأكيد خفيفة ولا شديدة، ولا نون جماعة المؤثر؛ لأنَّه يبني مع هذه النونات الثلاث، وذلك المعنوي هو وقوع الفعل موقع الاسم في الصفة والخبر والحال، هذا هو الوجه الصحيح المختار⁽¹⁾.

ويقول ابن مالك (ت 672هـ) في حرف النداء (الهمزة) ودلالته على نداء القريب: "وكون الهمزة للقريب، وما سواها للبعيد هو الصحيح؛ لأنَّ سيبويه أخبر بذلك رواية عن العرب، ومن زعم أن (أي) كالهمزة في الاختصاص بالقرب لم يعتمد في ذلك إلا على رأيه، والرواية لا تعارض بالرأي، وصاحب هذا الرأي هو المبرد، وتبعه كثير من المتأخرین⁽²⁾."

حكم المستقيم

المستقيم لغة:

"الاستقامة: اعتدال الشيء واستواؤه"⁽³⁾.

المستقيم اصطلاحاً:

هو: "ما كان على القصد سائلاً من اللحن"⁽⁴⁾ أو هو: "الذى تمَّ فيه مراعاة قواعد الجملة العربية من حيث الأصوات والتركيب والدلالة"⁽⁵⁾، وقد جاء استعمالهم لحكم (المستقيم) بصيغتين: صيغة الاسم من قبيل "مستقيم"، وصيغة الفعل الماضي والمضارع (استقام)، (يسقيم).

(1) كشف المشكل/92.

(2) شرح التسهيل/3 .243

(3) لسان العرب (قوم) .346/5

(4) النكت/1 .34

(5) التراكيب غير الصحيحة نحوياً في الكتاب لسيبوه دراسة لغوية/42.

ومن أمثلة استعمالهم: "مستقيم ليس فيه نقض"⁽¹⁾ و"قد يحسن ويستقيم"⁽²⁾ و"مستقيم صواب"⁽³⁾، و"قد يستقيم"⁽⁴⁾، و"هذا مستقيم"⁽⁵⁾، و"حسن مستقيم"⁽⁶⁾. يقول سيبويه(ت180هـ) في مسألة وقوع الأمر خبراً عن المبتدأ: " وقد يحسن ويستقيم أن تقول: عبد الله فاضر به، إذا كان مبنياً على مبتدأ مظهر أو مضمر "⁽⁷⁾. ويقول الأخفش (215هـ) في إعراب الكلمة (شيء) من قوله تعالى ﴿أَزْوَجًا مِّنْ نَبَاتٍ شَتَّى﴾⁽⁸⁾ "يريد أزواجاً شتى من نباتٍ، أو يكون النبات هو شتى كل ذلك مستقيم"⁽⁹⁾ أي: إن شتى صفة لأزواج فهو مستقيم أو تكون شتى صفة للنبات فهو مستقيم أيضاً⁽¹⁰⁾.

(1) الكتاب .84/3، 31/1.

(2) المصدر نفسه .138/1.

(3) معاني القرآن للفراء .33/1.

(4) المصدر نفسه .412/1، ومعاني القرآن للأخفش .181، 250.

(5) الأمالي النحوية .113، 133.

(6) المصدر نفسه .144/1.

(7) الكتاب .138/1.

(8) طه .53/هـ.

(9) معاني القرآن .250/.

(10) الكشاف للزمخشري .67/3، وإعراب القرآن الكريم وبيانه .687/4.

الفصل الثاني

الأحكام النحوية المردودة

توطئة عن أحكام الرد عند النحاة.

المبحث الأول: المردود ردًا غير قطعي

المبحث الثاني: المردود ردًا قطعيا

توطئة

تعرض الباحث في الفصل الأول لأحكام القبول وبَيَّنَ فيه ألفاظ الأحكام التي تعبَر عن المقبول وتقسيمها إلى أحكام نوعية وأحكام كمية، وأحكام الفصل الأول المقبولة منها ما له ضَدُّ في أحكام الرد، ومنها ما ليس له ضَدُّ فالكثير ضَدُّه القليل، والجيد ضَدُّه الرديء والحسن ضَدُّه القبيح، والقوى ضَدُّه الضعيف والقريب ضَدُّه البعيد، والجائز ضَدُّه الممنوع، والمحال ضَدُّه المستقيم.

ومنها ما ليس له ضَدُّ كالقياس، والحد، والباب والأصل، والواجب، والمطرد، والغالب، والوجه، ولقد عمل النحاة على إصدار حكم (المنكر) وهو نفي هذه الأحكام إذا أراد النحوَيَّ ردَ التراكيب ورفضه، وبيان عدم قبوله من قبيل: ليس بقياس وليس الوجه ولا يطرد.. الخ، وعمل النحاة أيضًا على ردَ التراكيب النحوية ردًا يقسم على قسمين رئيسين:

- القسم الأول هو: الأحكام المردودة ردًا غير قطعي.
- القسم الثاني هو: الأحكام المردودة ردًا قطعيًا.

واستعمل النحاة التصريح بحكم الرد أو الكناية عنه بأحد أساليبهم التي سيتعرض البحث لها في هذا الفصل، ويُجدر بنا أن نقف على حد المردود لغةً واصطلاحاً ومعرفةً أقسامه وعلله حتى يتكشف لنا ما المراد من أحكامهم.

المردود لغة:

"الرَّدُّ: صَرْفُ الشَّيْءِ وَرَجْعُهُ ... وَرَدَّهُ عَنِ الْأَمْرِ، وَلَدَّهُ، أَيْ: صَرْفُهُ عَنِهِ بِرْفَقٍ"⁽¹⁾ والمردود هو "خلاف المقبول"⁽²⁾.

المردود اصطلاحاً:

استعمل النحاة حكم (المردود) بمعنى (غير المقبول) أو بمعناه اللغوي: وهو الصرف. يقول المبرد (ت 285هـ) في مجيء حرف العطف (أو) بمعنى (بل) في مثل

(1) لسان العرب (ردٌّ) .573/3

(2) الفروق اللغوية / 241

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

قوله تعالى: (وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مَائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ⁽¹⁾).

"فَإِنَّ قَوْمًا مِنَ النَّحْوِيْنَ يَجْعَلُونَ (أَوْ) فِي هَذَا الْمَوْضِعَ بِمِنْزَلَةِ (بَلْ)، وَهَذَا فَاسِدٌ عِنْدَنَا مِنْ وَجْهِهِمَا: أَنَّ (أَوْ) لَوْ وَقَعَتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعَ مَوْقِعُ (بَلْ) لَجَازَ أَنْ تَقْعُدَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَكَتَبَتْ قَوْلًا: ضَرَبْتُ زِيدًا أَوْ عُمْرًا، وَمَا ضَرَبْتُ زِيدًا أَوْ عُمْرًا عَلَى غَيْرِ الشَّكِّ، وَلَكِنْ عَلَى مَعْنَى (بَلْ) فَهَذَا مَرْدُودٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ⁽²⁾".

ويقول الرضي (ت 686هـ) في مسألة وقوع (إلا) استثناء، أو على تقدير (إن): "ومذهب سيبويه جواز وقوع (إلا) صفة مع صفة الاستثناء، قال: يجوز في قوله: ما أتاني أحد إلا زيد أن تكون (إلا زيد) بدلًا، وصفة عليه أكثر المتأخرین، تمسكا بقوله:

وَكَلَّ أَخِيْ مَفَارِقُهُ أَخْوَهُ
لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الفَرْقَدَانِ⁽³⁾

... وقال الكسائي: تقدير البيت: إلا أن يكون الفرقدان وهو مردود؛ لأن الحرف الموصول لا يحذف إلا بعد الحروف التي تذكر في نواصي المضارع"⁽⁴⁾.

فهذا مثال يوضح معنى المردود عند النهاية بوصفه مصطلحاً جامعاً لأحكام الرد القطعي وغير القطعي بنوعيه، وهنا مسألة يودّ الباحث أن يشير إليها وهي أن الدكتور سعيد جاسم الزبيدي أوردتها في قوله: "هناك ألفاظ انفرد بها نفر من النهاية يتجلّى الرد القطاع فيها إلا أنها لم تتكلّر"، وذكر منها (المرفوض) لدى الفراء، (المردود) لدى المبرد، والحقيقة إنهمما لم ينفردا بهذين اللفظين فكان غيرهما الكثير من النهاية من أطلقه على التراكيب النحوية.

(1) الصافات 147.

(2) المقتضب 304/3.

(3) البيت لعمرو بن معد يكرب في ديوانه / 178.

(4) شرح الكافية 2/162.

المبحث الأول (المردود ردًا غير قطعي)

الأحكام المردودة ردًا غير قطعي قد يري القارئ لعنوان هذا المبحث تناقضًا لأول وهلة، والحقيقة أنَّه ليس بمتناقض لأنَّ علماء النحو أطلقوا أحكام الرد على بعض التراكيب والأساليب واللغات يفهم منها عدم جواز النطق بها والسير على منوالها.

ولهذا أطلق عليها النحاة أحكام الرد، ولكنَّهم لم يجزموا بالرد فيها فيقولون: "وهو قبيح وهو على قبحه جائز"، أو "قليل وهو القياس" و"هو جائز في ضرورة شعر أو في نادر كلام" وما شاكل ذلك، ولقد أطلق الدكتور سعيد جاسم الزبيدي على هذه الأحكام (المصطلحات المتفاوتة)⁽¹⁾ وال الصحيح أنَّها لاتفاقها لأنَّ التفاوت في اللغة يعني: ((الاختلاف والاضطراب))⁽²⁾ وهذا يحافي واقع هذه الأحكام ودلالتها، فهي مقبولة أو مردودة، والمردودة ردًا غير قطعي فيه وجه للقبول، أو مردودة ردًا قطعيا لا يقبل بأي حال وبأي شكل من الأشكال.

حكم القبيح

القبيح لغة:

"القُبْحُ: ضد الحُسْنِ يكون في الصورة والفعل وهو نقىض الحُسْنِ عامٌ في كُلِّ شيء".⁽³⁾.

القبيح اصطلاحاً:

هو: "ما تزجر عنه الحكمة وليس فيه معنى المقدار"⁽⁴⁾ أو هو: "ما يكون

(1) القياس في النحو العربي/154.

(2) لسان العرب(فوت) .168/5

(3) لسان العرب(قبح) .187/5

(4) الفروق اللغوية / 226.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل⁽¹⁾ أو هو: "ما كان منافرا للطبع ... أو ما خالف الغرض أو ما فيه مفسدة ... أو ما كان ضدّا لصفة الكمال"⁽²⁾.
 وحكم (القبيح) لم يكن ذا حدود واضحة في نظر النحويين القدماء ولكنهم استعملوه وأطلقواه على التراكيب التي لا ترقى لمستوى الحسن في نظرهم، والقبيح على علاقته بمصطلح استعمله النحاة إذ يقول د. الحلواني: إن سببويه "نفسه يجيز أن يستعمل القبيح في بعض الأحيان"⁽³⁾.
 ويرى د. المخزومي أن حكم (القبيح) من الأحكام التي ذكرها الخليل، ولا يتعرض لنقد التراكيب وإطلاق مثل هذه الأحكام إلا عقلية ناقدة وقفت على دقائق الأمور كعقلية الخليل⁽⁴⁾.
 أما د. أحمد سليمان ياقوت فيعد حكم (القبيح) من ملامح المنهج الوصفي عند النحاة وعلى الأخص سببويه فيظهر هذا المنهج واضحا في أثناء كتابه وفي أبوابه النحوية⁽⁵⁾.

أسباب التعبير عن حكم (القبيح):

استعمل النحاة طريقتين رئيسيتين في التعبير عن حكم (القبيح):

- الأولى بصيغة الاسم.
- والثانية بصيغة الفعل.

فمن الأولى جاء استعمالهم بثلاث صيغ: (فعيل) مثل: (قبيح، وقبيحة، و(أفعَل) مثل: (أقْبَح) و(فُعَل) مثل: (قبح)، ومن الثانية استعملتهم صيغة الفعل الماضي المضوم العين بزنة (فَعُل) كـ (قُبَح) ومزيده مثل: (استقبح، وقبَح) وبصيغة الفعل المضارع مثل: (يقبيح، ويستقبح، وتستقبح).

(1) التعريفات/173.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون/1.524.

(3) المفصل في تاريخ النحو العربي/221.

(4) الخليل بن أحمد الفراهيدي أعماله ومنهجـه/236، 237، 238، مطبعة الزهراء، بغداد، 1960م.

(5) الكتاب بين المعيارية والوصفيـة/43، 44، 54، دار المعرفة الجامعية، مصر، طـ1، 1989م.

و استعمل النحاة مادة (ق، ب، ح) منفرداً في إطلاقهم الحكم، أو مقترناً بحكم آخر من أحكام الرد القطعي أو غير القطعي ومن الأمثلة على ذلك قولهم: "يُقْبَح"⁽¹⁾، و "فَقَبَحَ"⁽²⁾، و "جائز" وهو قبيح⁽³⁾، و "قَبَحَ وَلَمْ يَجِزْ"⁽⁴⁾، و "أَقْبَحَ"⁽⁵⁾، و "قَبِيْحَةَ"⁽⁶⁾، و "مَعْ قُبْحَهِ"⁽⁷⁾، و "يُضَعِّفُ ترْكَهَا وَيُقْبَحَ"⁽⁸⁾، و "كَانَ قَبِيْحًا"⁽⁹⁾، و "قَبِيْحَ ضَعِيفَ"⁽¹⁰⁾ و "قَبَحَ كَمَا كَانَ ذَلِكَ مَحَالًا"⁽¹¹⁾ و "اسْتَقْبَحَ"⁽¹²⁾ و "يَسْتَقْبَحَ"⁽¹³⁾، و "اسْتَقْبَحُوهُ"⁽¹⁴⁾.
و "يُقْبَحَ جَدًا"⁽¹⁵⁾ و "كَانَ قَبِيْحًا خَبِيْثًا"⁽¹⁶⁾، و "ذَلِكَ قَبَحٌ وَهُوَ جَائز"⁽¹⁷⁾، و "فِيهِ

- (1) الكتاب 21/1، 101، 125، 136، 142، 227، 252، 328/2، 349/4، 95/3، والمقتضب 3/73، .328/2، 426، 418/1، وشرح الجمل 1/445، وشرح الكافية 1/481.
- (2) الكتاب 1/76، 247، 287، 281، 236، 146/2، 310، 99، .88، 15/3، .66.
- (3) المصدر نفسه 1/352، 154/2، 135، 80/1.
- (4) المصدر نفسه 2/122، 361، 99/1.
- (5) المصدر نفسه 1/107، 361، 111/3، .206، 74، و معناني القرآن للأخفش / ش.
- (6) والمقتضب 2/176، 87/3، وشرح الجمل 1/224، 401، 418، 259/1، وشرح الكافية 1/179.
- (7) الكتاب 1/107، 252، و معناني القرآن للأخفش 2/184، و معناني القرآن للأخفش 1/134، .280.
- (8) الكتاب 1/132.
- (9) المصدر نفسه 1/277.
- (10) المصدر نفسه 1/262، 361، 434، 154/2، 151/3، .121، و معناني القرآن للأخفش 1/151.
- (11) الكتاب 1/277، وشرح المفصل 2/85، 5/85، .68 / 7، 94.
- (12) الكتاب 2/120.
- (13) المصدر نفسه 2/127.
- (14) المصدر نفسه 2/128، 317، 396، 60/3، 165، 60/1، و معناني القرآن للأخفش 1/29، وشرح الجمل 1/301، وشرح الكافية 1/259.
- (15) الكتاب 3/328، وشرح الكافية 2/264.
- (16) الكتاب 3/502، المسائل العسكرية 1/124، 129، و معناني الليبب 1/225.
- (17) معناني القرآن للأخفش 1/128.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

قبح⁽¹⁾، و"هي قبيحة قليلة"⁽²⁾.

ويتناول الباحث في هذا المبحث أحكام الرد غير القطعي فقد جاء حكم (القبيح) ردًا للتراتيب النحوية ولكن هذا الرد فيه شيء من القبول ومن الأمثلة على ذلك قولهم: "فجائز وهو قبيح⁽³⁾"، و"قبيح إنما يجوز في الشعر"⁽⁴⁾، و"قبيح، وهو ضعيف وهو في الشعر جائز"⁽⁵⁾، و"ذلك قبيح وهو جائز"⁽⁶⁾، و"فيه قبح"⁽⁷⁾، و"هي قبيحة قليلة"⁽⁸⁾، و"هو جائز على قوله"⁽⁹⁾، و"يجوز النصب وإن كان قبيحا"⁽¹⁰⁾، و"هو قبيح وهو على قوله جائز"⁽¹¹⁾ و"قد يجوز هذا فيه على قوله" و"كان أسهل وهو مع ذلك قبيح"⁽¹²⁾ و"قبيح لا ممتنع"⁽¹³⁾ و"جُوز على قوله" و"من السماعي القبيح"⁽¹⁴⁾. يقول ابن السراج (ت 316هـ): "... فَإِنْ أَذَا قُلْتَ: قَائِمٌ زَيْدٌ، فَأَرْدَتْ أَنْ تُرْفَعْ زَيْدًا بـ(قائم) وليس قبله ما يعتمد عليه البتة فهو قبيح، وهو جائز عندي على قوله... الخ"⁽¹⁵⁾.

(1) المصدر نفسه 1/252، 3/55.

(2) المصدر نفسه 2/184، ومعاني القرآن للأخفش/30، 60، 280، وارتشاف الضرب 2/547.

(3) الكتاب 1/80.

(4) المصدر نفسه 1/135.

(5) المصدر نفسه 2/154.

(6) المصدر نفسه 1/128.

(7) كشف المشكّل 1/138.

(8) معاني القرآن للأخفش/30، 60، 280.

(9) المقتضب 1/211، 210/3، 214/1.

(10) المصدر نفسه 2/50.

(11) المصدر نفسه 3/212.

(12) المقتضب 4/6.

(13) المصدر نفسه 4/119.

(14) شرح الكافية 2/41.

(15) المصدر نفسه 2/321.

(16) المصدر نفسه 2/328.

(17) الأصول في النحو 1/60.

إن كان الوصف مبتدأ، فإنه يكتفي بفاعله الذي يسُدُّ مسدَّ الخبر، بشرط أن يعتمد على نفي أو استفهام، وهذا مذهب جمهور البصريين⁽¹⁾، ولم يشترطه الكوفيون والأخفش⁽²⁾ يقول ابن الناظم (ت686هـ): "إن المبتدأ إما ذو خبر كزيد من قوله زيد عاذر، وأما وصف مسند إلى الفاعل أو نائبه كسار، ومكرم من قوله: أسار هذان؟ وما مكرم العمران، فهذا الضرب قد استغنى بمرووعه عن الخبر، لشده شبهه بالفعل ولذلك لا يحسن استعماله، ولا يطرد في الكلام حتى يعتمد على ما يقربه من الفعل وهو الاستفهام، أو النفي ... أمّا إذا لم يعتمد على الاستفهام، أو النفي كان الابتداء به قبيحًا، وهو جائز على قبحه"⁽³⁾.

وهذا التجويز على قبح يراد منه عدم سد الباب بوجه الابتداء بالوصف إذا لم يعتمد على نفي أو استفهام، ولقد ذكر ذلك سيبويه من قبل قائلاً: "زعم الخليل أنه يستتبّح أن يقول: قائمٌ زيدٌ، وذاك إذا لم تجعل قائمًا مقدماً مبنياً على المبتدأ"⁽⁴⁾.

يقول السيرافي (ت368هـ): "يريد أنّ قوله: قائمٌ زيدٌ قبيح إذا أردت أن تجعل قائم المبتدأ، وزيد خبره، أو فاعله وليس بقبيح أن تجعل (قائم) خبراً مقدماً"⁽⁵⁾.
ويرى د. حميد الفتلي أن علة هذا الجواز علة استغناء مرجحاً رأي الأخفش والковيين قائلاً: "وأرى أنَّ الوصف يقع مبتدأً من دون شرط الاعتماد على نفي أو استفهام وفاما للأخفش والkovيين؛ لأنَّ النفي أو الاستفهام ليسا من خصائص الفعل، بل هما للفعل والاسم فأعتماد الوصف عليهم ليس دليلاً على أنَّه يقرب بهما من الفعل فكما يقع النفي والاستفهام في الفعل يقع في الاسم، وعدم اشتراط الكوفيين شيئاً لإعمال هذا الوصف يعيد إلى الأذهان تقسيمهم الفعل إلى ماضٍ ومضارعٍ و دائم الذي يعنيون به اسم الفاعل، والمفعول"⁽⁶⁾.

(1) ينظر: شرح التصريح 1/192.

(2) ينظر: وهمع الهوامع 1/94.

(3) شرح ابن الناظم 105/106.

(4) الكتاب 2/127.

(5) هامش الكتاب 2/127.

(6) العلل النحوية (أطروحة دكتوراه) 105/106.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

ويقول الدكتور مهدي المخزومي في هذا التقسيم أنه: "يؤيده الاستعمال وتأييده النصوص اللغوية التي صدر عنها الكوفيون في مقالتهم بالفعل الدائم، كما يؤيده مذهب البصريين أنفسهم في إجراء فاعل ومفعول مجرى الفعل بكل ما له من خصائص إذا وقع في سياق نفي أو استفهام".⁽¹⁾

الحمل على أحسن الأقبعين:

عمل ابن جني(ت392هـ) على جعل حكم (القيبح) من أقسام الضرورة، فإذا تعارض التركيب اللغوي بين مسألة قبيحة، وأخرى أقل قباحتها حُمِّل الكلام على أحسن الأقبعين، ونجده قد أفرد باباً لهذه المسألة تحت هذا: "باب في الحمل على أحسن الأقبعين".⁽²⁾

"علم أنَّ هذا موضع من مواضع الضرورة المُمْلَأة وذلك أنْ تُحضرك الحال ضرورتين، لا بدَّ من ارتکاب إحداهما فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما وأقلهما فحشا... مثل قولك: فيها قائماً رجُلٌ مَّا كنتَ بينَ أَنْ ترفعَ قَائِمًا فتقْدِمَ الصفة على الموصوف - وهذا لا يكون - وبينَ أَنْ تنصبَ الحال من النكرة - وهذا على قلْمَهِ جائز - حملت المسألة على الحال فنصبت".⁽³⁾

ومن أمثلة استعمالهم حكم (أحسن الأقبعين) ما قاله الرضي(ت686هـ) في حرف الاستفهام (هل): "هل زيداً ضربَت؟ وعلى فعلية مقدر فعلها مفسراً بفعل ظاهر، نحو: هل زيداً ضربته؟ والنصب هاهنا أحسن القبيحين".⁽⁴⁾

القيبح حكم تعليبي:

عِلْةُ القيبح هي: "استكراه وقبح لأمر من الأمور في العبارة، أو في الكلمة فيفرُّون منها إلى ما يحسن ويستحبّ"⁽⁵⁾، ولقد وضع سيبويه(ت180هـ) أبواباً ورد

(1) في التحوُّل العربي نقد وتوجيه/119.

(2) المتصدر نفسه/187.

(3) الخصائص/188.

(4) شرح الكافية/1، 418، ومن أمثلة أحسن الأقبعين ينظر: شرح المفصل لابن يعيش 80/2، الاشباه والنظائر 1/201، 202.

(5) دراسات في كتاب سيبويه/203، والعلل النحوية (أطروحة دكتوراه) /282.

فيها حكم (القيبيح) حكماً تعليلياً ومنها قوله: "هذا باب منه يضمرون فيه الفعل لقبح الكلام إذا حمل آخره على أوله"⁽¹⁾ و"هذا باب منه استكرره النحويون، وهو قبيح فوضعوا الكلام فيه على غير ما وضعت العرب"⁽²⁾ و"هذا باب ما يختار فيه الرفع والنصب لقبحه أن يكون صفة"⁽³⁾ و"هذا باب ما ينتصب لأنَّه قبيح أن يكون صفة"⁽⁴⁾ و"هذا باب ما ينتصب لأنَّه قبيح أن يوصف بما بعده وبينى على ما قبله"⁽⁵⁾.

ومن أمثلة القبيح التعليلي قول الفراء (ت 207هـ): "... وكذلك (ما) وأمَا) تقول: ما هو بذاهب أحدٍ وأمَا هو فذاهب زيد، لقبح أما ذاهب فزيد".⁽⁶⁾

ومن أمثلة القبيح التعليلي قوله أيضاً في صرف الاسم (تمود) من قوله تعالى: (وَإِلَى نَمُوذَ أَخَاهُمْ صَالِحًا)⁽⁷⁾، وقد اختلف القراء في (تمود) فمنهم من أجراه في كل حال⁽⁸⁾ ومنهم من لم يجره في حال ... ومنهم من أجرى (تمود) في النصب، لأنها مكتوبة بالألف في كل القرآن إلا في موضع واحد. (وَأَتَيْنَا نَمُوذَ النَّاقَةَ مُبَصِّرَةً)⁽⁹⁾ فأخذ بذلك الكسائي فأجرها في النصب ولم يجرها في الخفض ولا في الرفع إلا في حرف واحد: قوله (أَلَا إِنَّ نَمُوذَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِنَمُوذَ)⁽¹⁰⁾ فسألوه عن ذلك فقال: قرئت في الخفض من المجرى وقبح أن يجتمع الحرف مرتين في موضعين ثم يختلف، فأجريته لقرينه منه".⁽¹¹⁾

(1) الكتاب 307/1

(2) المصدر نفسه 334/1

(3) المصدر نفسه 396/1

(4) المصدر نفسه 117/2

(5) المصدر نفسه 377، 122/2

(6) معاني القرآن 52/1

(7) هود/61

(8) يزيد بالإجراء: الصرف أي: الجر والتنوين، ويقال: ممنوع من الإجراء أي: ممنوع من الصرف.
الإسراء/59.

(9) هود/68، والآية في رسم المصحف (أَلَا إِنَّ نَمُوذَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِنَمُوذَ)

(10) معاني القرآن 20/2، وينظر: معاني القرآن للكسائي/162، أعاد بناءه وقدم له د. عيسى شحاته عيسى، دار قباء للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998م.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

فحكم (القبيح) التعليلي ليس للفراء (ت207هـ) وإنما يعزوه الفراء إلى أستاذة الكسائي (ت189هـ) والسبب في ذلك: لأنّ منهم من صرف (ثمود); لأنها مكتوبة بالألف، أي: إن الرسم القرآني ورد بالألف في كل القرآن إلا في موضع واحد، وأخذ بذلك الكسائي أي: عمل على صرف (ثمود) منونة في حالة النصب، ولم يصرفها في الجر والرفع وهو عمل ذاتي لم يخضع لمقاييس القراءة، ولكنّه أجراها أي: صرفها في حالي النصب والجر في موضع واحد، والسبب في هذا الصرف لأنّ كلمة (ثمود) قد تكررت في آية واحدة فتبيّن أن تجتمع كلمتان بماتهما في موضع واحد ويختلف إعراب كل واحد منها فلذلك صرف لقربه منه.

حكم الضعيف

الضعيف لغة:

"الضَّعْفُ والضُّعْفُ": خلاف القوّة، وقيل: الضُّعْفُ: بالضمّ في الجسد، والضُّعْفُ بالفتح في الرأي والعقل وقيل: هما معا جائزان في كل وجه".⁽¹⁾

الضعيف اصطلاحاً:

هو: "ما يكون في ثبوته كلاماً كـ(قرطاس) بضمّ القاف"⁽²⁾ و"بين الشاذ والنادر عموماً من وجهه، فيما خالف القياس، وقلّ وجوده شاذًا ونادرًا، وما خالف وكان كثيراً شاذًا فقط، وقلّ ولم يخالف نادرًا فقط، وإنّ الضعيف مباین لهما".⁽³⁾

قولهم: "مباین لهما" أي: يعتمد في ضعفه على الشذوذ والندرة: فالشاذ: ما كان مخالفًا للقياس وإن كثر وجوده والنادر: لم يخالف القياس مع قلته، وما خالف وكان قليلاً: فهو شاذ ونادر، أما الضعيف فيكون قليلاً مخالفًا للقياس فهو نادر من جهة قلته، وشاذ من جهة مخالفته.⁽⁴⁾ أو هو "أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور

(1) لسان العرب(ضعف) 4/126.

(2) مجموعة شرح الشافية 20/1، للجاري بريدي (ت746هـ)، عالم الكتب، بيروت، (د، ت).

(3) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها، والاشبه والنظائر 1/263.

(4) الوجه الضعيف في النحو (رسالة ماجستير)، 10، 11، كريم عبد الحسين حمود الجعفري، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 1999م.

فيما بين الجمهور وهو مخلّ بفصاحة الكلام⁽¹⁾، أي: "مخالفة الكلام للقياس النحوي كرجوع الضمير على متاخر لفظاً ورتبة كقول حسان بن ثابت:

من الناس أبقى مجده الدهر واحداً

فالضمير في (مجده) راجع إلى (مطعم بن عدي) وهو متاخر في ترتيب البيت كما أنَّ رتبته التأخير لأنَّه مفعول به⁽³⁾.

لذلك قيل فيه هو: "ما انحطَّ عن درجة الفصيح"⁽⁴⁾.

وحكم (الضعيف) من الأحكام البارزة في الدراسات الدينية وهي الحديثة والأصولية ولقد أكدَّ كثير من الباحثين هذه المسألة والحديث الضعيف عند رجاله هو: "ما لم يجتمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن⁽⁵⁾ أو "هو ما كان أدنى مرتبة من الحسن لأمر ما"⁽⁶⁾.

ولقد استعمله اللغويون والنحويون بمعنى يقرب من معناه الحديسي وظاهره تأثر أحكام النحو بأحكام الحديث مسألة لا يمكن إنكارها فلقد ثبتت بالدليل القاطع⁽⁷⁾.

أساليب التعبير عن حكم (الضعيف)

استعمل النحاة حكم (الضعيف) على طريقتين:

- الأولى منها التصریح بمادة (ض، ع، ف).

(1) التعريفات/141، وشرح المراجح/41، وكشاف اصطلاحات الفنون/115/3.

(2) البيت في مغني الليبب/2، 639، وابن عقيل/1، 496، وشرح الاشموني/2، 58.

(3) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب/129، مجدي وهبة وكامل المهندرس، لبنان، 1979م، وجواهر البلاغة/11.

(4) الكليات/3، 185.

(5) تدريب الرواوى/59، للسيوطى(ت911هـ)، تحرير عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، 1329هـ - 1972م.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) ينظر: علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة/165، للشيخ صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، ط.2، 1383هـ - 1963م، ، والوجه الضعيف في النحو(رسالة ماجستير)، 11، والبناء الداخلي للمعجم العربي(رسالة ماجستير)،

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

- والثانية الكنية عن هذا الحكم بلفظ يرادفه.

فمن الأولى استعمالهم هذه المادّة بصيغتين صيغة الاسم، وصيغة الفعل الماضي والمضارع ومن أمثلتهم: "كان ضعيفا"⁽¹⁾، و"في ضعف من الكلام"⁽²⁾، و"أضعف"⁽³⁾ و"ضعيف قبيح"⁽⁴⁾، و"كان أضعف له
له وأبعد"⁽⁵⁾، و"ضعف"⁽⁶⁾ و"يضعف"⁽⁷⁾.

و"قد يجوز على ضعفه"⁽⁸⁾، و"قبيح وهو ضعيف وهو في الشعر جائز"⁽⁹⁾، و"هو ضعيف
خبيث"⁽¹⁰⁾، و"إلا قليلا ضعيفا"⁽¹¹⁾ و"ليس بحد الكلام وفيه ضعف"⁽¹²⁾ و"هذه لغة ضعيفة لأن القياس
أن تقول"⁽¹³⁾ و"ضعف جدا" و"يضعف المذهبين"⁽¹⁴⁾ و"يضعف لقلة استعماله"⁽¹⁵⁾ و"هو ضعيف قياسا
واستعمالا"⁽¹⁶⁾.

أمّا الكنية عن هذا الحكم فلقد جاء بأكثر من تعبير ومن هذه التعبيرات والاستعمالات قولهم:
"لا تقوى"⁽¹⁷⁾ و"ليس بقوى في القياس"⁽¹⁸⁾ و"الوجه

(1) الكتاب .21/1

(2) المصدر نفسه .48/1

(3) المصدر نفسه .259/1

(4) المصدر نفسه .434/1

(5) المصدر نفسه .125/2

(6) المصدر نفسه .167/3

(7) المصدر نفسه .136, 125/1

(8) الكتاب .107/2

(9) المصدر نفسه .154/2

(10) المصدر نفسه .318/2، والمقتضب .231/3، وشرح الكافية .146/2.

(11) الكتاب .400/2

(12) المصدر نفسه .81/3

(13) المصدر نفسه .338/4، وكشف المشكّل .269، وشرح الجمل .104/1.

(14) شرح الكافية .271/1

(15) المصدر نفسه .178/2

(16) المصدر نفسه .241/2

(17) الكتاب .294/1

(18) البيان في غريب إعراب القرآن .1/34، 35، لأبي البركات الانباري (ت 577هـ)، تج: طه

الواهي⁽¹⁾ و"الواهن"⁽²⁾، ويرى الباحث كريم عبد الحسين الجعفري⁽³⁾ أن هذه الاستعمالات بمعنى حكم الضعف لأكثر من وجه ومنها:

-1 دلالة مادة (ض، ع، ف) تعني نقيس القوة، فهو عند ما ينفي القوة فماذا يريد غير الضعف؟

-2 إن الدلالة اللغوية لكلمتين "الواهي" و"الواهن" هي الضعف⁽⁴⁾ لذلك استعملها النحاة في مصنفاتهم كناءة عن الضعف حتى لا يهل السامع تردد كلمة الضعف وهو يقرأ ما ذكروه.

واقتصر البحث على هذه الاستعمالات ولم يوضح دائرة الاستعمال وإدخال مصطلحات على زعم بعض الباحثين أنها بمعنى واحد فلقد جعل الدكتور الدجنجي التعبيرات من قبيل: "لا يجوز، لا تقول لم يحسن، ليس عربيا يقول، قبيح، قبيح ضعيف، محال، غلط لمعنى واحد مع صحة وضع مصطلح (لا يجوز) بدل كل هذه المصطلحات⁽⁵⁾، على حين يرى الباحث كريم عبد الحسين أن هذه الاستعمالات وغيرها كثير من أحكام الرد كلها بمعنى الضعف⁽⁶⁾.

والحق خلاف ذلك فأَنَّ لكل حكم دلالة غير الأخرى فمنها ما هو ردٌّ قطعي في الرفض، ومنها ما هو ردٌّ غير قطعي ومنها ما هو حكم كمي، ومنها ما هو حكم نوعي، هذا فضلاً عن أنَّ أحكام القبول لها نقيس من أحكام الرد وكل منها له دلالة تستند إلى معايير اتفق الدارسون عليها فهذا الحكم الذي نحن بصدده يمكن أن يقال في معاييره الآتي:

- مخالفة القياس.

= عبد الحميد طه، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1389 هـ - 1969 م.

(1) شرح المفصل 16/2.

(2) شرح ابن عقيل 35/4، 36.

(3) الوجه الضعيف في النحو (رسالة ماجستير) / 11.

(4) المصباح المنير (وهن)، للفيومي (ت 770 هـ)، المطبعة الأميرية، القاهرة، (د، ت).

(5) ظاهرة الشذوذ في النحو العربي / 170.

(6) الوجه الضعيف في النحو (رسالة ماجستير) 13، 14، 15.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

انحطاطه عن درجة الفصيح.
-
-
-
وكذلك باقي الأحكام كالشاذ، والنادر والقليل والممنوع ... الخ.

يقول سيبويه (ت 180هـ) تحت: "باب ما أجري مجرى ليس في بعض المواضع بلغة أهل الحجاز ثم يصير إلى أصله"⁽¹⁾ "لو قلت: ما زيدٌ منطلقاً زيدٌ لم يكن حدَّ الكلام، وكان هاهنا ضعيفاً، ولم يكن كقولك: ما زيدٌ منطلقاً هو"⁽²⁾.
أي: أنَّ الاسم الظاهر إذا احتجت إلى إعادته وتكراره في جملة واحدة ضعف بإعادته بلفظه والأقوى والأختيار الكنائية عنه بضميره⁽³⁾.
ومن أمثلة الضعف ما قاله أبو علي الشلوبين (ت 645هـ) في باب المضمر: "الضمير المتصل بالصفة إذا كان فيها الألف واللام نحو: الضاربه على خلاف في هذا أمنصوب هو أم مجرور؟ والأظهر النصب والجر وجه ضعيف"⁽⁴⁾.
ويقول ابن عصفور (ت 669هـ) في عود الضمير على الاسم الموصول وأنَّ حذفه ضعيف "والضمير العائد على الموصول إنْ كان مرفوعاً وكان غير مبتدأً لم يجز حذفه ... فإنْ كان في صلة الألف واللام لم يجز حذفه إلَّا في ضعف من الكلام بشرط أن لا يؤدي حذفه إلى لبس"⁽⁵⁾.
ولقد ذكر أبو حيَّان (ت 745هـ) أحوال الاسم بعد (لا) النافية للجنس إذا كررت وسقوط التنوين من المعطوف: "إذا سقطت (لا) الثانية رفع الثاني على الموضع أو نصب على اللفظ، وحكي الأخفش أنَّ من العرب من يسقط التنوين من المعطوف فتفقُّل: لا رجل امرأة على نِيَّة (لا) وهي لغة ضعيفة"⁽⁶⁾.

أما ما جاء من الكنائية عن حكم (الضعف) ما قاله سيبويه (ت 180هـ): "زعم

(1) الكتاب 1/57.

(2) الم المصدر نفسه 62/1.

(3) هامش الكتاب 1/62.

(4) الوطنية 176، تج: يوسف أحمد المطوع، دار التراث العربي، القاهرة، 1973م.

(5) المقرب 60/1 .61.

(6) ارتشاف الضرب 1311/3.

الخليل أَنَّ قوله: لَاهِ أَبُوك، ولقيته أَمْسَ إِنَّما هو على: اللَّهُ أَبُوك ولقيته بِالاِمْسِ وَلَكُنْهُمْ حَذَفُوا الْجَارِ⁽¹⁾ والألف واللام تخفيفاً على اللسان... ولا يقوى قول الخليل في أمس؛ لأنَّك تقول: ذهب أمس بما فيه⁽²⁾.

ويقول أبو البركات الأنباري (ت 577هـ) في توجيه قراءة قوله تعالى: (إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيقُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ)⁽³⁾ "بِإثباتِ ياءِ (يتقى) وكلا الوجهين ليس بقوىٰ في القياس".⁽³⁾
و استعمل ابن يعيش (ت 643هـ) حكم (الواهبي) في رده مذهب الفراء (ت 207هـ) في أصل قولهم: (اللَّهُمَّ إِنَّ أَصْلَهَا: يَا اللَّهُ أَمَّنَا بَخِيرٌ، إِنَّهُ لَمَّا كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ وَأَسْتَهِرَ فِي أَسْنَتِهِمْ حَذَفُوا بعض الكلام تخفيفاً كما قالوا: هَلْمٌ، والأصل: هَا الْمَ فَحَذَفُوا الْهِمْزَةَ تَخْفِيفًا وَأَدْعَمُوا الْمِيمَ كَمَا قَالُوا: وَيَلِمَّهُ، والأصل: وَيَلِلِ لَأَمَّهُ؛ وَإِنَّمَا حَذَفُوا وَخَفَفُوا وَهُوَ قَوْلٌ وَاهِ جَدًا⁽⁴⁾.

ولقد ذكر ابن مالك (ت 672هـ) حكم (الضعيف) وقد كنى عنه بلفظ (الواهبي) في ألفيته في مسألة رفع جواب الشرط إذا كان فعل الشرط وجواب مضارعين:

وبعد ماضٍ رفعكالجزء حسن ورفعه بعد مضارع وهن⁽⁵⁾

يقول ابن عقيل (ت 769هـ): "إن كان الشرط مضارعاً والجزاء مضارعاً وجب الجزم فيهما ورفع الجزاء ضعيف"⁽⁶⁾.

الضعف حكم تعليلي:

جاء الضعف عِلْمًا لبعض التراكيب النحوية التي تحكمت فيها نظرية العامل وعِلْمًا الضعف هي "عدم قوَّة العامل على العمل لضعف فيه"⁽⁷⁾، ولقد استعملها

(1) الكتاب 2/162، 163، 164.

(2) يوسف/90.

(3) البيان في غريب إعراب القرآن 1/34، 35.

(4) شرح المفصل 16/2.

(5) شرح ابن عقيل 2/373.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) العلل النحوية (أطروحة دكتوراه) 281.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

النحاة في مسألة عدم تقديم خبر (إن) وأخواتها على اسمها إلا إذا كان ظرفاً وأنَّ هذه الأحرف إذا نسبت اسمها ورفعت خبراً فلا يجوز تقديم الخبر على الاسم، فإذا كان الخبر جاراً ومجروراً، أو ظرفاً جاز تقديمها كقولك: إنَّ فيها زيداً، وليت عندك بكر⁽¹⁾.

وعلة ذلك أنَّه: لا يجوز تقديم خبرها على اسمها لضعفها إلا إذا كان ظرفاً نحو (ليت هنا غير البذى) أو مجروراً نحو (ليت فيها غير البذى، ...) ⁽²⁾ فالعلة في ذلك هي ضعف (إن) وأخواتها وعدم تصرفها فهي لم تبلغ مرتبة الأفعال في القوَّة.

واستعمل سيبويه (ت 180هـ) وأوائل النحاة (علة الضعف) في كثير من مواطن كتبهم ومصنفاتهم وهي علة ذكرت في علمي النحو والصرف⁽³⁾.

يقول ابن الوزاق (ت 381هـ): "فإن قيل: فما الذي منع من التقديم والتأخير؟ قيل له: ضعفها في نفسها إذ كانت حروفًا لا تصرف في نفسها، فإنما عملت بالتشبيه به فألزمت وجهًا واحدًا"⁽⁴⁾.

وممن اعتمد هذه العلة الزجاجي (ت 337هـ)، والجرجاني (ت 471هـ)، وابن الخباز (ت 639هـ)، وابن يعيش (ت 643هـ)، وابن عصفور (ت 669هـ) وابن الناظم (686هـ) وأبو حيان (ت 745هـ) وغيرهم.

يقول ابن يعيش في علة عدم جواز إعمال (لا) النافية للجنس إذا فصل بينها وبين اسمها فاصل: "لا يجوز أن ينصب بها مع الفصل؛ لأنَّ (لا) لا تعمل لضعفها إلا فيما يليها وإذا لم يجز إعمالها مع الفصل تعين أن يرفع ما بعدها بالابتداء والخبر ولزم تكرارها"⁽⁵⁾.

(1) كشف الخاصة/75، لابن الجزري (ت 833هـ)، تج: مصطفى أحمد النمس، 1983م.

(2) توضيح المفاصد/1 .335.

(3) ينظر: الكتاب/2، 117، وشرح الشافية/1، 258، لرضي الدين الاستربازي (ت 686هـ)، تج: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت ط5، 2006م، ودراسات في كتاب سيبويه/209.

(4) علل النحو/190.

(5) شرح المفصل/2، 11، وينظر: توجيه اللمع/159، لابن الخباز (ت 639هـ)، تج: فائز زكي محمد دياب، دار السلام، 2002م، وجواهر الأدب في معرفة كلام العرب / 287، لعلاء الدين الأربلي (ت 975هـ)، تج: حامد أحمد نيل، مطبعة السعادة، 1983م.

ومما يؤكد ذلك ما ذكره أبو حيان في علة عدم إعمالها قوله: "إذا فصل بين (لا) والاسم بطل عملها لأنَّ (لا) أضعف من (إنَّ)⁽¹⁾".

ويستعمل ابن الناظم (ت 686هـ) علة الضعف في إهمال (ما) الحجازية إذا تقدَّم خبرها على اسمها إذ يقول: "لأنَّ (ما) عامل ضعيف، لا قوَّة لها على شيء من التصرف، فلذلك لم تعمل حال تقدَّم خبرها على الاسم إلا فيما ندر"⁽²⁾.

حكم القليل

القليل لغة:

"القلة: خلاف الكثرة"⁽³⁾ والقلة تقتضي نقصان العدد، يقال: قوم قليل، وقليلون، وفي القرآن: هُنَّ لِشَرِذَمٌ قَلِيلُونَ⁽⁴⁾ يريد أن عددهم ينقص عن عدَّة غيرهم، وهي نقىض الكثرة، وليس الكثرة إلا زيادة العدد⁽⁵⁾.

القليل اصطلاحاً:

استعمل النحاة واللغويون حكم (القليل) قسماً من أقسام جمع التكسير وقالوا فيه (جمع القِلة) من ثلاثة إلى عشرة وله أربعة أبنية قياسية⁽⁶⁾، واستعملوه غرضاً من أغراض التصغير، ويقصد به: "تقليل عدد ما يتوجه أنه كثير"⁽⁷⁾ وهو أيضاً غرض من أغراض الفعل ومتعلقة يتلقى بإدخال قد عليهم"⁽⁸⁾ و"التقليل عند القراء هو الإملاء"⁽⁹⁾.

(1) منهاج السالك/87.

(2) شرح ابن الناظم/146.

(3) لسان العرب (قلل) 312/5.

(4) الشعراء/54.

(5) الفروق اللغوية/266.

(6) مبادئ العربية في الصرف والنحو/82، رشيد الشرتوبي، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ط 3، 1923م.

(7) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/191.

(8) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(9) كشاف اصطلاحات الفنون 3/550.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

وجاء حكم (القليل) عند النحاة بشكل مستفيض واستعملوا له طرائق مختلفة للتعبير عنه وهو في اصطلاحهم: "ما ينحصر وجوده على القياس على وجه القلة"⁽¹⁾، و"استعمله المعجميون للدلالة على قلة استعمال العرب له وعدم شهرته، مما يجعله خارجاً عن معنى الفصاحة"⁽²⁾. والقليل في اللغة والنحو كثير جداً وذلك بشهادة العلماء ومنهم ابن جني (ت 392هـ) قائلاً: "ما يرد في هذه اللغة مما يضعف في القياس ويقل في الاستعمال كثير جداً وإن تقضي بعضه طال"⁽³⁾. وأفرد ابن جني (ت 392هـ) باباً للقياس على القليل إذ يقول: "باب جواز القياس على ما يقل، ورفضه فيما هو أكثر منه: هذا باب ظاهره - إلى أن تعرف صورته - ظاهر التناقض، إلا أنه مع تأمله صحيح وذلك أن يقل الشيء وهو قياس، ويكون غيره أكثر منه، إلا أنه ليس بقياس"⁽⁴⁾. وهذا المنهج في القياس على القليل كان عند يونس (ت 182هـ) من قبل يقول د. الحلواني وهو يتحدث عن مستويات اللغة عنده: "وبقي من هذه المستويات اللغوية ما كان يعده يونس قليلاً وهذا الضرب غير مرذول عنده إذا كان يراعي أصولاً من أصول اللغة وكثيراً ما نراه يجيئه إذا صحّ عنده نقله عن الفصحاء، ولقد رأينا يقبل ثبوت ياء المتكلّم في المنادي، ورفع المستثنى المتقدم، على الرغم من قلة استخدامها"⁽⁵⁾.

أساليب التعبير عن حكم (القليل):

استعمل النحاة حكم (القليل) كثيراً مصراً به بمادة (ق، ل، ل)، وكروا عنه بألفاظ أخرى تؤدي معنى (القليل) أما التصريح بحكم (القليل) فقد شمل صيغتين الأولى صيغة الاسم، والثانية صيغة الفعل، منفرداً مَرَّة، ومقرنا بأحد أحكام التقويم

(1) شرح المراجح 41.

(2) البناء الداخلي للمعجم العربي (رسالة ماجستير) 118.

(3) الخصائص 1/129.

(4) الخصائص 1/115.

(5) المفصل في تاريخ النحو العربي 1/224، 223.

النوعي مَرَّةً أخرى.

ومن أمثلة استعمالهم لحكم القليل بصيغة الاسم منفرداً ومقتربنا قولهم: "وهي قليلة"⁽¹⁾ و"قليل لا يكاد يعرف"⁽²⁾، و"هو قليل خبيث"⁽³⁾، و"هم قليل"⁽⁴⁾، و"أقل"⁽⁵⁾، و"شاذ قليل"⁽⁶⁾، و"قليل رديء"⁽⁷⁾، و"ذلك قليل عزيز ليس بالأصل"⁽⁸⁾، و"هذا قليل يحفظ"⁽⁹⁾ و"ذلك قليل جداً"⁽¹⁰⁾ و"هو القياس وإن كان قليلاً"⁽¹¹⁾ و"ذلك وإن كان قليلاً أقيس"⁽¹²⁾، و"هي قبيحة قليلة"⁽¹³⁾ و"هي لغة شاذة"⁽¹⁴⁾، و"هي قليلة رديئة لا تكاد تعرف"⁽¹⁵⁾، و"إلا قليلاً شاذًا"⁽¹⁶⁾ و"جائز قليل"⁽¹⁷⁾ و"هذا عندها من

(1) الكتاب/1، 58/1، 117، 250، 292، 303، 38/2، 39، 99/3، 400، 40، 222، 289، 567، 571، ومعاني القرآن للفراء 14/2، 259، ومعاني القرآن للأخفش/17، 304، والمقتضب 66/1، 150، 157، 84/2، 203، وكشف المشكل/70، 276، والأمالي النحوية/86، 161، 204، وشرح الجمل/1، 128، 165، 185، وشرح الكافية/1، 92/1، 404، 379، 375، 287، 225، 134.

(2) الكتاب 147/1.

(3) الم المصدر نفسه 389/1.

(4) الم المصدر نفسه 28/2.

(5) الم المصدر نفسه 221/3.

(6) الم المصدر نفسه 321/4.

(7) الكتاب 555/3.

(8) الم المصدر نفسه 581/3.

(9) الم المصدر نفسه 119/4.

(10) الكتاب 240/4، والمقتضب 202/2، وكشف المشكل/172، وشرح الجمل/1، 186/1، 187، 340، 329، 297، 369، 372، وشرح ابن الناظم/68، وارتشاف الضرب 3/1303.

(11) معاني القرآن للفراء 2/148.

(12) الم المصدر نفسه 2/184/2.

(13) الم المصدر نفسه 184/2، ومعاني القرآن للأخفش، 30، 60، 71.

(14) معاني القرآن للأخفش/41، 44، والأمالي النحوية/184/.

(15) الكتاب 147/1، 147، ومعاني القرآن للأخفش/46.

(16) معاني القرآن للأخفش 134.

(17) شرح الجمل 1/292.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

القلة بحيث لا يقاس عليه⁽¹⁾ و"قليل نادر"⁽²⁾ و"لكنه قليل غير قياسي والشذوذ لا يعبأ به"⁽³⁾ و"ضعيف و"ضعيف قليل"⁽⁴⁾، و"قليل ضعيف"⁽⁵⁾ ومن أمثلة استعمالهم حكم (القليل) بصيغة الفعل قولهما: "وقلما تقول العرب"⁽⁶⁾ و"قلما"⁽⁷⁾ و"قل"⁽⁸⁾ و"لذلك قل"⁽⁹⁾ و "لما قل استعمالها"⁽¹⁰⁾ و"يقل"⁽¹¹⁾.

الكتنائية عن حكم (القليل):

استعمل النحاة بعض الألفاظ والعبارات التي تؤدي دلالة (القليل) والسبب في ذلك أنَّ هذه الألفاظ والعبارات لا تعني الرد القطعي للتركيب القليل، والسبب الآخر هو أنَّ اللغة العربية لغة التلاعب بالأساليب، وكثرة امترادات فلذلك هم لم يحبُّوا أن يقتصروا على مادة (ق، ل، ل) حتى لا يمل السامع تكرارها وحتى لا يقول قائل إذا كانت كُلُّ هذه التركيب قليلة فما هو الكثير؟ وما السبيل إلى معرفته؟

١- التقليل بحرف التقليل (قد)

استعمل النحاة حرف التقليل (قد) الداخل على الفعل المضارع، أو الفعل الماضي، وهم يريدون به حكم (القليل) والذي يؤكد ما ذهب إليه البحث قول ابن الحاجب (ت 646هـ) في فائدة النعت: "وفائدته تخصيص أو توضيح، وقد يكون مجرد الثناء أو الذم أو التأكيد، نحو: (نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ)"⁽¹²⁾.

قال الرضي (ت 686هـ): " قوله: (قد يكون مجرد الثناء) لفظة (قد) التي هي

(1) المصدر نفسه .439، 129، 406، 173، 84/1.

(2) شرح الكافية .366، 146/1.

(3) المصدر نفسه .366/1.

(4) البيان في غريب إعراب القرآن .36، وشرح ابن الناظم/145/3.

(5) الكتاب .270، وشرح ابن الناظم/466/1.

(6) معاني القرآن للفراء .65/3.

(7) المقتضب .113/1.

(8) المصدر نفسه .150/1.

(9) شرح الجمل .364/1.

(10) شرح الكافية .22/1.

(11) شرح ابن عقيل .256/3.

(12) الحافة .13.

للتكليل في المضارع مؤذنة بأن مجئه مجرد الثناء، أو الذم، أو التأكيد: قليل⁽¹⁾. ولقد طفت⁽²⁾ ألفية ابن مالك على حد وسم أحد الباحثين لهذا الاستعمال، وأشار إلى ذلك شراحها يقول ابن مالك(ت672هـ) في مسألة زيادة حرف الجر الباء الداخل على خبر(ليس، وما، ولا): وبعد ما وليس جر الباء الخبر⁽³⁾

يقول ابن عقيل(ت769هـ): "تزاد الباء كثيراً في الخبر بعد (ليس وما).. وقد وردت زيادة الباء قليلاً في خبر (لا)..."⁽⁴⁾، ويقول الأشموني (ت918هـ) بعد لا النافية.. وبقية النواصخ قليلاً⁽⁵⁾، ويقول الصبان (ت1206) معلقاً على قول الأشموني: "قوله: (قليلاً) أتى به دفعاً لتوهم أن قد ليست للتتكليل".⁽⁶⁾.

ويقول ابن مالك(ت672هـ) في مسألة حذف حرف النداء إذا كان غير مندوب أو مضمر، أو مستغاثاً به⁽⁷⁾:

جاً مُسْتَغَاثاً قد يُعَرِّي فاعلماً⁽⁸⁾
وغير مندوب ومضمر وما
ومن أمثلة استعمالهم لهذا التعبير قولهم: "وقد قرئ"⁽⁹⁾ و"قد قال ناس من العرب"⁽¹⁰⁾ و"قد
قال العرب"⁽¹¹⁾ و"قدقرأها قوم نصبا"⁽¹²⁾ و"قد قال"

(1) شرح الكافية 2/313، وينظر: شرح ألفية ابن معط 2/941، عبد العزيز بن جمعة الموصلي، تج: علي موسى الشوملي، الشوملي، مكتبة الحويجي، الرياض، ط1، 1405هـ - 1985م، 2 والكوناكب الدرية 2/36، د. عبد الحميد السيد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار التأليف، القاهرة، (د، ت).

(2) شرح ابن عقيل 1/309، وينظر: الوجه الضعيف في النحو (رسالة ماجستير) 22.

(3) شرح ابن عقيل 1/309.

(4) شرح ابن عقيل 1/309.

(5) شرح الأشموني 1/369.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) شرح ألفية ابن مالك، للسيوطى 200.

(8) المصدر نفسه 199.

(9) معانى القرآن للأخفش 18/22.

(10) المصدر نفسه 22.

(11) المصدر نفسه 23.

(12) المصدر نفسه 28.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

قوم⁽¹⁾ و"قد قرأ بعض القراء"⁽²⁾ و"قد زعم بعض المفسرين"⁽³⁾ و"قد يقول هذا بعض الناس"⁽⁴⁾ و"قد جاء ... قليلا"⁽⁵⁾ و"قد تضييف العرب ... إلا أن ذلك من القلة بحيث لا يقاس عليه"⁽⁶⁾. والأمثلة كثيرة لا يسمح المقام بذكرها جميعا⁽⁷⁾ وما ذكره الباحث فيه صورة واضحة لمجيء (قد) للدلالة على التقليل وهذه الأمثلة وغيرها كثير تدل دلالة ظاهرة على أن هذا القليل مستعمل في مخاطباتهم ومصنفاتهم. فهو حينما يقول: "قد قرئ" أي أنه مستعمل ولكنه على وجه القلة، أو قد قال ناس، أو قد جاء ... وما شاكل ذلك مما فيه معنى الاستعمال والرد غير القطعي.

-2 التقليل بحرف التبعيض (من)

أجمع النحويون على أن من معاني (من) التبعيض والتبعيض فرع التقليل وعلامةه أن تسد الكلمة (بعض) مسد (من) التي معناها⁽⁸⁾، ومن أمثلة استعمالهم هذا التعبير للدلالة على التقليل قولهم: "... وهو من لغة الأنصار"⁽⁹⁾ و"من العرب من يقول"⁽¹⁰⁾ و"من العرب من يقول.. وذلك قليل قبيح"⁽¹¹⁾ و"ناس منبني تميم يقولون"⁽¹²⁾. و"قوم من العرب يقولون ... وهم قليل، وله وجيه من

(1) المصدر نفسه .30/28

(2) المصدر نفسه .30/2

(3) المصدر نفسه .50/

(4) المصدر نفسه .66/

(5) الأمالي النحوية .161/

(6) شرح الجمل .173/1

(7) ينظر: معاني القرآن للفراء 1/8، ومعاني القرآن للأخفش 94، 157، والمقتضب 1/185، 202/2، 247/4، وكشف المشكك 143، 161 والجني الداني 24، 26.

(8) الصاحبي 273، وأسرار العربية 259، والجني الداني 309، ومغني الليب 1/420، وهمع الهوامع 2 .377/

(9) معاني القرآن للفراء 153/2

(10) معاني القرآن للأخفش 24، 25، 30.

(11) المصدر نفسه .30/121

(12) المصدر نفسه .49/12

القياس⁽¹⁾ و"قوم من النحويين"⁽²⁾ و"منهم من يقول"⁽³⁾.
 3- التقليل بلفظة (بعض) كنایة حکم القليل
 "بعض الشيء": طائفة منه ... قال أبو العباس أحمد بن يحيى: أجمع أهل النحو على أنَّ
 (البعض) شيء من أشياء، أو شيء من شيء⁽⁴⁾.
 ولقد استعمله النحاة كنایة عن حکم (القليل) ومن أمثلة استعمالهم له قولهم: "وقد قال
 بعض من لا يعرف العربية"⁽⁵⁾ و"كقول بعض الناس"⁽⁶⁾ و"قد سمعنا بعض ذلك"⁽⁷⁾ و"قرأ بعضهم"⁽⁸⁾
 و"هم بعض أهل الحجاز"⁽⁹⁾ و"قدقرأ قوم وهي لغة لبعض العرب" وهي لغة شاذة"⁽¹⁰⁾ و"بعض
 العرب"⁽¹¹⁾ و"قال بعض العرب"⁽¹²⁾ و"قال بعضبني فقعن"⁽¹³⁾ وأجاز بعض النحويين⁽¹⁴⁾ ، و"قال
 بعض الكوفيين"⁽¹⁵⁾.

ويلاحظ أن التبعيض جاء حكما على بعض كلام العرب عامة أو بعض على لغة قبيلة معينة، أو
 وسما مذهب طائفة معينة من النحويين.

(1) المقتضب 2/179.

(2) المصدر نفسه 3/347.

(3) المصدر نفسه 3/168.

(4) لسان العرب (بعض) 1/226.

(5) معاني القرآن للفراء 1/8.

(6) معاني القرآن للأخفش 25/25.

(7) المصدر نفسه 30/30.

(8) المصدر نفسه 25/30, 30/37, 40/42.

(9) المصدر نفسه 39/39.

(10) المصدر نفسه 44/55, 55/58, 61/66, 66/71, 71/75, 75/77, 77/87, 87/113, 113/119, 119/157.

(11) المقتضب 2/326, 3/105, 4/164.

(12) كشف المشكك 1/143, 76/151.

(13) المصدر نفسه 183/228، والأمالي النحوية 188/241، وشرح الجمل 1/104, 115, 311, 329.

(14) شرح الجمل 1/429, 1/34, الكافية 60/71.

(15) شرح الكافية 1/24, 28/32, 32/34, 44/58, 58/62, 62/73, 94/102, والجني الداني 339/342.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

4- نفي أحكام (الكثرة) كنایة عن القليل

بَيْنَ الْلَّغَوِيْوْنَ دَلَالَةُ (القَلِيلِ) بَأَنَّهُ ضَدُّ (الكَثِيرِ) وَإِذَا نَفَى النَّحْوِيُّ حَكْمُ (الكَثِيرِ) مِنْ قَبْلِ (لَيْسَ بِكَثِيرٍ) أَوْ (لَا يَطْرُدُ) وَمَا شَاكِلَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَرْمِي إِلَى بَيَانِ حَكْمِ الْقَلِيلِ فَإِذَا كَانَ التَّرْكِيبُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ فَمَاذَا يَكُونُ؟ فَبَطْبَعُ الْحَالِ يَكُونُ قَلِيلًا.

وَمِنْ أَمْثَالِ اسْتِعْمَالِهِمْ هَذَا الْأَسْلُوبُ قَوْلُهُمْ: "لَيْسَ بِالكَثِيرٍ"⁽¹⁾ وَ"لَيْسَ بِمَطْرُدٍ"⁽²⁾ وَ"لَا يَطْرُدُ"⁽³⁾ تَطْرُدُ⁽⁴⁾ وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ لِيَسْتَ بِالكَثِيرَةِ وَقَدْ جَاءَتِ فِي الْقُرْآنِ⁽⁴⁾ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَيْسَ بِالكَثِيرٍ⁽⁵⁾ وَهُوَ وَهُوَ غَيْرُ شَائِعٍ⁽⁶⁾ وَلَيْسَا بِمَطْرِدِينِ⁽⁷⁾ وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ⁽⁸⁾ وَغَيْرُ مَطْرُدٍ⁽⁹⁾.

5- ألفاظ أخرى كنایة عن حكم القليل

مِنَ الْأَفْنَاطِ الَّتِي كَنَّى فِيهَا عَنْ حَكْمِ (الْقَلِيلِ) حَكْمُ (الْقَلِيلِ) وَهُوَ مِنْ "نَزْرُ الشَّيْءِ" (بِالضَّمِّ) نَزَارَةٌ وَنَزُورًا فَهُوَ نَزْرٌ وَنَزُورٌ بِـ (الفتح) وَنَزِيرٌ أَيْ: قَلِيلٌ⁽¹⁰⁾، وَهَذَا الْحَكْمُ قَدْ تَرَدَّدَ كَثِيرًا فِي أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (ت 672هـ) وَذَكَرَهُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْطَنٍ وَفَسَّرَهُ سُرَّاجُ الْأَلْفَيَّةِ بِـ (الْقَلِيلِ) وَمِنْهَا فِي بَابِ حِرَوفِ الْجَرِّ، جَرِ الْمَضْمُرِ بِـ (رُبٌّ):

نَزَرٌ كَذَا (كَهَا) وَنَحْوُهُ أَقِي⁽¹¹⁾
وَمَا رَوَوا مِنْ نَحْوِ رُبِّهِ فَتَى

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ (ت 769هـ): "وَالَّذِي رُوِيَّ مِنْ جَرِ (رُبٌّ) الْمَضْمُرِ مِنْ نَحْوِ (رُبِّهِ فَتَى) قَلِيلٌ وَكَذَلِكَ جَرِ الْكَافِ نَحْوَهُ كَهَا"⁽¹²⁾.

(1) الكتاب/2، 357، 365، معاني القرآن للفراء 1/102.

(2) الكتاب/3، 280/4، 333، 346، 354، والأمالي النحوية/239.

(3) الكتاب/4 182.

(4) معاني القرآن للأخفش/98، 229.

(5) الأمالي النحوية/69.

(6) المصدر نفسه/185، 185/1.

(7) شرح الكافية/109/2، 334/1، 224.

(8) المصدر نفسه/182/2.

(9) الجني الداني/105.

(10) المصباح المنير (نَزَر).

(11) شرح ألفية ابن مالك / للسيوطى/136.

(12) شرح ابن عقيل/2/14.

ويقول أبو حيان(ت745هـ) في باب حذف العائد على الموصول: "العائد الضمير إن كان منصوباً بوصف فحذفه نزراً جداً نحو: الذي معطيك زيد درهم أي: معطيكه"⁽¹⁾، أي: إن كان العائد متصلاً بأحد المشتقات وحكمه النصب فحذفه نزراً جداً؛ لأن معطى اسم فاعل وهو من الأفعال التي تنصب مفعولين؛ ولأن الضمير لا يوصف بل يوصف الاسم.

ويغير عن القليل بلفظ (العزيز) وهو من ألفاظ الدلالة على القلة يقال: "عزَ الشيء إذا قَلَ فلا يكاد يوجد"⁽²⁾ وذلك قليل عزيز"⁽³⁾ و"عزيز جدا"⁽⁴⁾، ومن الأمثلة التي ورد فيها حكم (القليل) بحالتي بحالتي التصرير عنه والكتابية عنه.

ما قاله سيبويه(ت180هـ) في قراءة من قرأ قوله تعالى: (ولات حين مناص)⁽⁵⁾ "وزعموا أن بعضهمقرأ: (ولات حين مناص) وهي قليلة"⁽⁶⁾ يقول أبو حيان: "قرأ الجمهور (ولات حين) ... فعل قول سيبويه عملت عمل (ليس) واسمها ممحض تقديره: ولات حين فوات ولا فرار، وعلى قول الأخفش يكون (حين) اسم لات عملت عمل إنْ نصبت الاسم ورفعت الخبر، والخبر ممحض تقديره: ولات أرى حين مناص، وقرأ أبو السمال (ولات حين) بضم التاء ورفع النون فعلى قول سيبويه (حين مناص) اسم لات والخبر ممحض"⁽⁷⁾.

يلاحظ أنَّ القليل أطلق على قراءة شخص واحد وهو (أبو السمال)، لأنَّه هو الوحيد الذي انفرد بهذه القراءة، يقول الأستاذ محبي الدين الدرويش: "... ومن القليل قراءة بعضهم برفع الحين على آنَّه اسمها، وخبرها ممحض"⁽⁸⁾.

ويقول سيبويه(ت180هـ) في باب (أي): "وجاز إسقاط (هو) في أيهم كما

(1) ارتشف الضرب 2/1019.

(2) مختار الصحاح (عزز)، 429.

(3) الكتاب 3/581، شرح ابن الناظم/68، وارتشف الضرب 3/433.

(4) شرح الكافية 1/293، البحر المحيط 2/128.

(5) ص 1/.

(6) الكتاب 1/58.

(7) البحر المحيط 7/367.

(8) إعراب القرآن الكريم وبيانه 6/437.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

كان: لا عليك تخفيفاً ولم يجز في أخواته إلا قليلاً ضعيفاً⁽¹⁾، وقال ابن الناظم(ت686هـ) في الموضع نفسه: "إذا لم تطل الصلة فالحذف ضعيف قليل"⁽²⁾. يقول الفراء(ت207هـ): "إذا كان الفعل واقعاً من مكني على مكني سواه تدخل النفس. تقول: غلامك أهلك مالك ثم تكني عن الغلام وأهلاه فتقول: هو أهلكه ولا تقول: هو أهلك نفسه وأنت تريده أهلاه، وقد تقول العرب في ظننت وأخواتها من رأيت وعلمت وحسبت فيقولون: أظنني قائماً، ووخدني صالحها، لنقصانهما و حاجتهم إلى خبر الاسم، وربما اضطر الشاعر فقال: علمتني وفقدتني، فهو جائز، وإن كان قليلاً"⁽³⁾.

ويقول أيضاً في قراءة قوله تعالى: (قَالُوا إِنْ هَذِنَ لَسَاحِرَانِ)⁽⁴⁾ "قراءتنا بتشدد (إنَّ) وبالألف على جهتين: إحداهما على لغةبني الحارث بن كعب: يجعلون الآثنين في رفعهما ونصبهما وخضهما بالألف، وأتشددي رجل من الأسد عنهم. يريدبني الحارث: فأطرق إطراق الشجاع ولو برى
مساغاً لباب الشجاع لصَمَّاماً⁽⁵⁾
قال: وما رأيت أفضح من هذا الأستي، وحكي هذا الرجل عنهم: هذا خطٌ يدا أخي بعينه وذلك - وإن كان قليلاً أقيس"⁽⁶⁾.

ومن أمثلة الكناية عن حكم (القليل) بحرف التقليل (قد) ما قاله الأخفش(ت215هـ) في جمع الكلمة (شيطان): "وقد قال ناسٌ من العرب: (الشياطون) لأنَّهم شبَّهوا هذه الياء التي كانت في شياطين بعدها نون وكانت في جميع وقبلها كسرة، بياء الإعراب التي في الجمع، فلماً صاروا إلى الرفع أدخلوا الواو"⁽⁷⁾.

(1) الكتاب 1/398.

(2) شرح ابن الناظم/36.

(3) معاني القرآن 2/106.

(4) طه/63.

(5) البيت للملتمس كما في لسان العرب(ص1)، 74/4.

(6) معاني القرآن 2/184.

(7) معاني القرآن 2/22.

ويقول أيضًا في قراءة أي السمال وقد كتى عن القليل بلفظة (بعض) في إضافة اسم الفاعل المجموع جمع سلامه وحذف النون منه ونصب ما بعده على المفعولية لا جرّه على الإضافة وقد تحقق ذلك في قوله تعالى: (فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَيْرُ مُعْجَزِي اللَّهِ)⁽¹⁾، وزعموا أنَّ بعض العرب قال: "... غيرُ معجزي الله" وهو أبو السمال وكان فصيحة⁽²⁾.

ومن أمثلة الكناية عن حكم (القليل) بنفي الكثرة ما ذكره الفراء (ت 207هـ) في مجىء (ما) للدلالة على العاكل حيث يقول: "وقد يجعل العرب (ما) في بعض الكلام للناس، وليس بالكثير"⁽³⁾. وكتى ابن مالك (ت 672هـ) عن حكم (القليل) بلفظ (النزر) في مسألة الكحل قائلاً:

عاقب فعلاً فكثراً ثبتا⁽⁴⁾

يقول الأشموني (ت 918هـ) شارحاً قول ابن مالك المتقدم: "أي: أفعَل التفضيل يرفع الضمير المستتر في كُل لغة ولا يرفع اسمًا ظاهرًا، ولا ضميراً بارزاً إلَّا قليلاً، حتى سيبويه مرثٌ برجلٍ أكرم منه أبوه، وذلك لأنَّه ضعيف الشبه باسم الفاعل من قبل أنَّه في حال تجريده لا يؤثُّ ولا يثنى ولا يجمع"⁽⁵⁾ أي: إنَّ رفع (أكرم) لـ(أبوه) قليل، وهذا ما حكاه سيبويه، وسبب القلة في ذلك هو علة ضعف (أفعَل) عن وقوعها موقع (يُفعَل) أو (فاعل).

(1) التوبة/3.

(2) معاني القرآن/71، وينظر: همع الهوامع 1/165.

(3) معاني القرآن 1/102.

(4) شرح الأشموني 3/75.

(5) المصدر نفسه 3/76.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

حكم المكروه

المكروه لغة:

"الكُرْهُ، والكُرْهُ: الإباء والمشفَّةٌ ... والكُرْهُ: نقىض الحبّ"⁽¹⁾.

المكروه اصطلاحاً:

يبدو أنَّ المعنى الاصطلاحي للمكروه أخذ من المعنى اللغوي فمعناه اللغوي خلاف الحبِّ، وفيه إشارة إلى الأخذ به على وجه المشقة والعن特 يقول الدكتور سعيد جاسم الزبيدي في حكم المكروه أنَّه قد: "استعمله النحاة لبيان ضعف الكلام واجتنابه، وهو متأثر بما استعمله الفقهاء والمحدثون..." ويقع عند النحاة مثله من عبارات (كرهوا) و(مستكره) و(استكراه) و(أكرهه) ويراد بها كلها أن تستبعد من الكلام، وإن نصُّوا أحياناً على جوازها⁽²⁾.

وعدَّ الدكتور أحمد سليمان ياقوت حكم (المكروه) من الأحكام الوصفية عند سيبويه لأنَّه قد استعمل حكم المكروه وقد جعل مناط القياس هو الاستعمال العربي لهذه التراكيب، بعد استقصائه لها واستقرائه وحفاوته بها⁽³⁾.

أساليب التعبير عن حكم (المكروه)

استعمل النحاة مادة (كره) بصيغتين هما:

- صيغة الاسم
- صيغة الفعل

فمن الأولى قولهم: "كرابية"⁽⁴⁾ و"كرابه"⁽⁵⁾، و"هي مستكره"⁽⁶⁾.

(1) لسان العرب (كره) .398/5.

(2) القياس في النحو العربي/155.

(3) ينظر: الكتاب بين المعيارية والوصفية/45.

(4) الكتاب/1، 181/1، 293، 365، 223/2، 242، 347/4، 65/1، 103/2، 126/3، 136/3.

(5) الكتاب/1، 364/1، ومعاني القرآن للأخفش/234، والمقتضب/57/1، 112، وشرح الجمل/1، 57/1، وشرح الكافية/293.

(6) الكتاب/2، 24/3، 60/3، ومعاني القرآن للفراء/3، 16، وشرح الكافية/181/2.

و"مكروه"⁽¹⁾، و"هـ هو مستكره"⁽²⁾، و"لكراهيـthem"⁽³⁾، ومن أمثلة الصيغة الثانية قولهـ: "فـكـرهـوا"⁽⁴⁾ و"استـكـرهـهـ"⁽⁵⁾ و"ـهـ هو مـمـا أـكـرـهـهـ"⁽⁶⁾، و"ـيـكـرـهـهـ"⁽⁷⁾ و"ـاستـكـرـهـهـوا"⁽⁸⁾، و"ـيـسـتـكـرـهـهـ"⁽⁹⁾. ومن أمثلة حكم (المكرـوهـ) ما ذـكـرـهـ سـيـبـويـهـ(تـ180ـهـ) عنـ الخـلـيلـ(تـ175ـهـ) فيـ محـيـهـ (كيفـ) للـدـلـالـةـ عـلـىـ الشـرـطـ إـذـ يـقـولـ: "ـوـسـأـلـتـ الـخـلـيلـ عـنـ قولـهـ: كـيـفـ تـصـنـعـ أـصـنـعـ فـقـالـ: هـيـ مـسـتـكـرـهـهـ، لـيـسـ مـنـ حـرـوفـ الـجـزـاءـ، وـمـخـرـجـهـاـ عـلـىـ الـجـزـاءـ؛ لـأـنـ معـناـهـاـ عـلـىـ أـيـ حـالـ تـكـنـ أـكـنـ"⁽¹⁰⁾. وـأـجـازـ قـطـرـبـ (تـ206ـهـ) الـجـزـاءـ بـ(كيفـ) عـلـىـ الـقـيـاسـ لـاـ عـلـىـ السـمـاعـ، يـقـولـ ابنـ عـصـفـورـ (تـ669ـهـ) وـهـ يـنـقـلـ رـأـيـهـ بـذـلـكـ: "ـزـعـمـ قـطـرـبـ أـنـهـ يـجـوزـ الـجـزـاءـ بـهـاـ بـالـقـيـاسـ لـاـ بـسـمـاعـ مـنـ الـعـرـبـ"⁽¹¹⁾. وـكـذـلـكـ أـجـازـ الـكـوـفـيـونـ الـجـزـاءـ بـكـيفـ وـفـاقـاـ لـقـطـرـبـ⁽¹²⁾. ومنـ أمـثـلـةـ حـكـمـ (المـكـرـوهـ) ماـ قـالـهـ الفـرـاءـ(تـ207ـهـ) فيـ إـعـرـابـ الـظـرـفـ (يـوـمـ) وـبـنـائـهـ فيـ قولـهـ تعالىـ: (هـذـاـ يـوـمـ يـنـفـعـ الصـادـقـيـنـ)⁽¹³⁾. ... وـإـنـ قـلـتـ: (هـذـاـ يـوـمـ يـنـفـعـ

(1) معاني القرآن للفراء 1، 327/1، والمقتضب 23/3

(2) معاني القرآن للفراء 55/3

(3) المقتضب 81/1

(4) المصدر نفسه 29/1، 30، 218، الأمالي النحوية 72/.

(5) شرح الجمل 208/1

(6) معاني القرآن للفراء 245/1

(7) معاني القرآن للأخفش 244/.

(8) الكتاب 334/1، وشرح الجمل 100/1.

(9) شرح الكافية 321/2

(10) الكتاب 60/3

(11) شرح الجمل 313/2

(12) ارشاف الضرب 4/1868، وينظر: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخليل ومسالك التعليل 3/973، لأبي حامد الغزالـيـ (تـ505ـهـ)، تـحـ: محمدـ الكـبـيـسـيـ، مـطـبـعـةـ الإـرـشـادـ، بـغـدـادـ، 1971ـمـ، وـمـغـنـيـ اللـبـيـبـ 1/270ـ.

(13) المائدـةـ 119/

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

الصادقين) كما قال الله: (وَاتْقُوا يَوْمًا لَا تَجِدُونَ نَفْسًا) ^(١) تذهب إلى النكرة كان صواباً، والنصب في مثل هذا مكروه في الصفة^(٢)؛ وهو على ذلك جائز، ولا يصلح في القراءة^(٣) أي: أن نصب (يوم) وإضافته إلى ما بعده مكروه ولكنه جائز.

المكروه حكم (تعليق):

علة الكراهة هي علة القبح نفسها تقول الدكتورة الحديشي فيهما: "هي استكراه وقبح لأمر من الأمور في العبارة أو في الكلمة فيفرّون منها إلى ما يحسن ويستحبّ"^(٤) ، ولقد أكد كثير من الباحثين الباحثين أنّ علة الكراهة والقبح هما شيء واحد ويلجأ النحواني إليها فراراً إلى الحسن من التراكيب^(٥). ولقد ذكرها أبو حيان (ت 745هـ) والم rádi (ت 749هـ) وهما يعلمان حذف نون الوقاية من الأحرف المشبهة بالفعل كراهة اجتماع الأمثال^(٦) فيقول الم rádi في علة توكييد المثنى بالجمع كقولنا: جاء الزيدان أنفسُهمَا: "وترک الأصل في المثنى كراهة اجتماع ثنتين، وعدل إلى الجمع لأنَّ التثنية جمع في المعنى"^(٧).

حكم الضرورة

الضرورة لغة:

"الضرُّ، والضرُّ": لغتان ضد النفع ... والاضطرار الاحتياج إلى الشيء، وقد اضطُرَّ إليه أمرٌ ... ورجل ذو ضرورة أي: ذو حاجة، وقد اضطُرَّ إلى الشيء: أي

(١) البقرة/123.

(٢) الصفة مصطلح كوفي يراد به الطرف، ينظر: مدرسة الكوفة/309، 310.

(٣) معاني القرآن 326/1، 327.

(٤) دراسات في كتاب سيبويه/203.

(٥) ينظر: العلة الصرفية وموقعها من الدرس اللغوي الحديث (أطروحة دكتوراه)، 76، عبد الكريم محمود القيسى، كلية كلية الآداب، جامعة بغداد، 2000م، والعلل النحوية (أطروحة دكتوراه) 257/282، والنحو الوافي 3/505، 5.

عياس حسن، دار المعارف، مصر، ط٥، 1975م.

(٦) منهج السالك/20، وتوضيح المقاصد 1/158، والعلل النحوية (أطروحة دكتوراه) 283/.

(٧) توضيح المقاصد 3/160.

الْجَئِ إِلَيْهِ⁽¹⁾.

الضرورة اصطلاحاً:

هي: "ما ليس للشاعر عنه مندوجه"⁽²⁾ أو هي: "حفظ وزن الشعر الداعي إلى جواز ما لا يجوز في النثر"⁽³⁾ أو هي: "لغة الشعر"⁽⁴⁾ أو هي: "ما وقع في الشعر مما لا يقع في النثر سواء أكان للشاعر عنه منهوجة أم لا"⁽⁵⁾.

وسميت الضرورة الشعرية بذلك من باب التغليب وإطلاق الخاص على العام كما يقول د. الحلواني: "وحديث النحاة عن الضرورة ... يدل على فهمهم ملابسات اللغة الشعرية، فهم ينظرون إليها على أنها خاصة بالشعر أو النثر المسجوع أو المثل الذي يدور على الألسنة، وإذا أطلقوا عليها اسم (الشعرية) فلأنهم لا حظوا الكثرة، فأطلقوا الخاص على العام"⁽⁶⁾.

ومن خصائص الضرورة: "أنها سمعانية، ولا يسوغ للمولدين إحداث شيء منها بمعنى أنه يتوقف عندما سمع منها ولا يجوز لغير من يحتاج بكلامه أن يرتكب مخالفة لغوية ويحلوها من بعد إلى مجموعة الضرائر التي وردت عن الشعراء المعتمدين"⁽⁷⁾.

أما أقسام الضرورة فقد اختلف النحاة فيها بين مجمل لها، ومفصل، فقسمها الزمخشري (ت 538هـ) على عشرة أقسام ونظمها في بيتين من الشعر:

قطع ووصل وتحفيف وتشديد
ضرورة الشعر عشر عد جملتها

(1) لسان العرب (ضرر) 117/4، 118.

(2) الاقتراح 21.

(3) كشاف اصطلاحات الفنون 3/105.

(4) الضرورات الشعرية / 11، د. خليل بنيان الحسون، المؤسسة الجامعية، بيروت، ط. 1، 1403هـ - 1983م.

(5) الضرائر وما يسوغ للشاعر دون النثر 9، السيد محمود شكري الآلوسي، مكتبة دار البيان، بغداد، (د، ت).

(6) أصول النحو العربي 77.

(7) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 132.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

مدّ وقصر وإسكان وتحريـك
ومنع صرف وصرف ثم تحديـد⁽¹⁾
و قسمها الشيخ حيدرة اليماني (ت 599هـ) على: "نـيفٌ وأربعـين ضرورة"⁽²⁾، وأجملها
السيوطـي (ت 911هـ) بقسمـين هـما: الضـرورة الحـسنة وهي: "ما لا يـستهـجـن ولا تستـوحـش منهـ النفس
كـصرف ما لا يـنصرـف ... الخ"⁽³⁾، والضـرورة المـستقبـحة وهي: "ما تستـوحـش منهـ النفس كالـأسـماء
المـعـدـولة، وما أدى إلى التـباـس جـمعـ بـجمـعـ"⁽⁴⁾.

أـسـابـبـ التـعبـيرـ عنـ حـكـمـ (الـضرـورـةـ):

عـبـرـ النـحـاةـ عنـ حـكـمـ (الـضرـورـةـ) بـصـيـغـةـ الفـعـلـ بـقـسـمـيهـ الـماـضـيـ وـالمـاضـارـ خـلاـ الـأـمـرـ، وـبـصـيـغـةـ
الـاسـمـ مـنـفـرـداـ مـرـةـ وـمـقـرـنـاـ بـأـحـدـ أحـكـامـ الرـدـ مـرـةـ أـخـرىـ، وـمـنـ أـمـثـلـةـ اـسـتـعـمـالـهـمـ: "يـضـطـرـونـ" وـ"اـضـطـرـ"⁽⁵⁾
وـ"اـضـطـرـ"⁽⁶⁾ وـ"اـضـطـرـارـ" وـ"اـضـطـرـاءـ" وـ"مـضـطـرـينـ"⁽⁷⁾ وـ"قـدـ يـجـوـزـ النـصـبـ فـيـ اـضـطـرـارـ الشـعـرـ ...ـ وـهـوـ ضـعـيفـ فـيـ
الـكـلـامـ"⁽⁸⁾ وـ"هـذـاـ اـضـطـرـارـ وـهـوـ فـيـ الـكـلـامـ خـطـأـ"⁽⁹⁾ وـ"لـسـتـ أـرـاهـ مـمـتـنـعـاـ عـنـ الـضـرـورـةـ"⁽¹⁰⁾، وـ"لـكـنـ إـذـاـ
اـضـطـرـ شـاعـرـ جـازـ"⁽¹¹⁾ وـ"مـاـ لـاـ يـجـوـزـ إـلـاـ أـنـ يـضـطـرـ شـاعـرـ"⁽¹²⁾ وـ"الـنـحـويـونـ يـجـيزـونـ إـضـمارـ هـذـهـ الـلـامـ
لـلـشـاعـرـ إـذـاـ اـضـطـرـ"⁽¹³⁾ وـ"إـنـ اـضـطـرـ شـاعـرـ جـازـ ...ـ وـلـيـسـ ذـلـكـ"

(1) كـشـافـ اـصـطـلـاحـاتـ الـفنـونـ 3/105.

(2) كـشـفـ المـشـكـلـ 391.

(3) الـاقـتـراحـ 20، وـارـتقـاءـ السـيـادـةـ .42.

(4) الـاقـتـراحـ 20، وـارـتقـاءـ السـيـادـةـ .42.

(5) الـكتـابـ .32/1.

(6) المـصـدرـ نـفـسـهـ 1/98، 134، 407.

(7) المـصـدرـ نـفـسـهـ 1/169، 2/269.

(8) المـصـدرـ نـفـسـهـ 1/307، 3/61.

(9) المـصـدرـ نـفـسـهـ 3/39.

(10) المـصـدرـ نـفـسـهـ 3/62.

(11) المـقـتـضـيـ 1/102.

(12) معـانـيـ الـقـرـآنـ لـلـفـراءـ 1/57، وـالـمـقـتـضـيـ 1/102.

(13) المـقـتـضـيـ 1/166.

(14) المـصـدرـ نـفـسـهـ 2/132.

بحسن⁽¹⁾، و"اعلم أنَّ الشعراء يضطربون"⁽²⁾ و"هو غير جائز لأنَّ الشعر موضع ضرورة"⁽³⁾ و"لكنه جاء جاء على خلاف القياس للضرورة"⁽⁴⁾ و"لا يجوز إلا في ضرورة شعر أو في نادر كلام"⁽⁵⁾، و"كان ضرورة يحفظ ولا يقاس عليه"⁽⁶⁾ و"أصبح الضرائر"⁽⁷⁾ و"لم يجز إلا في ضرورة شعر أو في شذوذ كلام"⁽⁸⁾ و"لا يجوز ... إلا في ضرورة أو ندور"⁽⁹⁾.

يقول سيبويه (ت180هـ): "وليس شيء يضطربون إليه إلا وهم يحاولون به وجهها"⁽¹⁰⁾ أي: أن النحاة إذا اضطربوا وجدوا لما اضطربوا إليه وجهها من القياس، يقول د. الحلواوي: "ويظل سيبويه أمينا لهذا الأصل في جميع كتابه، إذ نراه أبداً يوجهُ الضرورة توجيهًا قياسيًا"⁽¹¹⁾. ومن التوجيهات القياسية لحكم الضرورة ما ذكره سيبويه في حذف نون الواقية من كلمة (ليت) وهي حرف مشبه بالفعل كقول الشاعر:

كمنية جابرٍ إذ قال ليتي
أصادفه وأفقدُ جُلًّا مالي
قد قال الشعراء (ليتي) إذا اضطربوا كأنَّهم شبُّهُوا بالاسم حيث قالوا:

(1) المقتضب 2/307.

(2) المصدر نفسه .91/4.

(3) كشف المشكل .229/.

(4) الأمالي التحوية .125/.

(5) شرح الجمل 1/283، 2/82، 3/63، 178، 130، 120، 72.

(6) المصدر نفسه .443، 1/377.

(7) المصدر نفسه .401/1.

(8) المصدر نفسه .491/1.

(9) الجنى الداني .48، 69، 78، 113، 151.

(10) الكتاب 1/32.

(11) أصول النحو العربي .78/.

(12) البيت للشاعر زيد الخيل في الكتاب 2/370، والنواود في اللغة 68، لأبي زيد الأنصاري (ت215هـ)، تحر: محمد عبد القادر أحمد دار الشروق، 1981م، ومجالس ثعلب 129، وشرح المفصل 3/90، وخزانة الأدب ولب لباب لسان العرب 2/446، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت1093هـ)، تحر: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر، 1977م.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

الضاري، والمضمير منصوب⁽¹⁾ أي: إنّهم حذفوا تشبيها لها بالاسم، وياء المتكلّم تعرّب اسم (ليت) في محل نصب.

ويقول ابن السراج(ت163هـ) في حكم (الضرورة) في مسألة حذف همزة الاستفهام: "... وأمّا المنقطعة فنحو قوله: أعمرو عندك زيدٌ وأنّها لا بلْ أَم شاءُ، ويجوز حذف ألف الاستفهام في الضرورة⁽²⁾".

ويصدر ابن عصفور (ت 666هـ) حكم (الضرورة) على إضمار (أن) في غير مواطن إضمارها: "فهذه الأماكن التي تضمّر فيها (أن) وما عدا ذلك لا يجوز فيه النصب بإضمار (أن) إلا في ضرورة شعر أو في نادر كلام"⁽³⁾.

ويقول في مسألة تقديم معمول الخبر إذا كان غير ظرف أو جار ومحروم: "فإن كان المعمول غير ظرف أو محروم، فلا يخلو أن تقدّمه على الاسم مع الخبر أو وحده، فإن قدمته وحده لم يجز لأنّك تولي الفعل ما ليس بمعمول له وتركت معموله، وقد تجنبت العرب مثل هذا في المعاني كما تجنبته في الالفاظ ... فإن جاء من ذلك شيءٌ في الشعر كان ضرورة يحفظ ولا يقاس عليه"⁽⁴⁾.

الضرورة حكم (تعليق):

علة الضرورة من العلل التي ذكرها النحاة يقول السيوطي (ت 911هـ): "إن الضرورة من تراكيبهم الواقعية في الشعر المخصصة به، ولا يقع في كلّهم النثري، إنما يستعملون ذلك في الشعر خاصة دون الكلام"⁽⁵⁾، وعلة الضرورة هي: "الخروج على المألوف من القواعد في الشعر أملته على الناظمين ضرورات الوزن ومقتضيات الإيقاع، والنغم، فأجازه العروضيون للشعراء دون الناثرين وهي من العلل التي عنى بها اللغويون"⁽⁶⁾.

(1) الكتاب 2/370.

(2) الأصول في النحو 2/213.

(3) شرح الجمل 63/4، وينظر رأيه في: المقدّس النحوية 4/402.

(4) شرح الجمل 1/377.

(5) الأشباء والنظائر 1/251.

(6) العلل النحوية (أطروحة دكتوراه) 280/281.

ومن أمثلة هذه العلة ما ذكره ابن الناظم (ت 686هـ) في تعليله كسر نون الجمع للضرورة
كقول الشاعر:

وماذا تبتغي الشقراء⁽¹⁾ متى
وقد جاوزت حد الأربعين⁽²⁾

. ولقد تابع المراדי (ت 749هـ) ابن الناظم في كون أن العلة هي علة ضرورة⁽³⁾.

ومن أمثلة حكم (الضرورة التعليلي) ما ذكره المراדי في إعمال (هـ) الجازمة مع الفصل بينها وبين معمولها حيث يقول: "إِنْ (هـ) قد يفصل بينها وبين مجزومها اضطرار" كقول الشاعر:
كأن هـ سوى أهل من الوحش تؤهل^{(4)،(5)}

حكم الشاذ

الشاذ لغة:

"شَادٌ" عنه يَشِدُ شذوذًا: انفرد عن الجمورو وندر فهو شاذ⁽⁶⁾ فهو التفرق، والانفراد، والندرة.

الشاذ اصطلاحاً:

يقول ابن جني (ت 392هـ) هو: "ما فارق عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره"⁽⁷⁾، أو هو:
ما يكون بخلاف القياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته

(1) وفي رواية (الشعراء) وهو المشهور.

(2) البيت لسحيم بن وثيل الرياحي، الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمجمة الجوامع 1/22، أحمد بن الأمين الشنقيطي (ت 1331هـ)، تحرير: محمد باسل عيون السود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1419هـ - 1999م.

(3) شرح ابن الناظم 49، وتوضيح المقاصد 1/99.

(4) البيت الذي الرمة في ديوانه 506، تحرير: عبد القدس أبو صالح، دمشق، 1393هـ - 1973م، وشرح شواهد المغني 678/2، للسيوطى (ت 911هـ)، القاهرة (د). ت.

(5) توضيح المقاصد 235/4.

(6) لسان العرب (شذوذ) 410/3.

(7) الخصائص 1/99، وينظر: لسان العرب 411/3.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

كالقواعد⁽¹⁾، ويقول الشريف الجرجاني (ت 816هـ): "إن الشاذ نوعان: شاذ مقبول، وشاذ مردود، أما المقبول: فهو الذي يجيء على خلاف القياس، ويقبل عند الفصحاء والبلغاء وأما الشاذ المردود: فهو الذي يجيء على خلاف القياس ولا يقبل عند الفصحاء والبلغاء"⁽²⁾ أو هو: "ما يكون وجوده كثيراً ولكن ولكن يكون على خلاف القياس"⁽³⁾ أي: أن شرط قبول الشاذ "أن يوافق الاستعمال ولكنه لا يقياس عليه"⁽⁴⁾.

ويقول السيوطي (ت 911هـ): "اعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشدّ عن القياس فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه، لكنه لا يُتَّخَذ أصلاً يقاس عليه غيره"⁽⁵⁾، ويقول الدكتور محمد سمير اللبدي إن الشذوذ: "هو الخروج عن القياس وعدم الاتساق مع المألوف من القواعد العامة، أو هو مخالفه القياسي من غير نظر إلى قلة وجوده وكثترته، والشذوذ من الأحكام الشائعة التي كثر ذكرها في مجال تقويم القواعد النحوية، حتى أنه يعتبر^(*) ظاهرة بارزة تعلن عنها كل مراجع النحو ومصنفاته"⁽⁷⁾.

على حين أكد الباحث علي حلو حواس أن حكم الشاذ من المصطلحات التي أخذتها المعجميون عن غيرهم ولم يبتكروها ويريد بهم المحدثين وعلماء القراءات⁽⁸⁾، ومن كُل ما سبق من الحدود التي وضعها اللغويون والنحويون يمكن للباحث أن يقول: إن الشاذ في النحو: هو كل تركيب خالف القياس، ولم يكن فيه من كثرة السماع ما يوصله إلى حد وضع قاعدة قياسية له.

(1) وجه شذوذ القواعد تحرك الواو وافتتاح ما قبلها ولكنها لم تقلب ألفاً.

(2) مجموعة شرح الشافية 1/20.

(3) التعريفات 1/127.

(4) شرح املاح 41/41.

(5) البناء الداخلي للمعجم العربي (رسالة ماجستير)، 114.

(6) المزهر 1/182.

(7) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 113/113.

(*) كذا وردت والأصح يعد.

(8) ينظر: البناء الداخلي للمعجم العربي (رسالة ماجستير) 115.

ويرى د. اللبدي أنَّ حكم (الشاذ) ظاهرة تنسن للبصريين أكثر من غيرهم قائلًا: "ولعل الإكثار من الإحالة إلى الوصف بالشذوذ ظاهرة تحسب لنحو البصرة أكثر من نحو غيرها، وقد دعاهم إلى ذلك تشددهم في وضع قواعدهم، وحرصهم البالغ على تحري سلامتها وصحتها، حتى إذا ما فوجئوا بما يخرج عن قواعدهم مما قاله العرب الخلص أحالوه إلى الشذوذ حفاظاً على اتساق موازينهم، وفي اعتقادنا أن نظرة جديدة إلى ما حكم عليه بالشذوذ تدخله في مجال المسمومات طلباً للتخفيف والتيسير دون أن يحمل مثل هذا على ما يمكن أن يحمله عليه من تساهل مخلٍ⁽¹⁾".

أقسام الشذوذ:

عمل ابن جني (ت 392هـ) على تقسيم (الشاذ) جاعلاً ملاك الأمر في هذا التقسيم هو الاستعمال والقياس قائلًا:

-1- "مطرد في القياس شاذ في الاستعمال ... نحو قولك عسى زيد قائمًا أو قياماً، هذا هو القياس، غير أن السماع ورد بحظره، والاقتصار على ترك استعمال الاسم هاهنا، وذلك قوله: عسى زيد أن يقوم"⁽²⁾.

-2- "المطرد في الاستعمال الشاذ في القياس ... وذلك نحو قوله: أقائمُ أخواك أم قاعدان هذا كلامهم - يعني أنه سمعه عن العرب، والقياس يوجب أن نقول: "أقائمُ أخواك أم قاعدُ هماً"، إلا أنَّ العرب لا تقوله: إلا قاعدان فتصل الضمير، والقياس يوجب فصله ليعادِ الجملة الأولى"⁽³⁾.

-3- "الشاذ في القياس والاستعمال جميعاً ... وهذا النوع من الشاذ لا يسونغ القياس عليه، ولا ردَّ غيره إليه ولا يحسن أيضاً استعماله فيما استعملته فيه إلا على وجه الحكاية"⁽⁴⁾.
ومن الأمثلة النحوية التي ورد فيها حكم الشاذ في القياس والاستعمال ما ذكره

(1) معجم المصطلحات النحوية والصرفية/113.

(2) الخصائص 1/99، 100، وينظر: ظاهرة الشذوذ/21.

(3) الخصائص 1/100، وينظر: المزهر 1/182، وظاهرة الشذوذ/23.

(4) الخصائص 1/101، والمزهر 1/182، وظاهرة الشذوذ/24.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

السيوطى (ت911هـ) عن ثعلب(ت291هـ) قائلًا: "وفي أمالى ثعلب: قال أبو عثمان المازنى قال
العرب: زهي الرجل وما أزهاء، وشغل وما أشغله، وجُنٌّ وما أجنَّه هذا الضرب شاذ وإنما يحفظ
حفظاً"⁽¹⁾.

ويرى الدكتور الدجني من تقسيم ابن جنى (ت392هـ) تفسيرا للشذوذ قائلًا: "وبناء على
دراستنا لتفسير ابن جنى لمعنى الشذوذ عند النحاة ونرى أنه فسره في ضوء تفسيره لمعنى الاطراد
واساق شواهد لكل منها وقد جعل ابن جنى الاطراد تتابعا في الصور الصحيحة واستمرارا في هذا التتابع
الصحيح كما جعل الشذوذ تفرقا وقسمة ثلاثة أقسام وأدخل مع الشذوذ قسما آخر، هو المطرد في
الاستعمال والقياس أي: الصواب؛ ولذلك تسهل المقارنة^(*) بين الأصل ونقضه"⁽²⁾.

الشاذ معيار للقبول والرد:

أكَدَ كثير من الباحثين أنَّ "البصريين لا يستشهدون بالشاذ، ولا يقيسون عليه ويطرحونه طرحا،
وتتوالى أقوال أئمتهم وتصرِّحاتهم مؤكدة ذلك"⁽³⁾ يقول سيوبيه(ت180هـ): "فلا ينبغي لك أن تقيس
على الشاذ المنكر في القياس" ، ويقول المبرد(ت285هـ): "فإذا جعلت النوادر والشذوذ غرضك،
واعتمدت عليها في مقاييسك كثرت زلائق"⁽⁵⁾.

أمَّا ابن السراج(ت316هـ) فيقول: "ليس البيت الشاذ والكلام المحفوظ بأدنى حجة على الأصل
المجمع عليه في كلام ولا نحو ولا فقه، وإنما يرکن إلى هذا ضعفة أهل النحو ومن لا حجة له"⁽⁶⁾.
ويقول السيوطى(ت911هـ): "اتفقوا على أنَّ البصريين أصحَّ قياساً؛ لأنَّهم لا

(1) المزهر 1/184.

(*) كذا وردت وال الصحيح الموازنة.

(2) ظاهرة الشذوذ/24.

(3) الشواهد والاستشهاد/167.

(4) الكتاب 1/398.

(5) الاشباه والنظائر 3/49.

(6) الاقتراح 46/47.

يلتفتون إلى كل مسموم ولا يقيسون على الشاذ⁽¹⁾، ويقول الدكتور عبد الجبار النايلة إنَّ النحاة "الذين حاكوا البصريين في مذهبهم مراجعين هذه القاعدة في الاستشهاد بالكثير الشائع والقياس على المطرد تاركين ما يتخلل من القليل والشاذ"⁽²⁾.

ومن النحاة الذين ساروا على نهج البصريين الزجاجي (ت 337هـ) قائلاً: "إنَّ الشيء إذا اطُرد عليه بابه، فصَح في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شيء شاذ نظر قليل، لعلة تتحققه، م يكن ذلك بمطلاً للأصل والمتفق عليه في القياس المطرد، ومثل هذا موجود في جميع العلوم حتى في علوم الشرائع والديانات"⁽³⁾.

ويقول ابن عصفور (ت 669هـ): "إذا تعارض ارتکاب شاذ أو لغة ضعيفة فارتکاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ"⁽⁴⁾، ومن المتأخرین أبو حیان (ت 745هـ) الذي يقول: "القاعدة لا ثبت بهثال أو مثالين، وإنما يثبت هذا باستقراء جزئيات كثيرة حتى يحصل من ذلك الاستقراء قانون كلي يغلب على الظن أن الحكم منوط بذلك"⁽⁵⁾.

ويقول ابن هشام (ت 761هـ) في ذلك: "واللغات الشاذة لا تحصى- وإنما نعمل على ما عليه الفصحاء المؤوثق بلغتهم"⁽⁶⁾.

وتسأل الدكتورة خديجة الحديشي عن حد الشاذ وعدده؟ وترى أنَّ الباحثين المحدثين كالأستاذ محمد الفاضل بن عاشور، والأستاذ محمد بهجة الأنزي، لا يكادون يجدون حدًا واضحًا للشاذ، وتصف حيرتهما إزاء حكم (الشاذ) وطلبهما إلى المجمع العلمي أن يرى حلًاً لمشكلة الكثرة، والقلة، والشذوذ وتحديد معالم لهذه

(1) المصدر نفسه/81.

(2) الشواهد والاستشهاد/168.

(3) الإيضاح في علل النحو/113، لأبي القاسم الزجاجي (ت 337هـ)، تج: مازن المبارك، مطبعة المدنی، 1378هـ - 1959م.

(4) الاقتراح/76.

(5) منهجه السالك/194.

(6) شرح شذور الذهب/89.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

الأحكام، كما ترى أيضاً أنَّ الأستاذ المرحوم أمين الخولي هو الوحيد الذي ردَّ على هذين الباحثين حيرتهما بنتيجة مفادها أنَّ الشاذ مقابل للمطرد المخالف لما عليه الباب وليس الشذوذ باعتبار قلة العدد أو ندرته⁽¹⁾.

ولقد كان حكم (الشاذ) هدفًا لنقدات البصريين اتجاه مذهب الكوفيين على حدَ ما ذكره د. المخزومي في نقد البصريين مذهب الكسائي الكوفي حيث يقول: "كان الكسائي هدفًا لنقدات البصريين الذين يعنون بالأصول العامة: المبنية على الأغلب والأفши أمَّا المسائل التي تشذُّ عن هذه الأحكام، فمحكوم عليها بالشذوذ تحفظ إذ لم يستطعوا إنكارها لثبوت صحتها وروايتها عن الفصحاء، ولكنَّهم لا يقيسون عليها"⁽²⁾.

أساليب التعبير عن حكم (الشاذ):

حكم الشاذ كباقي الأحكام النحوية التي تعرض لها الباحث فلقد استعملت مادة (ش، ذ، ذ)
بصيغة الاسم وهو الأكثر، وبصيغة الفعل قليلاً، وحكم الشاذ جاء منفرداً، ومقتربنا بحكم آخر من أحكام الرد غير القطعي، ومن ذلك قولهم: "وهذا شاذ"⁽³⁾، و"قد يشدُّ الشيء"⁽⁴⁾ و"ليس هذا طريقة الكلام ولا سبب له ... وال Shawādhi فِي كلامِهِ كثيرة"⁽⁵⁾ و"الشاذ إذا كان له وجه جيد"⁽⁶⁾، و"لا ينبغي لك أن تقيس على على الشاذ المنكر في القياس"⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الشاهد وأصول النحو/236، 237، 238.
(2) مدرسة الكوفة/114.

(3) الكتاب/35، 294، 114، 294، 458، 431/3، 538، 400/4، 109، 110، 114، 110، 114، 127. ومعاني القرآن للفراء 80/3، 385/2، 81، 97، 238، معاني القرآن للأخفش 44، وكشف المشكل 73، 135، 181، والأمالي النحوية 124، 184، وشرح الجمل 1/79 والمسائل السفرية 38.

(4) الكتاب 210/1.
(5) المصدر نفسه 184/4، 115/2.
(6) المصدر نفسه 164/2.
(7) المصدر نفسه 402/2، وكشف المشكل 15، 144، 144، 164، 254.

و "شاذ قليل"⁽¹⁾ و "صار بمنزلة الشاذ"⁽²⁾ و "هو غريب شاذ"⁽³⁾ و "ليس هذا النحو إلا شاذًا"⁽⁴⁾ و "هذا باب ما شدّ ... وليس بمطرد"⁽⁵⁾ و "شاذ شبيه بالغلط"⁽⁶⁾، و "ما أحبها لشذوذها"⁽⁷⁾ و "كان وجهاً جيداً وهو على شذوذه"⁽⁸⁾، و "هو وجه شاذ لم يقرأ به أحد"⁽⁹⁾ و "هذا في القياس رديء وقد جاء مثله شاذًا"⁽¹⁰⁾ و "ذلك شذوذ لا يقاس عليه"⁽¹¹⁾ و "إلا ما شدّت العرب فيه من ذلك"⁽¹²⁾، و "لأنها لغة رديئة شاذة"⁽¹³⁾ و "هو شاذ عند البصريين"⁽¹⁴⁾ و "إلا ما روي في الشاذ عن عيسى بن عمر"⁽¹⁵⁾ و "شاذ عندهم للضرورة"⁽¹⁶⁾.

ومن أمثلة النحاة في إطلاقهم حكم (الشاذ) على التراكيب النحوية قول سيبويه(ت180هـ) في مسألة نصب (غدوة) بعد (لدن): "إِنْ لَدُنْ لَهَا فِي غَدْوَةٍ حَالٌ لَيْسَ فِي غَيْرِهَا، تَنْصَبُ بِهَا كَأَنَّهُ أَحَقُّ الْتَّنْوِينَ فِي لِغَةِ مَنْ قَالَ: لَدُ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: مِنْ لَدُنْ غُدُوَّةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَدُنْ غُدُوَّةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَدُّا غَدْوَةٌ كَأَنَّهُ أَسْكَنَ الدَّالَّ ثُمَّ فَتَحَاهَا وَأَضَافَ، وَالجُرُّ فِي غَدْوَةٍ هُوَ الْوَجْهُ وَالْقِيَاسُ، وَتَكُونُ التَّوْنُ مِنْ نَفْسِ الْحُرْفِ".

(1) الكتاب/3، 339، ومعاني القرآن للأخفش/41، والأمالي التحوية/ 184 وشرح الكافية

.366/1

(2) الكتاب .155/4

(3) المصدر نفسه .273/4

(4) المصدر نفسه .422/4

(5) المصدر نفسه .430/4

(6) المصدر نفسه .477/4

(7) معاني القرآن للفراء .416/1

(8) المصدر نفسه .264/2

(9) المصدر نفسه .200/3

(10) معاني القرآن للأخفش .176

(11) شرح الجمل .210/1، 239، 315 .455

(12) المصدر نفسه .314/1

(13) شرح الكافية .94/1

(14) المصدر نفسه .386/1

(15) المصدر نفسه .429/1

(16) المصدر نفسه .163، 119/2

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

بمنزلة نون (من وعَنْ) وقد يشد الشيء في كلامهم عن نظائره⁽¹⁾.
أي أنَّ القياس في (غدوة) الجر، وأمَّا نصبها فشاذ ولقد تحدث ابن يعيش(ت643هـ) عن سبب
النصب في (غدوة) قائلاً: "إِنَّ الالتحام بين لدن وغدوة وقع شذوذًا ونصب غدوة بلدن على التشبيه
باسم الفاعل شهَّت نونها بتنوين اسم الفاعل"⁽²⁾.

وقد قال الفراء(ت207هـ) في كسر نون جمع المذكر السالم: "وقد قرأ بعض القراء (قالَ هَلْ
أَنْتُمْ مُطَلِّعُونَ)⁽³⁾ فكسر النون، وهو شاذ؛ لأنَّ العرب لا تختر على الإضافة إذا أنسدوا فاعلاً مجموعاً أو
أو موحداً إلى اسم مكتَنٍ"⁽⁴⁾، وقيل: "إِنَّ الشذوذ راجع إلى الفصل بين المضاف والمضاف إليه بنون
الوقاية"⁽⁵⁾.

ويقول ابن السراج(ت316هـ) "واعلم أنَّ قوماً يُدخلون (ليس) في حروف العطف ويجعلونها
ك(لا) وهذا شاذ في كلامهم"⁽⁶⁾.

ويقول ابن عصفور(ت669هـ) في مسألة تأكيد النكرة بالفاظ التوكيد المعنوي "والتوكيد يشبه
النعت في أنه تابع من غير واسطة حرف ومن غير أنْ يُنْوَى بالأول الطرح، وكما أنَّ النكرة لا تتعنت
بالمعرفة فكذلك لا تؤكَد بشيءٍ من هذه الأسماء، فما أنسدوا من قوله: (حولاً أَكْنَعَا) و(يُوْمَا أَجْمَعَا)
вшاذ وينبغي أن يحمل على البدل لا على التأكيد لما ذكرنا من امتناع تأكيد النكرة بهذه الأسماء"⁽⁷⁾.

ويقول الرضي(ت686هـ) في جر (حين) بعد (لات) "وَهُمْ يَسْمَعُونَ: (لات حين مناصٍ) بجرٌ (حين)
إِلَّا شاذًا"⁽⁸⁾.

(1) الكتاب/1.210.

(2) شرح المفصل/2.106.

(3) الصاقفات/54، والكلمة في رسم المصحف (مُطَلِّعُونَ).

(4) معاني القرآن للفراء/2.385.

(5) ظاهرة الشذوذ/2.296.

(6) الأصول في النحو/2.59.

(7) شرح الجمل/1.238.

(8) شرح الكافية/2.230.

حكم النادر

النادر لغة:

"ندر الشيء يندر ندراً: سقط، وقيل: سقط وشدّ ... ونواذر الكلام تندرُ، وهي ما شدّ وخرج من الجمهور، وذلك لظهوره"⁽¹⁾.

النادر اصطلاحاً:

هو "ما قَلَ وجوده وإن لم يكن بخلاف القياس"⁽²⁾ أو هو: "الذى يكون وجوده قليلاً وإن كان على القياس"⁽³⁾ أو هو: "أقل من القليل ... فالثلاثة قليل، والواحد نادر"⁽⁴⁾، أو هو: "حالة تتحقق الوجوه الوجوه الإعرابية والاستعمالات الكلامية، وهي تقابل الكثرة - وتعنى في مفهومها قلة الاستعمال، وقد تكون استثناءً من ممنوع"⁽⁵⁾ كوقوع جملة الحال جملة فعلية مصدرة بقد وفيها ضمير يعود على صاحب الحال⁽⁶⁾.

"والندرة في عمومها لا تصلح لتعيم الحكم، واعتماده والنادر من الاستعمالات لا حكم له، وإنما الحكم للكثرة والأرجحية، ولهذا فإنَّ حالات الندرة قد تصلح للحجَّة ولكنَّها لا تصلح لتعيم وقياسية الاستعمال"⁽⁷⁾.

ويرى د. عبد العال سالم مكرم أنَّ "النواذر كلمات غير شائعة أو معروفة"⁽⁸⁾ وكتب النواذر معروفة وأول من ينسب إليه كتاب في النواذر هو أبو عمرو بن العلاء (ت 154هـ) شيخ نحاة البصرة ولغوبيها ومنها نواذر أبي زيد الأنباري (ت 215هـ)، وكتب النواذر تعنى بدراسة الألفاظ والتعبيرات والاستعمالات الغربية التي لا

(1) لسان العرب (ندر) 161/6.

(2) شرح المراجح 41، والتعريفات 235.

(3) جامع العلوم 89/2.

(4) الاقتراح 39.

(5) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 219.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(8) الحلقة المفقودة في تاريخ النحو العربي 321.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

تجري على القواعد المعروفة ولا على اللغة الواضحة الشائعة الاستعمال⁽¹⁾.
ويرى د. عمر رضا كحالة أنّ "كتب النوادر تعالج بعض اللغات غير المعروفة فهي أقرب ما تكون من كتب اللغات، بل ليس من الممكن التفرقة بينهما في أكثر الأحوال، ولم تتطور هذه الكتب في منهاجاً بفقت متمسكة بالصورة التي ظهرت عليها للمرة الأولى، وإنما كان تطورها في مفادها بالكثرة والتضخم"⁽²⁾.

ومن أمثلة استعمالهم لحكم النادر قولهم: "فهذان نادران"⁽³⁾ و"إلا في ضرورة شعر أو نادر كلام"⁽⁴⁾، و"نادر بحيث لا يقاس عليه"⁽⁵⁾ و"قليل نادر"⁽⁶⁾ و"لا يقال إلا نادر"⁽⁷⁾.
ومن أمثلة النادر قول ابن عصفور(ت666هـ) في مسألة العطف على موضع اسم (إن) "وأما إذا قلت: (إن زيداً قائماً) فإن الرافع لزيدٍ، وهو التعري، قد زال ولم يبق للرفع مجوَّز، فلذلك لم يجز العطف عندهم على الموضع هنا بقياس، بل بابه أن يجيء في الشعر وإن جاء في الكلام فنادر بحيث لا يقاس عليه"⁽⁸⁾.

ويصف ابن مالك (ت 672هـ) نصب (غدوة) بعد (لدن) بالندرة قائلاً:

وألزموا إضافة (لدن) فجر ونصبٌ (غدوة) بها عنهم ندر⁽⁹⁾
ويقول ابن عقيل(ت697هـ): "ويجوز في (غدوة) الجر، وهو القياس، ون
القياس"⁽¹⁰⁾.

ويقول ابن الناظم (ت686هـ) في باب (نعم وبئس): "حكاية الكسائي نعمًا

(1) اللغة العربية وعلومها /45، عمر رضا كحالة، مكتبة النسر، دمشق، 1391هـ - 1971م.

.49/ المصدر نفسه (2)

³⁾ معانی القرآن للفراء 149/2، 152.

(4) شح الحمل 1/63 .

العنوان: .461/1 المصدّر نفسه (5)

(6) شرح الكافية .408، 307، 154، 23، 9/2، 366، 146، 90/1

٣٤٧/١ نفسيه المصادر (٧)

(8) شرح الجمامي

(٩) شرح أدبيّ عجميٌّ

٦٩/٢ نفـا

(10) المصادر للسنة ٦٩٢.

رجلين ونعموا رجالاً إلاَّ أنَّ هذا وأمثاله قليل ونادر⁽¹⁾.
و حكم السيوطي (ت 911هـ) على بعض اللغات بالندرة في إلغاء عمل (إذن) مع توفر شروط عملها إذ يقول: "إلغاء (إذن) مع احتمام الشروط لغةً لبعض العرب حاكها عيسى بن عمر، وتلقاها البصريون بالقبول، ووافقوهم ثعلب وخالف سائر الكوفيين، فلم يُجز أحدُ منهم الرفع بعدها قال أبو حيَان: رواية الثقة مقبولة ومن حفظ حُجَّةٍ على من لم يحفظ إلاَّ أنَّها لغة نادرة جدًا، ولذلك أنكرها الكسائي والفراء وعلى اتساع حفظهما وأخذهما بالشاذ والقليل⁽²⁾".

حكم الغريب

الغريب لغة:
هو: "البعيد عن أهله، أو المتفرد عن عشيرته فهو المنقطع عنها"⁽³⁾ والغريب: "الحوши من الكلام: وحشيه وغريبه"⁽⁴⁾.

الغريب اصطلاحاً:
هو: "الغامض، البعيد من الفهم"⁽⁵⁾ أو هو: "ما نفر عن السمع"⁽⁶⁾ أو هو: "كلمات من العربية لم تستبعد باستعمالها في دائرة الحديث أو الكتابة، فلا يعرفها كل الناس ومعرفتها مقصورة على العلماء الذين ترسوا باللغة، وعاشوا في رحابها، ووافدوا إلى مواطنها في البادية فوضعوا يدهم على مجموعة من الكلمات هي من

(1) شرح ابن الناظم/182.

(2) همم الهوامع 2/296.

(3) لسان العرب(غريب)/20/5.

(4) المصدر نفسه(حوش)/2/186.

(5) غريب الخطابي/70، 71، محمد بن محمد (ت 388هـ)، تج: عبد الكريم الغرياوي، دمشق، 1982م والنتهاية في غريب غريب الحديث والأثر 4/1، مجده الدين بن الأثير (ت 606هـ)، تج: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد الطناхи، مصر، 1963م، والإيضاح في علوم البلاغة/73، محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت 739هـ)، تج: محمد عبد المنعم خفاجي، لبنان، 1980م، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون 2/1203، حاجي خليفة (ت 1067هـ)، إيران، 1306هـ.

(6) العمدة في محسن الشعر وآدابه ونقده 2/265، ابن رشيق القمياني (ت 456هـ)، تج: محمد محيي الدين عبد الحميد، مصر، 1934م.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

صميم اللغة ليست بعيدة عنها أو دخلة عليها"⁽¹⁾.
أو هو: "ما لا يتيسر للناس - حتى النحاة - الحصول عليه بسهولة بين الناطقين العاديين، وهذا
الصنف يعجب النحاة والعوام جميعا"⁽²⁾.

ويقول أحد الباحثين: "والغريب ليس المراد بغرابته كونه شاذًا، أو نافرًا، أو منكرًا، فالقرآن منزه
عن هذا جمیعه، وكذلك الحديث الشريف، والغرابة في بعض ألفاظ القرآن، وجه من وجوه إعجازه،
والحديث الشريف الذي هو قمة شامخة في البلاغة، وهي الذروة الرفيعة في الفصاحة وقوّة البيان إذ
هي قيس من لغة الوحي... فالحديث النبوي أرقى الأساليب العربية صياغة بعد القرآن الكريم، ولم
يتعمد الرسول في حديثه لفظاً غريباً أو تركيباً شاذًا، وإنما كان لعلّ نصّ الحديث سبب كبير في عدم
بعضه غريباً عند بعض اللغويين وهذا الاعتقاد دفع بهم إلى أن يفردوا كتاباً في إيضاح (غريب
الحديث...)"⁽³⁾.

و جاء حكم (الغريب) بمعنى الأجنبي⁽⁴⁾ كما استعمله ابن السراج(ت316هـ) في الفصل بين
العامل والمعمول: "أن يفرق بين العامل والمعمول فيه بما ليس للعامل فيه سبب وهو غريب منه.. نحو
قولك: (كانت زيداً الحمى تأخذ) هذا لا يجوز؛ لأنك فرّقت بين (كان) واسمها بما هو غريب منها؛ لأنَّ
(زيداً) ليس بخبر لها ولا اسم"⁽⁵⁾.

ولقد استعمله النحاة بمعناه الاصطلاحي وهو: الغموض والبعد يقول سيبويه (ت180هـ):
"وقد جاء في كلامهم (مُفْعُول) وهو غريب شاذ"⁽⁶⁾.

ويقول الرضي (ت686هـ) مستغرباً من قول الأخفش (ت215هـ) في عطف

(1) الحلقة المفقودة/152، 153.

(2) الرواية والاستشهاد للدكتور محمد عيد/235.

(3) غريب نهج البلاغة (أطروحة دكتوراه)، 9، عبد الكريم حسين عبد السعدي، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2004م.

(4) ينظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية/55.

(5) الأصول في النحو 2/237.

(6) الكتاب 273/4.

النسق إذا جاء تابعًا للمنادي المنصوب، وكان المعطوف محلّ بـ(ال) فالمشهور⁽¹⁾ أن يكون المعطوف منصوباً على الموضع ولكن الأخفش خالف ذلك وأجاز النصب عطفاً على الموضع والرفع عطفاً على المحل وعلى نية تكرار العامل.

"و قال الأخفش في عطف النسق ذي اللام التابع للمعرب: إنَّه يجوز فيه الرفع أيضًا، نحو: (يا رجلاً والحارثُ) (يا عبدَ اللهِ والحارثُ)، وذلك لقوَّة حكم كونه في حكم المستأنف معنى، وكأنَّه باشره حرف النداء، كما نقول في (يا أيُّها الرجلُ)، وكذا أجاز ضم عطف البيان المفرد التابع للمعرب نحو: (يا أخانا زيدُ)، وقال: إنَّ هذا موضع قد اطرد فيه المرفوع؛ وهو غريبٌ لم يذكره غيره"⁽²⁾. ومن أمثلة (الغريب) ما نقله السيوطي (ت 911هـ) في الخلاف الدائر في فعلية (عسى، وليس، وكان) أو حرفيتها ناقلاً قول ابن هشام (ت 761هـ) وهو يردُّ على الزجاجي (ت 337هـ): "وذهب الزجاجي إلى أنَّ (كان) وأخواتها حروفٌ وقال ابن هشام.. الخلاف في (عسى)، و(ليس) شهيرٌ وفي (كان) غريبٌ"⁽³⁾.

حكم البعيد

البعيد لغة:
"البعد": خلاف القرب⁽⁴⁾.

البعيد اصطلاحاً:
هو: "كل ما لم تتكلم به العرب ولم يستعمله منهم ناس كثير، ولا يقبله كل أحد"⁽⁵⁾، ويرى د. أحمد سليمان ياقوت أنه من أحكام النحو الوصفي وهو أقوى من التحليل الفلسفية أو التحليل المنطقي⁽⁶⁾.

(1) شرح اللمع/ 289، للباقولي المعروف بجامع العلوم (ت 543هـ)، تج: محمد خليل مراد الحربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1428هـ - 2007م، وشرح الجمل 2/ 191، وشرح الكافية 1/ 328، وحاشية الصبان 3/ 221.

(2) شرح الكافية 1/ .329.

(3) همع الهوامع 40/ 1، .41.

(4) لسان العرب(قرب) 224/ 1.

(5) الكتاب 2/ .411.

(6) الكتاب بين المعيارية والوصفيّة/ .51.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

يقول سيبويه(ت180هـ) في مسألة الاستفهام بـ(من) ولحقها علامة الجمع (الواو والنون) وقد حكم عليها بالبعد، وهو ينقل رأي يونس(ت182هـ): "وَأَمَا يُونس فِإِنَّهُ كَانَ يَقِيسُ مَنَهُ عَلَى أَيَّهُ، فَيَقُولُ: مَنَهُ وَمَنَهُ وَمَنَهُ وَمَنَهُ، إِذَا قَالَ: يَا فَتِي كَذَلِكَ يُبَغِّي لَهُ أَنْ يَقُولُ إِذَا أَثْرَ أَنْ لَا يَغْيِرَهَا فِي الْصَّلَةِ، وَهَذَا بَعِيدٌ، إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا عَلَى قَوْلِ شَاعِرٍ قَالَهُ مَرَّةً فِي شِعْرٍ ثُمَّ لَا يَسْمَعُ بَعْدُ:

أَتَوْا نَارِي فَقَلْتُ مَنُونَ أَنْتَمْ
فَقَالُوا إِنْ قَلْتُ عَمُوا ظَلَاماً⁽¹⁾

وزعم يونس أنه سمع أغرايياً يقول: ضَرَبَ مَنْ مَنَّا؟ وهذا بعيد لا تكلم به العرب، ولا يستعمله منهم ناس كثير وكان يونس إذا ذكرها يقول لا يقبل هذا كُلُّ أحد⁽²⁾.

فلقد أثبتت علامة الجمع (الواو والنون) في حال درج الكلام يقول ابن عصفور(ت666هـ): "وَهَذِهِ الْلُّغَةُ مِنَ النَّدُورِ بِحِيثِ لَا يَقْاسُ عَلَيْهَا"⁽³⁾، ويقول أيضاً في موطن آخر: "وَهَذِهِ الْلُّغَةُ نَادِرَةٌ حَتَّى كَانَ يُونَس يَقُولُ: (لَا يَصِدِّقُ كُلُّ أَحَدٍ) وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَبُو الْقَاسِمِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ شَادٌ غَيْرٌ مُعْمَلٌ بِهِ، لِأَنَّهُ جَمْعٌ (مَنْ) فِي الْوَصْلِ"⁽⁴⁾.

ويقول ابن هشام (ت 761هـ): "وَإِنْ وَصَلْتَ قَلْتَ (مَنْ يَا هَذَا) وَبَطَلَتِ الْحَكَايَةِ فَأَمَّا قَوْلُهُ: ... (مَنُونُ أَنْتُمْ) فَنَادِرٌ فِي الشِّعْرِ، وَلَا يَقْاسُ عَلَيْهِ، خَلَافًا لِيُونَس"⁽⁵⁾ على حين يحكم عليه ابن عقيل(ت769هـ) بالقلة حيث يقول: "وَقَدْ وَرَدَ فِي الشِّعْرِ قَلِيلًا (مَنُونَ) وَصَلَّا ... فَقَالَ: (مَنُونُ أَنْتُمْ) وَالْقِيَاسُ (مَنْ أَنْتُمْ)".⁽⁶⁾

ومن أمثلة (البعيد) ما حكم به ابن السراج(ت316هـ) في مسألة أصل الاسم

(1) البيت لسمير بن الحارث، نوادر أبي زيد/123، والحيوان 1/186، للجاحظ(ت255هـ)، تج: عبد السلام هارون، القاهرة، 1326هـ - 1943م، والخزانة 3/2، والعيني 4/498، والتصريح 2/283.

(2) الكتاب 410/2، .411

(3) المقرب 300/1

(4) شرح الجمل 58/3

(5) أوضح المسالك 3/231، .232

(6) شرح ابن عقيل 2/426، .427

الموصول (الذي): "وقال البصريون: إنَّ أصل (الذى) هذا، وهذا عندهم أصله ذال واحدةٌ، وما قالوه بعيد جدًا؛ لأنَّه لا يجوز أن يكون اسمٌ على حرفٍ في كلام العرب إلا المضمر المتصل" ⁽¹⁾.

حكم الرديء

الرديء لغة:

"رَدْءٌ يُرَدِّدُ رِدَاءً": ككرامة: فسد وضعف وعجز فاحتاج فهو رديء فاسد بِنَ الرِّدَاءِ" ⁽²⁾.

الرديء اصطلاحاً:

هو: "أفحُّ اللغات وأنزُلُها درجة، قال الفراء: كانت العرب تحضر الموسِّم في كُلِّ عام وتحجُّ البيت في الجاهلية، وقريش يسمعون لغات العرب، فما استحسنوه من لغاتهم تكلموا به؛ فصاروا أفحَّ العرب، وخلت لغتهم من مُسْبِشَع اللغات ومستقبح الألفاظ" ⁽³⁾.

ويرى أحد الباحثين أنَّ المعنى الاصطلاحي للرديء واضح من المعنى اللغوي إذ يقول: "ويبدو المعنى الاصطلاحي واضحاً من المعنى اللغوي ففيه إشارة إلى وضاعته وانحطاط درجته عن الوجه الحسن والفصيح" ⁽⁴⁾، وعلى ذلك فهو أدنى رتب الأحكام المردودة رداً غير قطعي فهو لم يكن رداً قطعياً قطعياً لتتكلم بعض اللهجات به واستعمالهم له" ⁽⁵⁾.

ومن أمثلة استعمالهم لحكم (الرديء) ما ذكره سيبويه (ت 180هـ) تحت "باب ما يكون مضمراً فيه الاسم متحولاً عن حالة إذا أظهر بعده الاسم" ⁽⁶⁾ وزعم ناس أنَّ

(1) الأصول في النحو 2/263.

(2) لسان العرب (رداً) 3/62.

(3) المزهر 1/175.

(4) الوجه الضعيف في النحو (رسالة ماجستير) 24/25.

(5) ينظر: الخصائص 2/10، 12، ومدرسة الكوفة 3/17، ولهجة قبيلة أسد 4/44، للدكتور علي ناصر غالب، مطبعة دار الشؤون الثقافية العامة، ط 1، 1989م، والكتاب بين المعيارية والوصفيّة 83، 84.

(6) الكتاب 2/372.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

الياء في (الولاي) و(عساني) في موضع رفع، جعلوا لوليَّ مرافقةً للجر، وهي مرافقةً للنصب كما اتفق الجر والنصب في الهاء والكاف وهذا وجه رديء⁽¹⁾.

وقال الأخفش (ت215هـ) في مسألة حذف المستثنى منه، وتقدير المستثنى: "إن شئت قلت - وهو رديء: ما ذاهباً إلَّا أخوك، وما ذاهباً إلَّا جاريتك، تربى: ما أحد ذاهباً وهذا رديء لا يحذف (أحد) وما أشبهه حتى يكون معه كلام نحو: ما منها مات حتى رأيته يفعل كذا وكذا⁽²⁾".

ويقول ابن السراج (ت316هـ) في العدد المركب المبني على فتح الجرأين وإضافة (كاف الخطاب إليه): "ومنهم من يقول: خمسة عشرَك وهي رديئة"⁽³⁾.

وقال أبو البركات الانباري (ت577هـ) في قراءة أبي السمال: "إِنْكُمْ لَدَائِقُو الْعَذَابِ الْأَلِيمِ" بنصب (العذاب)⁽⁴⁾; "لأنَّه قَرَرَ حذف النون للتخفيف لا للإضافة وهو رديء القياس"⁽⁶⁾.

حكم الخبيث

الخبيث لغة:

"الخبيث: ضُدُّ الطَّيْبِ من الرِّزْقِ والوَلَدِ وَالنَّاسِ وَالخَبِيثِ الرَّدِيءِ من كُلِّ شَيْءٍ فَاسِدٌ، وَكُلِّ شَيْءٍ حَرَامٌ يُسَمِّي خَبِيثًا كَالزَّنَادِ، وَالْمَالِ الْحَرَامِ، وَالْدَّمِ، وَمَا أَشْبَهُهَا"⁽⁷⁾.

الخبيث اصطلاحاً:

هو: "كل ما يكره لرداةته"⁽⁸⁾ وتتجلى العلاقة واضحة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لحكم (الخبيث) ويستند إلى: الكراهة، والرداة يقول سيبويه (ت180هـ) في الاسم الواقع في تركيب (أماً كذا فكذا) أن الوجه المختار

(1) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(2) الأصول في النحو 1 .95.

(3) الأصول في النحو 2 .261.

(4) الصفات .38.

(5) البحر المحيط 7 .343.

(6) البيان في غريب إعراب القرآن 2 .304.

(7) لسان العرب (خبث) 2/214 .215.

(8) كشاف اصطلاحات الفنون 2 .10/10.

فيه الرفع، والنصب قليل خبيث ناقلاً زعم يونس (ت 182هـ): "أَنَّ قوماً من العرب يقولون: أَمَّا العبيد فذو عبيد، وأَمَّا العبد فذو عبْدٍ يجرونه مجرى المصدر، وهو قليل خبيث"⁽¹⁾.

ولقد فسر الشتمني (ت 471هـ) حكم سيبويه بأنَّه بعيد قبيح: "وذكر سيبويه عن يونس أنَّ ناساً من العرب ينصبون هذا، ثم أبعد ذلك وقبَّحه"⁽²⁾.

ولقد استعمل سيبويه صيغة (أَفْعَل) في هذا الحكم في الفصل بين الجار والمجرور: "إِنْ قَالَ: أَفْوْلَ مَرْرُتْ بِقَائِمًا رَجْلَ، فَهَذَا أَخْبَثُ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَمِنْ ثُمَّ أَسْقَطَ رَبَّ قَائِمًا رَجْلَ فَهَذَا كَلَامٌ قَبِيْحٌ ضَعِيفٌ، فَاعْرُفْ قَبَّحَه، إِنْ إِعْرَابَه يَسِيرٌ".⁽³⁾

ويقول في باب الاستثناء: "وَتَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا لَا يَقُولُ ذَاكَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ خَبِيثٌ؛ لَأَنَّ أَحَدًا لَا يَسْتَعْمِلُ فِي الْوَاجِبِ وَإِنَّمَا نَفِيتُ بَعْدَ أَنْ أَوْجِبْتُ...".⁽⁴⁾

ويقول المبرد (ت 285هـ) في باب المصادر في الاستفهام على جهة التقدير وعلى المسألة: "إِنْذَا قَالَ: مَا أَنْتَ إِلَّا شُرْبَ الْإِبْلِ فَفِيهِ فَعْلٌ؛ لَأَنَّ الشُّرْبَ لِيْسَ لَهُ، وَإِنَّمَا التَّقْدِيرُ: إِلَّا تَشْرُبُ شُرْبًا مُثْلَ شُرْبِ الْإِبْلِ، فَإِذَا أَرَادَ الضَّمِيرُ فِي الرَّفْعِ كُثُرًا، فَصَارَ الْمَعْنَى: مَا أَنْتَ إِلَّا صَاحِبُ شُرْبٍ كَشْرِبِ الْإِبْلِ، فَهَذَا ضَعِيفٌ خَبِيثٌ".⁽⁵⁾

وقال أبو حاتم في قراءة طلحة بن مصرف: (وَهَذَا مَلْحٌ أَجَاجٌ)⁽⁶⁾ بفتح ميم (ملح)⁽⁷⁾ هذا منكر في القراءة، وفسر ابن جني (ت 392هـ) المنكر بقوله: "يُجُوزُ".

(1) الكتاب 1/389.

(2) النكت 1/199.

(3) الكتاب 2/124.

(4) الم المصدر نفسه 2/318.

(5) المقتضب 3/231.

(6) الفرقان 53/6.

(7) القراءات الشاذة / 105، الحسين بن أحمد بن خالويه (ت 370هـ)، عني بنشره، براجستاشر، دار الهجرة، (د، ت).

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

أن تريده به أنه لم يسمع في اللغة وإن كان سمع قليل خبيث⁽¹⁾.

(1) المحتسب في تبيان وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها 2/124، تج: محمد عبد القادر عطا، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419 هـ - 1998 م.

المبحث الثاني (الأحكام المردودة ردًا قطعياً)

تحدد الباحث في المبحث الأول عن الأحكام المردودة ردًا غير قطعي لما فيها من وجه للقبول وإن كان ذلك القبول على قبح، أو استكراء، أو شذوذ، أو قلة، أو غرابة... الخ، وخصص هذا المبحث للأحكام المردودة ردًا قطعياً؛ لأنّها لا تقبل عند النحاة بأيّ وجه من الوجوه أو شكل من الأشكال لما فيها من خروج عن قواعد اللغة وسنت كلام العرب.

فالنحووي حينما يرد تركيباً بأحد أحكام الرد القطعي لا يأتي هذا الرد عفو الخاطر، أو من بنات أفكاره؛ لأنّه استند إلى معايير الصحة اللغوية المترابطة عليها، ومن أمثلة ذلك حكم (الممتنع) وهو ضُدُّ الواجب يقول حيدرة اليماني (ت599هـ): "ومن الممتنع ضدّ الأحكام الواجبة في التوابع وكسره. إن في موضع الفتح، وفتحها في موضع الكسر... الخ"⁽¹⁾.

فإنّ الذي يأتي به على خلاف ذلك يكون مخططاً غير مصيب، وكذلك لو كان الحكم على التركيب بالخطأ أو اللحن أو الفساد، وما شاكل ذلك، ومصطلح (الرد القطعي) على هذه الأحكام أدقّ من مصطلح (المنع) كما ذكر بعض الباحثين⁽²⁾، أو مصطلح (الشذوذ)، أو (الضعف)؛ لشموله واستيعابه لكل أحكام الرد القطعي التي لا وجه للقبول فيها.

ولقد عزا الباحث مازن عبد الرسول سلمان خلط الباحثين لهذه الأحكام بسبب عدم "استقرار المصطلح عند الفقهاء واختلاطه بغيره... وعدم سعيهم إلى تحديد ملامح مصطلحاتهم التي درسوها وحدود كل منها، ما يدخل فيها وما يخرج عنها

(1) كشف المشكك .84.

(2) ظاهرة المنع في النحو العربي، مازن عبد الرسول سلمان إبراهيم الزيدي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية الجامعية المستنصرية، 2001م، وظاهرة الشذوذ في النحو العربي، والوجه الضعيف في النحو(رسالة ماجستير).

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

لتنماز من غيرها و تستقل⁽¹⁾.

حكم المنكر

المنكر لغة:

"الإنكار الجحود... والنكارة": إنكار الشيء وهو نقىض المعرفة... والمنكر هو ضد المعروف، وكل ما قبحة الشرع، وحرمه وكرهه فهو مُنكر⁽²⁾.

المنكر اصطلاحاً:

استعمل هذا الحكم عند علماء الحديث فهو عند رجاله: "الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه"⁽³⁾ أو هو الحديث: "الذى يرويه الضعيف مُخالفًا رواية الثقة وهذا ما يميزه من الحديث الشاذ الذى يرويه ثقة أو صدوق"⁽⁴⁾.

والمنكر عند علماء اللغة والنحو: "هو أضعف من الضعيف وأقل استعمالاً بحيث أنكره بعض أئمة اللغة ولم يعرفه"⁽⁵⁾، ويلاحظ أنَّ الحدّ اللغوي والحدّ الحديثي، والحدّ النحوی تدور في ذلك عدم المعرفة والانكار فكلهم ينكرون لعدم المعرفة.

ولقد عبر النحاة عن حكم (المنكر) بالتصريح بمادة (ن، ك، ر) بعد ادخال حروف الزيادة عليها ومن ذلك قولهم: "ولا ينبغي لك أن تقيس على الشاذ المنكر في القياس"⁽⁶⁾ و"استنكروهما"⁽⁷⁾ و"المنكر"⁽⁸⁾ و"أنكره غيرهما إذ ليس بمشهور عن أحد"⁽⁹⁾

(1) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) / 15.

(2) لسان العرب (نكر) 254/6

(3) تدريب الراوي / 151.

(4) المصدر نفسه / 152، وعلوم الحديث ومصطلحه / للدكتور صبحي الصالح / 203.

(5) المزهر 1/169.

(6) الكتاب 2/402.

(7) المصدر نفسه 3/235.

(8) شرح الجمل 1/58.

(9) شرح الكافية 1/89.

وأنكره ابن بابشاد⁽¹⁾ و"استنكر مثله"⁽²⁾.

يقول سيبويه (ت180هـ) في: "هذا باب (أي)"⁽³⁾... ولو قالت العرب اضرب أيُّ أفضل لقلته، ولم يكن بُدُّ من متابعتهم، ولا ينبغي لك أن تقيس على الشاذ المنكر في القياس"⁽⁴⁾.

ويقول ابن عصفور(ت669هـ) في تقسيم الفعل بالنسبة إلى الزمان "ينقسم بانقسام الزمان إلى ماضٍ، ومستقبلٍ وحالٍ، الماضي والمستقبل لا خلاف فيهما كما أَنَّه لا خلاف في زمنهما فَأَمَّا الحال ففيه خلاف بين النحوين فمنهم من أنكره، ومنهم مَنْ أثبته، والمنكرون له على قسمين: منهم من أنكره وأنكر زمانه، ومنهم من أنكره وأثبت زمانه فحججة من أنكر زمانه أنه قال: أخبرونا عن زمن الحال أوقع أم لم يقع، فإنْ وقع فهو ماضٍ، وإنْ لم يقع فهو مستقبل، ولا سبيل إلى قسم ثالث"⁽⁵⁾.

الكتابية عن حكم (المنكر):

لقد كتى النحاة عن حكم (المنكر)، وذلك باستعمالهم أسلوب النفي، وبأدوات النفي: (لم، لا، ليس، غير) وتعد هذه الأدوات من أشهر أدوات تعبيرهم عن حكم المنكر، فمن أمثلة استعمالهم أدلة النفي (لم) المختصة بالدخول على الفعل المضارع قولهم: "لم يكن كلاماً"⁽⁶⁾، و"لم يجز"⁽⁷⁾ و"لم يتكلم به"⁽⁸⁾، و"لم يستقم"⁽⁹⁾، و"لم

(1) المصدر نفسه .45/2

(2) المصدر نفسه .53/2

(3) الكتاب .398/2

(4) المصدر نفسه .402/2

(5) شرح الجمل .58/1

(6) الكتاب .14/1، .21، .61، .90، .90/2، .350، .350، ومعاني القرآن للأخفش / .40، .49، .82، .125، .167، .269، والمقتضب .60/2

.267، والأمالي النحوية .342/3، .295

(7) الكتاب .40/1، .45، .41، .53، .55، .63، .70، .398، ومعاني القرآن للفراء .1، .6، .130، .10، .147/3، ومعاني القرآن للأخفش .23، والمقتضب .42/2، .191/1

(8) الكتاب .72/1، وشرح الكافية .108/2

(9) المصدر نفسه .138/1، .141، .25/2، .398، .284، .290، ومعاني القرآن للفراء .1/ .52، .141، .86، .56، والأمالي النحوية .298/3، .362، .201

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

يحسن⁽¹⁾، و"لم نجد ذلك في كلامهم"⁽²⁾، و"لم نجد العرب يقول"⁽³⁾ و"لم يقرأ بها أحد"⁽⁴⁾، و"لم أسمع أسمع أحدا قرأ به"⁽⁵⁾، و"لم يصلح"⁽⁶⁾، و"لم يكن الوجه"⁽⁷⁾، و"لم يسغ ذلك"⁽⁸⁾، و"لم يجز البة"⁽⁹⁾، و"لم يسمع"⁽¹⁰⁾.

ويمكن أن يقال إنَّ تعبير النحاة عن حكم (المنكر) بأسلوب النفي وبأداة النفي (م) لا يدلُّ على الرد القطعي فقط وإنما أرادوا به عدم استواء دلالة الجملة نحوها وتركيبياً وهذا ما توضّحه الأمثلة يقول سيبويه (ت180هـ) في استدلاله على أنَّ الأفعال لا تكون أسماء لأنَّك: "لو وضعتها مواضع الأسماء لم يجز ذلك. ألا ترى أنَّك لو قلت: إنَّ يضرب يأتينا، وأشباه هذا، لم يكن كلاما؟!"⁽¹¹⁾.

ويقول الأخفش (ت215هـ) في دلالة قوله تعالى: (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ)⁽¹²⁾ وليس هذا في معنى: فاصدع بالذي تؤمر به، لو كان هذا المعنى لم يكن كلاما حتى تجيء بـ(به)، ولكن (اصدع بالأمر) جعل (ما تؤمر) اسمًا واحدًا⁽¹³⁾.

ويقول المبرد (ت285هـ) في دخول (حتى) على الأفعال وتقدير (أن) المصدرية بعدها: "إذا وقعت عوامل الأسماء على الأفعال، لم يستقيم وصلها بها إلا على اضمار (أن); لأنَّ (أن) والفعل اسم مصدر، ف تكون واقعة على الأسماء"⁽¹⁴⁾.

(1) الكتاب 1/302، ومعاني القرآن للفراء 34/1، 138.

(2) معاني القرآن للفراء 1/358، 130/2.

(3) معاني القرآن للفراء 2/217.

(4) المصدر نفسه 341/2.

(5) المصدر نفسه 378/2، 61/3.

(6) المقتضب 52/2.

(7) المصدر نفسه 131/4.

(8) الأمالي النحوية 21.

(9) المصدر نفسه 74، 272.

(10) شرح الكافية 9/2.

(11) الكتاب 14/1.

(12) الحجر 94/.

(13) معاني القرآن 40/.

(14) المقتضب 38/2.

ويقول الرضي(686هـ) في دخول حرف الجر (من) على المُحذّر منه ناقلاً قول الأخفش الصغير (ت 315 هـ)⁽¹⁾، وقال الأخفش الصغير: يجوز حذف حرف الجر قياسياً إذا تعين وإن كان مع غير (أن) (أنَّ) فلهذا لم يجز حذف الجار من (إياك من الأسد) إذ ليس بقياس، ولم يسمع⁽²⁾.

ومن أمثلة استعمالهم حكم (المنكر) وتعبيرهم عنه بأسلوب النفي بأداة النفي (ليس) قولهم: " وليس قولهم.. بشيء"⁽³⁾ و " ليس من كلامهم"⁽⁴⁾ و " ليس هذا طريقة الكلام ولا سبileه"⁽⁵⁾ و " ليس ليس من كلام العرب"⁽⁶⁾ و " لست أعرف جهتها"⁽⁷⁾ ، و " ليس يقول أن تقول"⁽⁸⁾ ، و " ليس ذلك حسنا"⁽⁹⁾ ، و " حسنا" و " هذا ليس بجيد في العربية"⁽¹⁰⁾ و " ليس يعرف هذا الوجه"⁽¹¹⁾ و " ليس بالوجه"⁽¹²⁾ و " ليس ذلك بجيد ولا حسن"⁽¹³⁾.

و " ليس هذا بحجة"⁽¹⁴⁾ و " ليس بالحسن"⁽¹⁵⁾ ، و " ليس هكذا يقع في قول

(1) هو أبو الحسن علي بن سليمان بن الفضل الأخفش الأصغر أو الصغير كما يلقب في عدد من الكتب قرأ على أبي العباس ثعلب، والمبرد، والزبيدي وغيرهم له كتاب شرح سيبويه توفي سنة خمس عشرة وثلاث مئة / ينظر: نزهة الآباء / 169.

(2) شرح الكافية 9/2

(3) الكتاب 60/1، 72، ومعاني القرآن للفراء 1/256، 2/94، 3/205، ومجالس ثعلب 2/584. ، وامسائل السفرية 15/15، السفرية 17/36.

(4) معاني القرآن للأخفش 16/41، شرح المفصل 1/117، 2/122، 3/66، 4/101، 5/117.

(5) الكتاب 2/115.

(6) المصدر نفسه 4/287.

(7) معاني القرآن للفراء 1/357.

(8) المصدر نفسه 1/389.

(9) المصدر نفسه 1/81.

(10) معاني القرآن للأخفش 30/117.

(11) المصدر نفسه 3/303.

(12) المقتصب 1/128، والكامن 1/169، ومجالس ثعلب 2/375.

(13) المقتصب 1/245.

(14) المقتصب 2/115.

(15) المصدر نفسه 3/47.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

النحوين⁽¹⁾ و "ليس على هذا القول أحد من النحوين علمناه"⁽²⁾ و "ليس على ما توهموا".⁽³⁾
 يقول سيبويه(ت180هـ) في حذف حرف الجرّ كقولهم: "لَاهِ أَبُوكْ تَرِيدُ: لَهُ أَبُوكْ، حَذَفُوا الْأَلْفَ
 وَاللَّادِينِ، وَلَيْسَ هَذَا طَرِيقَةُ الْكَلَامِ وَلَا سَبِيلَهُ: لَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنْ يَضْمِرُوا الْجَارَ".⁽⁴⁾
 يلاحظ أنَّ سيبويه قد قرَرَ قاعدة عامة في إضمار الجار تفهم من أسلوب النفي الدال على حكم
 الإنكار وهو يقول: (ليس هذا طريقة الكلام ولا سبيله)، قوله: (ليس من كلامهم أن يضمروا الجار).
 ومن أمثلة حكم المنكر وقد عُبرَ عنه بأسلوب النفي بأدابة النفي (ليس) ما ذكره الفراء(ت207هـ)
 في مسألة الفصل بين المتضادين بغير الظرف والجار والمجرور، وهي مسألة خلافية بين الكوفيين
 والبصريين: "أَجَازَ الْكَوْفِيُّونَ الْفَصْلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ بِغَيْرِ الظَّرْفِ، وَحَرْفِ الْخَفْضِ لِضَرْوَرَةِ الشِّعْرِ، وَمَنْعِ الْبَصْرِيُّونَ الْفَصْلَ بَيْنَهُمَا، إِلَّا بِالظَّرْفِ وَالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، لِضَرْوَرَةِ الشِّعْرِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْفَرَاءُ
 مِنَ الْكَوْفِيِّينَ".⁽⁵⁾

ولقد قال في توجيهه قراءة ابن عامر، قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُتِلَ أَوْلَادِهِمْ
 شُرَكَاؤُهُمْ)⁽⁶⁾ بناءً (زَيْنَ) للمفعول، ورفع (قتل)، ونصب (أولادهم)، وجر (شركائهم) على أنه مضاد
 إليه لقوله: (قتل)، وفصل بينهما بالمفعول به (أولادهم): "وليس قول من قال: إِنَّمَا أَرَادُوا مُثُلَ قول
 الشاعر:

(1) المصدر نفسه 34/127.

(2) المصدر نفسه 3/342، ومسائل السفرية 21/24، 26/24.

(3) شرح المفصل 4/36، 8/48.

(4) الكتاب 2/115.

(5) الإنصاف في مسائل الخلاف 2/427، لأبي البركات بن الأنباري (ت577هـ)، تتح محمد محبي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، (د، ت)، وأثر معاني القرآن للفراء، ومعاني القرآن وإعرابه للراجح في الكشاف للزمخشري دراسة نحوية، (اطروحة دكتوراه) / 103، سعدون أحمد علي، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002م.

(6) الانعام / 137.

فرججتها متمكناً

زَجَ القلوص أَبِي مَزَادَه⁽¹⁾

بشيء وهذا مما كان يقوله نحويو أهل الحجاز، ولم نجد مثله في العربية⁽²⁾.

ومن أمثلة استعمالهم حكم (المنكر) بأسلوب النفي وتعيرهم عن ذلك بأداة النفي (لا) قولهم: "لا يجوز"⁽³⁾، و"هذا لا يكاد يعرف"⁽⁴⁾، و"لا يستقيم"⁽⁵⁾، و"لا يتكلم به"⁽⁶⁾، و"لا يحسن في الكلام"⁽⁷⁾ و"لا يصلح"⁽⁸⁾ و"لا يكاد عربي يقول"⁽⁹⁾ و"لا تكاد العرب تكلم به"⁽¹⁰⁾ و"لا نعلم في الكلام"⁽¹¹⁾ و"لا نجد ذلك مستقيما في العربية"⁽¹²⁾. و"لا يصح"⁽¹³⁾ و"لا يقال"⁽¹⁴⁾.

ومن أمثلة حكم المنكر، التي عبر عنها النحاة بأسلوب النفي بأداة النفي (لا) ما

(1) لم ينسب إلى قائل معن، ينظر: معاني القرآن للفراء 1/357 والإنصاف 2/427، وخزانة الأدب 2/251.

.358 معاني القرآن للفراء 1/357.

(2) الكتاب 1/54، 59، 68، 73، 12، 22، 151، 165، 139/2، ومعاني القرآن للأخفش / 18، 19، 23، 58، والمقتضب 1/123، 12، 123، 156، 100/3، 10/2، وشرح الجمل 1/311، 86/463 وشرح الكافية .156، 64/2

(3) الكتاب 1/60، 147، 147، 342، ومعاني القرآن للأخفش / 88، 80، 77، 75، 46، 33، 31، 21، .220.

(4) الكتاب 1/293، 311، 389، 52/2، 261، .75/1، ومعاني القرآن للفراء 1/168.

(5) الكتاب 1/98، 71/1، 261، .95/3، ومعاني القرآن للفراء 1/103.

(6) الكتاب 1/115، 85/1، معاني القرآن للفراء 1/142، معاني القرآن للأخفش / .58.

(7) الكتاب 1/51، معاني القرآن للفراء 1/22، 53، 136، 103، 57، 366، 366 والمقتضب 1/6.

(8) الكتاب 2/400، معاني القرآن للفراء 1/92، 342، ومعاني القرآن للأخفش / .49، 16، 186، 198، 2/1، .728، 62/7.

(9) الكتاب 3/562.

(10) المصدر نفسه 4/294.

(11) معاني القرآن للفراء 2/397.

(12) شرح الكافية 6/2.

(13) شرح الكافية 2/64، والمسائل السفرية 1/26.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

حكم به سيبويه(ت180هـ) على قول الفرزدق في إعمال (ما) النافية الحجازية وتقديم خبرها على اسمها ونصبه:

فأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعْمَةَهُمْ
إِذْ هُمْ قَرِيشٌ وَإِذْ مَا مِثَاهُمْ بَشَرٌ⁽¹⁾

" وهذا لا يكاد يعرف"⁽²⁾، ويقول ابن عصفور(ت666هـ): "فَمِثْلُهُمْ مَرْفُوعٌ إِلَّا أَنَّهُ مِبْنِي عَلَى الْفَتْحِ
لِإِضَافَتِهِ إِلَى مِبْنِي"⁽³⁾ أي: أنَّ (مثل) مبني لإضافته للضمير (هم) وهو مبني " وهذا باطل من القول إذ
لُو بَنِي كُلَّ مَضَافٍ إِلَى مِبْنِي لِكَثْرِ ذَلِكِ وَوَرْدِهِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ"⁽⁴⁾.

ويقول الأخفش(ت215هـ) في مجيء (أم) بمعنى (ما الزائدة) حاكما على قول أبي زيد الانصاري
بالإنكار: "وَقَدْ زَعَمَ أَبُو زَيْدَ أَنَّهُ سَمِعَ أَعْرَابِيَّاً فَصَيَّحَ يَنْشِدُهُمْ:
يَا دَهْرُ أَمْ كَانَ مَشِيَّ رَقَصًا

بَلْ قَدْ تَكُونُ مَشِيَّ تَرَقَصًا⁽⁵⁾

فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ مَا كَانَ مَشِيَّ رَقَصًا، فَأَمْ هَا هُنَا زَائِدَة، وَهَذَا لَا يَعْرَفُ"⁽⁶⁾، وَمَا يَؤْكِدُ ذَلِكَ مَا
قَالَهُ الْمَبْرُدُ(ت285هـ) فِي هَذَا الْبَيْتِ: "يَرِيدُ: يَا دَهْرُ مَا كَانَ مَشِيَّ رَقَصًا، وَهَذَا لَا يَعْرَفُهُ الْمُفَسِّرُونَ، وَلَا
النَّحْوِيُّونَ، لَا يَعْرَفُونَ (أَمْ) زَائِدَةً"⁽⁷⁾.

أَمَّا مَا وَرَدَ عَنْهُمْ مِنْ حَكْمٍ (الْمُنْكَرِ) وَقَدْ عَبَّرَ عَنْهُ بِأَسْلُوبِ النَّفِيِّ بِاسْمِ النَّفِيِّ (غَيْرِ)
قَوْلُهُمْ: "وَهُوَ
غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ"⁽⁸⁾، وَ "وَهُوَ غَيْرُ جَائزٍ"⁽⁹⁾، وَ "وَهُوَ غَيْرُ

(1) ديوان الفرزدق / 223. تج: عبد الله الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى، مطبعة الصاوي، 1936م. ، الكتاب 1/60، والمقارب 1/102، وارتشاف الضرب 3/1404، والأشباء والنظائر 1/278.

(2) الكتاب 1/60.

(3) المقرب 1/102.

(4) هامش المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) لم ينسب إلى قائل معين معاني القرآن للأخفش / 32، والمقتضب 3/297، وخزانة الأدب 11/62.

(6) معاني القرآن / 32، 33.

(7) المقتضب 3/297.

(8) كشف المشكل / 106، والأمالي النحوية / 86، 103، 121، 176، 177، 203، 210.

.255، 114/2، 241، 229، 257، وشرح الكافية 219.

(9) الأمالي النحوية / 21.

"شائع"⁽¹⁾ و "غير مسموع ولا جائز قياسا"⁽²⁾. يقول الشيخ حيدرة اليماني (ت 599هـ) في عمل (اسم الفاعل) إذا كان دالاً على الماضي وقد حكم عليه بأنه: (غير مستقيم) "ولا يعمل إذا كان بمعنى الماضي، بل يكون مضافاً كسائر الأسماء مثل: هذا ضارب زيد أمس، ولو قلت: ضارب زيداً أمس، لم يجز إلا على مذهب الكسائي وهو غير مستقيم"⁽³⁾، وما ذكره الشيخ حيدرة اليماني هو إجماع النحاة من البصريين والковفين خلا الكسائي (ت 189هـ)⁽⁴⁾.

حكم الخطأ

الخطأ لغة:

"الخطأ، والخطاء: ضد الصواب، وأخطأ الرامي الغرض لم يُصبه... والخطأ: ما لم يتعمد، والخطاء: ما نعمد"⁽⁵⁾.

الخطأ اصطلاحاً:

هو: "ما ليس للإنسان فيه قصد"⁽⁶⁾ أي: أنه غير متعمد وهو المعنى اللغوي عينه، أو هو: "ثبتت الصورة المضادة للحق بحيث لا يزول بسرعة"⁽⁷⁾ أي: عدم حضور الصورة المقصودة (الحق)، وتمكن أو ثبات صورة مغايرة لها، وقيل: "هو العدول عن الجهة"⁽⁸⁾ أي: هو الميل⁽⁹⁾ إلى جهة أخرى غير مطلوبة لتوهم أنّها هي المطلوبة، وقد عبر عنها الفقهاء بقولهم: "ما قصد لم يقع، وما وقع لم يقصد"⁽¹⁰⁾. وبهذا المعنى الأخير حدّه الكفووي (ت 1094هـ) بقوله: "من أراد شيئاً، واتفق منه

(1) المصدر نفسه / .25

(2) شرح الجمل لابن عصفور / 86، وهمع الهوامع / 207.

(3) كشف المشكل / 106، وشرح المفصل / 67/8، 41/3، 63، 16/2.

(4) ينظر: المقتضب / 30/4، شرح المفصل / 119، شرح الجمل / 3/2، .4

(5) لسان العرب (خطأ) / .274.

(6) جامع العلوم / 12/2، والتعريفات / 104.

(7) الكليات / 296.

(8) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(9) لسان العرب (عدل) / 277/4.

(10) مصطلحات الفقه / 275، الشيخ علي المشكيني، مؤسسة الهادي، إيران، ط.1، 1419هـ

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

غيره⁽¹⁾، أو هو: "أن يقصد بفعله شيئاً، فيصادف غير ما قصد"⁽²⁾، وبعد ذلك يمكن للباحث أن يقرر: أن الخطأ النحووي بوصفه حكماً نحوياً: هو كل تركيب قصده النحووي متصوراً صحته ولكنّه لم يطابق ما ثبت عند النحاة.

و استعمل النحاة حكم (الخطأ) منفرداً مرّة و مقترناً بأحد أحكام الرد القطعي مرّة أخرى كقولهم: "خطأ"⁽³⁾ و "هذا اضطرار وهو في الكلام خطأ"⁽⁴⁾ و "هذا لا يكون وهو خطأ لا تقوله العرب"⁽⁵⁾ و "هذا خطأ"⁽⁶⁾ و "هذا خطأ وليس بجائز"⁽⁷⁾ و "هذا خطأ فاحش"⁽⁸⁾ و "هذا خطأ عند أهل أهل النظر مردود"⁽⁹⁾ و "هذا خطأ فاحش و غلط بين"⁽¹⁰⁾.

يقول سبوبيه (ت180هـ) في مجيء (أفعى) نكرة وإن لا ينصرف، وليس معرفة كما قال بعضهم: "وقال ناسٌ كل ابن أفعى، معرفة؛ لأنَّه لا ينصرف. وهذا خطأ؛ لأنَّ (أفعى) لا ينصرف وهو نكرة، لأنَّ ترى أنك تقول: هذا أحمر قُمْدٌ فترفعه إذا جعلته صفة للأحمر" (11).

.296/2 (1) الكلمات

(2) كشاف اصطلاحات الفنون 3/2

(3) الكتاب/435، 436، 441، 474، 472، 471، 349، 312، 245، 101/3، 226، 79، 77/2، معانٰ، القرآن للفاء

¹⁶⁶ ملقطض، 389، 223/1، 422، 30/2، 404، 235، 224، 101، 83، 34، 30/2، 422، 389، 223/1، 37، للأخفش /، ومعاف، القرآن

وكشف المشكل، 267، 270، 272، 225، 153، 52/3، 77/2، 21/1 والأمال النحوية / 73،

³⁷ 171، 179/1 وشح الحمل، 202/2 الكافية، 203، والمسائل السفرية / 12، 22، 284.

(4) الكتاب 62/3، ومحالٍ، ثعلب 1/59، 275، 276، 300، 35/2، 55، 168.

(5) الكتاب 3/393، وشح المفصل 2/54، والأشاه والنظائر 3/59، 60.

معانٰ القرآن للفراء 1/57, 89

(7) المصدر نفسه 471/1، والمقتضب 2/171.

المقتضب 1/33، 131/2، 175، 305/3 (8)

المصدر نفسه 270/1 (9)

¹⁹⁾ المصدر نفسه، 191/4، الكاما، 36/1، 346/3.

٩٩/٢) الكتاب /١١)

1997ء۔ جلد (۱۱)

أي: أنّهم قد صدوا أنّه لا ينصرف لأنّه معرفة ولكنّهم جانبووا السداد ووقعوا في الخطأ لعدم صحة تحليلهم النحوّي، والصواب أنّه لا ينصرف وهو نكرة وسبب ذلك أنّه لو وصف لجاءت صفة نكرة مثله⁽¹⁾.

ومن أمثلة حكم (الخطأ) ما ذكره ابن السراج (ت316هـ) في تقديم معمول المصدر عليه: "واعلم أنّه لا يجوز أن يتقدم الفاعل ولا المفعول الذي مع المصدر على المصدر؛ لأنّه في صلته وكذلك إن وجد ما في الصلة أو وصف، لو قلت: دارك أعجب زيداً دخول عمرو، فتنصب الدار بالدخول كان خطأ⁽²⁾". ويقول الشيخ حيدرة اليمني (ت599هـ) في دخول تنوين التمكين على الاسم المنقوص مثل: "هذا قاض، ومررتُ بِقاضٍ، وقد يسمّي قوم هذا التنوين عوض من مفرد تريد من الياء، وهو خطأ؛ لأنَّ الياء إمَّا سقطت لالتقاء الساكنين فلا تعارض منها شيء"⁽³⁾.

والتنوين الذي في (قاضٍ) وما شاكله هو تنوين التمكين: "اللاحق للأسماء المعربة دلالة على تمكّنها في باب الاسمية، فهي لا تشبه الحرف فتبني، ولا الفعل فتمتنع الصرف"⁽⁴⁾.

ومن أمثلة حكم (الخطأ) ما حكم عليه ابن عصفور(ت666هـ) في مجيء (هلا، وأين، وكيف) على رأي الكوفيين حروف عطف قائلًا: "وزاد الكوفيون في أدوات العطف: كيف وأين وهلا واستدلوا على ذلك بأنَّ العرب تقول: ما أكلْتُ لحماً فكيف شحّماً... ولقيتُ زيداً فأين عمراً... وقالوا: فمجيء الاسم بعد هذه الأدوات من الإعراب على حسب إعراب الاسم المتقدم دليل على أنّها للعطف قلت: وهذا خطأ؛ لأنّها لو كانت للعطف لعطفت المخوض على المخوض؛ لأنَّه لم يوجد من

(1) ينظر: النكت 247/1.

(2) الأصول 1/137، وينظر: 1/138، 139، 138/1، 174/2، 298، 186.

(3) كشف المشكّل / 267.

(4) معجم النحو / 118، ومعجم مصطلحات وأدوات النحو والإعراب / 85، علي هصيص، دار الأسرة للنشر - والتوزع، عمان، 1425هـ - 2005م.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

حروف العطف ما يعطف المعرف والمتصوب ولا يعطف المخوض⁽¹⁾.
وما خطأه ابن عصفور حكم عليه سبويه قبله بأنه: "رديء لا تتكلم به العرب"⁽²⁾، ويقول أبو حيان (ت745هـ): "دخول حرف العطف على هذه الأحرف دليل على أنها ليست حروف عطف"⁽³⁾، وزعم ابن باشاذ أنَّ العطف بكيف لم يقل به أحد من الكوفيين إلَّا هشام وحده⁽⁴⁾.

حكم المحال

المحال لغة:

"المحال من الكلام: ما عُدل به عن وجهه.. ويقال: أحلت الكلام أحيله إحالة إذا أفسدته"⁽⁵⁾.

المحال اصطلاحاً:

هو: "ما أحيل من الخبر عن حَقٌّه حتى لا يصبح اعتقاده ويعلم بطلاًه اضطراراً كقولك: سأقوم أمس⁽⁶⁾، أي: إنَّ الشيء ما لم يتحقق في الخارج يطلق عليه أنه محال وإن كان للذهن علم بمضمونه وتصور لمقصود المتكلم، كمن اعتقد بإعراب المبني وبناؤه في حالة واحدة.

أو هو: "ما أحيل من جهة الصواب إلى غيره، ويراد به في الاستعمال: ما اقتضى الفساد من كُلَّ وجه، كاجتماع الحركة والسكن في شيء واحد."⁽⁷⁾ أي: أنَّ المحال عدول عن الصواب، وهو يقتضي- الفساد من كُلَّ وجه، وهذا مما يجعله مصطلحاً يعطي دلالة قاطعة في الرد، بل الرد في أشد درجاته.

أو هو: "ما لا يصح له معنى، ولا يجوز أن تقول فيه صدق ولا كذب؛ لأنَّه ليس له معنى. ألا ترى أنَّك إذا قلت: أتيتك غداً، لم يكن للكلام معنى تقول فيه صدق

(1) شرح الجمل 1/178، وينظر ارتشف الضرب 1979/4، 1980.

(2) الكتاب 1/435، 441، وينظر: همع الهوامع 187/3.

(3) همع الهوامع 187/3.

(4) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(5) لسان العرب (حول)، 2/190.

(6) الفروق اللغوية 39/.

(7) التعريفات 204، والكليات 298/4.

ولا كذب⁽¹⁾، وبعد ذلك يمكن للباحث أن يقرر بأنَّ المحال بوصفه حكماً نحوياً هو: كُلَّ تركيب له معنى في الذهن وتصورٌ عند المتكلِّم، وإنْ كان لا يصحُّ أن يخبر عنه، ولا يحتمل صدقه وكذبه، وليس له تحقق في الخارج.

ويرى البحث أنَّ حكم (المحال) أشد دلالَةً في الرد القاطعِي من الخطأ، ومن ذلك ما ذكره ابن جنِي (ت 392هـ) ناقلاً قول أبي العباس في إنشاد سبيويه للبيت:

دار لسعدي إذه من هواك⁽²⁾

"إنه خرج من باب الخطأ إلى باب الإحالة، لأنَّ الحرف الواحد لا يكون ساكناً متراكماً في حال"⁽³⁾. وقال في موضع آخر معقباً على توجيهه نطق ما: "وهذا خطأ بل محال"⁽⁴⁾، ولعلَّ هذين النصين يؤكدان أنَّ المحال أشد دلالَةً في الرد القاطعِي، ويبدو أنَّ السبب في هذا يعود إلى أنَّ هذا الحكم يفضي إلى الفساد من كُلِّ الوجوه، فيستحيل قوله: "لأنَّه الموقف، أو الأمر الذي يتنافى مع المعقول، وإدراكه قد يثير الضحك"⁽⁵⁾.

يلاحظ أنَّ حكم المحال جاء ردًا قاطعاً على اختلال دلالَةِ الكلام، واضطراب معناه؛ لأنَّ المتكلِّم يقع في تناقض وفساد لتأدية المعنى المراد يقول سبيويه: "وأمَّا المحال فإنَّ تناقض أول كلامك بأخره"⁽⁶⁾. وهذا ما أكدته الدكتورة خديجة الحديشي بقولها: "المحال عنده [سببيويه] ... ما لا يمكن وقوع معناه"⁽⁷⁾ "ولا شك في أنَّ التناقض في الكلام وفساد معناه من أهم العلل التي توجب الرد، لانتفاءفائدة من الكلام، والكلام مبني على الفهم والإفهام كما هو معلوم"⁽⁸⁾.

(1) هامش الكتاب 26/1.

(2) لم ينسب إلى قائل معين، ينظر الكتاب 21/1، الخصائص 91/1، والانصاف 68/2.

(3) الخصائص 91/1.

(4) المصدر نفسه 496/2.

(5) معجم مصطلحات الأدب 1/1.

(6) الكتاب 25/1.

(7) الشاهد وأصول النحو في كتاب سبيويه 288.

(8) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) / 31.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

ولقد استعمل النحاة مادة (ح، و، ل) بوصفه حكما من أحكام الرد القطعي بصيغتين: الاسم، والفعل، والتزموا بصيغة الاسم تعبيرين: (محال) و(مستحيل) أما تعبيرهم عنه بالصيغة الفعلية قولهم: (يستحيل) و(استحال)، ومن أمثلة ذلك قولهم: "محال"⁽¹⁾.

و "استحال الكلام"⁽²⁾، و"هو محال لأنَّه لا يحسن"⁽³⁾ و "يستحيل"⁽⁴⁾ و "مستحيل"⁽⁵⁾. يقول سيبويه(ت180هـ). في باب "المبدل من المبدل منه والمبدل يشرك المبدل منه في الجر وذلك قوله: مررت برجل حمار فهو على وجهِ محالٍ، وعلى وجهِ حسنٍ، فأمّا المحال فأن تعني أنَّ الرجل حمار⁽⁶⁾.

وقوله: "وتقول: والله ما أعدوا أن جالستك، أي أن كنت فعلت ذلك، أي: ما أحَاوْز مجالسَك فيما مضى. ولو أراد ما أعدوا أن جالستك غدا كان محالاً ونقضا، كما أنه لو قال: ما أعدوا أنْ جالسَك أمس كان محالاً"⁽⁷⁾.

ومن ذلك ما ذكره المبرد(ت285هـ) من "أنك" لو قلت: لا تعص الله يدخلك النار، كان محالاً لأنَّ معناه: أطع الله، وقولك: أطع الله يدخلك النار محالاً، وكذلك: لا تَدُنْ من الأسد يأْكُلَك، لا يجوز؛ لأنَّك إذا قلت: لا تَدُنْ، فإنَّما تريده: تباعد، ولو قلت: تباعد من الأسد يأْكُلَك كان محالاً؛ لأنَّ تباعدَ منه لا يوجب أكلَه

(1) الكتاب/245، 245، 276، 300، 395، 300، 32/2، 435، 184، 55، 171/6، المقتضب/1، 21، 39، 135، 18/2، 161، 301، 350، وكشف المشكّل/73، والأمالي النحوية/176، 208، 294، وشرح الجمل/1، 274، 319، 164/1، 100/2، 138، 140، 353، والمسائل السفرية/24.

(2) الكتاب/395/2، 23/3، والمقتضب/1، 176/3، 68، 50/2، 277/3.

(3) الكتاب/405/2، ومجالس ثعلب/1، 146/2، 399/2.

(4) الكتاب/406/2، 56/3، والمقتضب/2، 175/2، 176، 160/3، 274 والأمالي النحوية/62، وشرح الكافية/79/1.

(5) المقتضب/1، 36/1، وكشف المشكّل/43.

(6) الكتاب/439/1.

(7) المصدر نفسه/55/3.

إيّاه⁽¹⁾، أو "فتبعه منه لا يكون سبباً لأكله إيّاه"⁽²⁾. ويقول ابن جنبي (ت 392هـ): "ومحال أن توصف المعرفة بالنكرة"⁽³⁾، ويقول السهيلي (ت 581هـ) في إضافة الشيء إلى نفسه: "وفي الحقيقة إضافة الشيء إلى نفسه محال، لا بد أن يكون المضاف غير المضاف إليه"⁽⁴⁾.

والسبب في ذلك "لأنَّ الغرض من الإضافة التعريف والتخصيص، والشيء لا يعرف بنفسه؛ لأنَّه إن كان معرفة كان مستغنِياً عن الإضافة بما فيه من التعريف؛ لأنَّ نفسه موجودة غير مفقودة وليس في الإضافة ما فيه وإن كان عارياً منه كان أذهب في الإحالة والامتناع"⁽⁵⁾.

ويقول ابن الحاجب (ت 646هـ) في دلالة حرف العطف (الواو): "إنَّ قولنا: قام زيدٌ وعمرو. شرکت بين زيد وعمرو في القيام بما هو قيام؛ لأنَّه يستحيل أن يكون قيام زيد قيام عمرو؛ وإنَّما التشريك في معقول القيام المضاف إلى زيد"⁽⁶⁾.

وقوله في التركيب: (أين ليس زيد): "إنَّ معناً لأدائِه إلى المحال من حيث المعنِّي"⁽⁷⁾. ويكتفي البحث بما ذكره السيوطي (ت 911هـ): "قال ابن جنبي لا يجوز حذف المقسم عليه وبقية القسم؛ لأنَّ الغرض إنما هو توكييد المقسم عليه بالقسم؛ فمحال أن يؤكَد بالمؤكَد ويحذف المؤكَد؛ لأنَّه نقض"⁽⁸⁾.

(1) المقتضب 2/83، وينظر: شرح المفصل 7/48، .50.

(2) المقتضب 2/135.

(3) سرطانة الإعراب 1/354.

(4) نتائج الفكر في النحو / 28، لأبي القاسم السهيلي، تُحـ: الشـيخ عـادل أـحمد عـبد الـمـوجـود، وـالـشـيخ عـلـي مـحمد مـعـوض، دار الكتب العلمية، بيـرـوت، طـ1، 1412هـ - 1992م.

(5) شـرح المـفصـل 9/3.

(6) الأـمـالـي النـحـوـيـة 62.

(7) شـرح الـكافـيـة 298/2.

(8) الأـشـيـاء وـالـظـائـر 288/1.

حكم الغلط

الغلط لغة:

هو: "أن تعيًا بالشيء فلا تعرف وجه الصواب فيه، وقد غلط في الأمر يغلط غلطاً... أو هو: كُلّ شيء يعيًا الإنسان عن جهة صوابه من غير تعمد"⁽¹⁾.

الغلط أصطلاحاً:

هو: "وضع الشيء في غير موضعه، وقال بعضهم: الغلط أن يُسْهِي عن ترتيب الشيء وإحكامه"⁽²⁾ وقيل: "أنَّ الغلط هو التوهم"⁽³⁾ أو "الخطأ"⁽⁴⁾ أو "أنَّ المراد بالغلط هو الشذوذ"⁽⁵⁾ أو "شدة الشذوذ"⁽⁶⁾ أو "هو الخروج عن القياس"⁽⁷⁾، ويمكن أن يقرر البحث مستخلصاً حداً لحكم الغلط النحوي من هذه الدلالات: بأنه كل تركيب أعيًا لمتكلّم من غير قصد لتوهم، أو خطأ، أو شذوذ، أو خروج عن قواعد القياس، وستنَّ كلام العرب كنصب الفاعل ورفع المضاف وما إلى ذلك.

وقد رفض الدكتور سعيد الزبيدي أن حكم الغلط قسم من أقسام الرد القاطع إذ قال: "أما الغلط فقد يتadar إلى الذهن أنه مصطلح من مصطلحات الرد وأن معناه الخطأ، وقد ورد عند النحاة بكثرة إلا أنه في حقيقة أمره غير ذلك، فالغلط عندهم التوهم"⁽⁸⁾ وقد استند في ذلك إلى كلام الدكتور مهدي المخزومي من أن "التوهم أسلوب عربي شائع لا سبيل إلى رده".⁽⁹⁾

(1) لسان العرب (غلط) .51/5.

(2) الفروق اللغوية .52/.

(3) مغني الليبب 478/2، وينظر: خزانة الأدب 4/325، وحاشية الصبان 1/487، ومنهج كتاب سيبويه في التقويم النحوي / 228، محمد كاظم البكاء، دار الشؤون الثقافية، ط.1، 1989.م.

(4) مغني الليبب 2/478.

(5) ظاهرة الشذوذ في النحو العربي / 158.

(6) حاشية الصبان 1/287.

(7) مقدمة الكتاب / 32.

(8) القياس في النحو العربي / 149.

(9) ملاحظات على كتاب أبي زكريا الفراء، (مقال) مجلة مجمع اللغة العربي بدمشق المجلد 47، 90، وينظر: القياس في النحو العربي / 149.

وحقيقة المسألة غير ما فهمه د. الزبيدي نعم ورد حكم الغلط بمعنى التوهم عند ابن هشام (ت 761هـ)⁽¹⁾ ومن بعده الصبان (1206هـ)⁽²⁾. أما الوهم الذي عنده د. المخزومي فهو غير ما عنده النها من معنى حكم (الغلط).

فالوهم علة من علل النحو، ولقد اصطلاح عليها الباحثون بـ "علة دفع التوهم أو الغلط"⁽³⁾، ولقد عرفها ابن فارس بقوله: "وهو أن يتوهם أحدهم شيئاً ثم يجعل ذلك كالحق"⁽⁴⁾، وهي من بين العلل النحوية التي ذكرها سيبويه (ت 180هـ) في كتابه وعقد لها ابن جني (ت 392هـ) باباً في الخصائص وقد جعل المراد منها علة ملجمٍ الحال نكرة فإن العلة في تنكير الحال "لثلاً يتوهمن كونه نعتاً" ...⁽⁵⁾.

إن الغلط النحوي هو كل ما خالف القياس واستعمال الفصحاء؛ لأنَّ الخروج عن القياس واستعمال الفصحاء خروج عن الصواب⁽⁶⁾، فلقد أورد ابن جني في (الخصائص) باباً (في أغلالات العرب) وهو ينقل قول أبي علي الفارسي (ت 377هـ) ويقول: "كان أبو علي - رحمه الله - يرى وجه ذلك، ويقول: إنما دخل هذا النحو في كلامهم؛ لأنهم ليست لهم أصول يراجعونها، ولا قوانين يعتمدون بها، وإنما تهجم بها طباعهم على ما ينطقون به؛ فربما استهواهم الشيء فزاغوا به عن القصد هذا معنى قوله وإن لم يكن صريحاً لفظه"⁽⁹⁾.

وهذا ما أكدده د. فاضل السامرائي بقوله: "من المعلوم أنَّ ثمة تعبيرات فصيحة صحيحة، وتعبيرات غير صحيحة وهي التي تدخل في باب الغلط، فالفصيحة هي التي جرت على سنن العربية وقواعدها وأصولها، والغلط هي التي خرجة عن ذلك"

(1) مغني اللبيب 2/478.

(2) حاشية الصبان 1/487.

(3) العلل النحوية (اطروحة دكتوراه)/279.

(4) الصاحبي 2/227.

(5) توضيح المقاصد 2/126.

(6) العلل النحوية (اطروحة دكتوراه)/279.

(7) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل 2/182.

(8) ينظر: ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير)/44.

(9) الخصائص 3/195.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

نحو رفع المفعول ونصب الفاعل ورفع المضاف إليه وما إلى ذلك من أحوال الغلط⁽¹⁾. ولقد استعمل النحاة حكم (الغلط) بشكل مقلفهم قد أفلوا من هذا الحكم ولم يستعملوه بكثرة؛ لأن مسائل الغلط معدودة والتي يمكن أن تخرج من باب الوهم أو السهو ولكن التعبير عن التركيب بأنه غلط رد قطعي في الرفض، ومن أمثلة استعمالهم مادة (غ، ل، ط) قولهم: "وهو غلط منهم"⁽²⁾ و"هو غلط قد تغلطه العرب"⁽³⁾، و"هذا غلط قبيح"⁽⁴⁾، و"هذا غلط شديد"⁽⁵⁾، و"هذا غلط منهم فاحش"⁽⁶⁾، و"ليس ذلك بالقياس وإنما هو شبيه بالغلط"⁽⁷⁾ و"غلط ووهم"⁽⁸⁾. يقول سيبويه(ت180هـ) في توكييد الضمير المتصل الواقع اسماً لـ (إن) توكيدا على المحل: "واعلم أن ناسا من العرب يغلطون فيقولون: إنهم أجمعون ذاهبون، وإنك وزيد ذاهبان"⁽⁹⁾. ويقول المبرد (ت285هـ) في رد هـ على سيبويه إعمال (عسى) في الضمير المتصل بها: "فأما قول سيبويه: إنها تقع في بعض المواضع بمنزلة (العل) مع المضمر، فتقول: عساك، وعسانى فهو غلط منه؛ لأن الأفعال لا تحمل في المضمر إلا كما تعمل في المظهر"⁽¹⁰⁾.

يقول ابن الحاجب (ت646هـ): " يجعله من باب الغلط؛ لأنه على خلاف

(1) الجملة العربية تأليفها وأقسامها /135، منشورات المجمع العلمي العراقي، 1419 هـ - 1998 م.

(2) الكتاب /462/3، 160/4، والمقتضب /1، 123/1، 71/3، وكشف المشكل /137 والامالي النحوية /147، 241، 226، وشرح الكافية /1، 132/2، 280، 47/2 .

(3) معاني القرآن للفراء /2 .216 .

(4) معاني القرآن للأخفش /204/ .

(5) المقتضب /1، 230/2، 270، 254/1 .235 .

(6) المصدر نفسه /4 .191 .

(7) المصدر نفسه /2 .249 .

(8) شرح الكافية /1 .113 .

(9) الكتاب /2 .155 .

(10) المقتضب /3، 71، وينظر: شرح التسهيل /1 .384 . ومعجم النحو /241 .

القياس، واستعمال الفصحاء⁽¹⁾.

ومن أمثلة حكم (الغلط) ما ذكره الرضي (ت686هـ) في منع صرف (أجدل وأخيل) وما شاكلها، وهو يقول في صرفها: "ولنا أن نقول: صرف هذه الكلمات ونحوها؛ لأن مستعملها لا يقصد معنى الوصف مطلقاً لا عارضاً ولا أصلياً... فاما منع صرف مثله فغلط ووهـم"⁽²⁾.

حكم الممنوع

الممنوع لغة:

"أن تحول بين الرجل وبين الشيء الذي يريد، وهو خلاف الإعطاء، ويقال: هو تحجير الشيء"⁽³⁾.

الممنوع اصطلاحاً:

هو حكم لعدم جواز وجه من أوجه الإعراب، أو وجه من أوجه التعبير⁽⁴⁾، أو هو: "حكم نحوي يراد به رفض كل ما يخل بمقتضيات الصحة وقواعدها، لعلة مانعة من ذلك، حالت بينه وبين الصواب"⁽⁵⁾.

و استعمل النحاة حكم الممنوع مصرحاً به بمادة (م، ن، ع)، أو مكتنٍ عنه بأحد الألفاظ التي تعارفوا عليها فمن ألفاظ التصريح قولهم: "وهذا باب ما يمتنع"⁽⁶⁾ و"إنما منعت"⁽⁷⁾، و"امتنعت"⁽⁸⁾ و"ممتنع"⁽⁹⁾، و"امنعوا لضعف العامل"⁽¹⁰⁾،

(1) الإيضاح في شرح المفصل 2/182.

(2) شرح الكافية 1/112، 113.

(3) لسان العرب (منع) 98/6.

(4) ينظر: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه 289.

(5) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) 15.

(6) الكتاب 4/128.

(7) المصدر نفسه 4/129.

(8) معاني القرآن للفراء 1/22، 46، 107.

(9) المقتضب 3/1، 15، 15/3، 34، 171، 95، 335، وكشف المشكك 81، 128، 130، 166، 183.

(10) شرح الكافية 1/87، 89، 90، 64/2.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

و"الممنوع"⁽¹⁾، و"الأولى المنع"⁽²⁾ و "ممتنع ضعيف".⁽³⁾.

ويقول الباحث مازن عبد الرسول الريدي في تصريح النحاة عن حكم (الممنوع): "مشتقات لفظة (المنع) وهي: منع، امتنع، ممنوع... وغيرها وهذه الألفاظ.. هي أكثر المصطلحات استخداماً لدى النحاة في التعبير عن هذه الظاهرة والدلالة عليها بصورة قاطعة..."⁽⁴⁾، ولكن استعمال المتأخرین كأي حیان (ت745هـ)، وابن هشام (ت761هـ)، والسيوطی (ت911هـ)⁽⁵⁾ لهذه الألفاظ يفوق استعمال بقية الألفاظ في بعض الأحيان لاستقرار القواعد والأحكام في زمنهم؛ لذلك سمح لهم بالاستقراء المتأني، والتعمّن في كل ما يقع بين أيديهم لهذا تكررت لديهم الألفاظ المشتقة من مصطلح المنع⁽⁶⁾.

ومن أمثلة حكم الممنوع ما ذكره حيدرة اليماني (ت599هـ) في امتناع نصب ما بعد (إلا) على الاستثناء إذا كان الاستثناء مفرغاً: "وأما أحكام الاستثناء فثلاثة أنواع: واجب، وجائز، وممتنع... أما الممتنع: فإنه متى كان الاستثناء مفرغاً لم يجز نصبه على أصل الاستثناء، ولكن يطلق عليه العامل، فيرفعه فاعلاً، أو ينصبه مفعولاً، أو تجره بالحرف"⁽⁷⁾.

ويقول ابن مالك (ت672هـ) في منع العطف على عاملين: "وأجمعوا على منع العطف على عاملين إن لم يكن أحدهما جارا"⁽⁸⁾، ويقول أبو حیان (ت745هـ) في منع جمع الأسماء الستة جمع مذكر سالماً: سالماً: "ينبغي أن يمتنع؛ لأن القياس يأباه"⁽⁹⁾.

(1) شرح التسهيل .235/3

(2) شرح الكافية .142/2 .163

(3) المسائل السفرية .35 /

(4) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير)/20.

(5) ينظر: ارتشاف الضرب 1/371، 521، ومغني اللبيب 1/113، 470، وهمع الهوامع 1/187، 2/26.

(6) ظاهرة المنع في النحو العربي(رسالة ماجستير)/20.

(7) كشف المشكل /137

(8) شرح التسهيل .235/3

(9) همع الهوامع 1/155

الكتابية عن حكم (الممنوع):

لم يستعمل النحويون تعبيراً واحداً عند عرضهم مواطن الأحكام كما تبين لنا فيما مضى. من الأحكام، فلقد كنى النحاة عن الأحكام بما يناسب كل حكم من حيث المعنى والأسلوب، فهناك ألفاظ تفضي إلى دلالتها نفسها، وأخرى تقترب منها ولو بوجهه، ولقد ذكر الباحث (مازن عبد الرسول) في دراسته لحكم (المنع في النحو العربي)⁽¹⁾ اثني عشر لفظاً تفضي إلى المنع، فهو في بعضها قد أجاد، ولكنه قد تخلّ كثيراً في البعض الآخر، فالكثير من الأحكام التي جعلها البحث تحت عنوان (الأحكام المردودة ردًا قطعياً) قد جعلها الباحث تحت حكم (المنع) ومنها: (المحال، الخطأ، الغلط، الباطل، المنكر وأساليبه، اللحن، الملفوظ، المردود، الفاسد.. الخ .).

وفي ذلك محل ظاهر، لأن هذه الأحكام كل له دلالة تختلف عن الأخرى فدلالة المحال على الرد أشد من دلالة الخطأ⁽²⁾، والحن، ودلالة المنكر تختلف عن الباطل⁽³⁾ وكلها تصب في الرد القطعي فهو قد ضيق مجال دلالة هذه الأحكام، وتعسف كثيراً في تحريرها لحكم المنع، ولقد ألمز الباحث نفسه بمرادفات المنع، واعتماده في ذلك على المعانى المعجمية إذ يقول: "استخدم النحاة مرادفات لمصطلح المنع، وعند الرجوع إلى معانيها المعجمية وجدت أن اللغويين عبروا عن معانيها بلفظة (المنع) أو (الامتناع)..."⁽⁴⁾.

وذكر الباحث جملة من هذه الألفاظ فمنها يتطرق البحث معه على أن دلالتها للمنع ويمكن أن يقال هي كتابة عن حكم (الممنوع) مثل: (أبي، وحُظِّل، وتعذر)، ولكن هناك تعبيرات بأسلوب النفي كقول النحاة: (لا يجوز، لم يجز، غير جائز، ليس يجوز، غير صحيح، ليس مستقيم، غير مستقيم، لا تقول، لم يستقم) أي معنى لغوي يفهم من دلالتها على المنع وهي أساليب نفي تدل على الإنكار والرد.

(1) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) ينظر: من 20 - 49.

(2) ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير)/30.

(3) المصدر نفسه /33.

(4) المصدر نفسه /21.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

وكقوله (المحال، وال fasid، والغلط، والبعيد... الخ) فهذه الأحكام الغريب أنه ذكر دلالتها المعجمية مثلاً الفاسد نقيض الصالح فمن أين أتاه الممنوع؟! فلا شك بأن الجواب يكون الجواب هو التعسف والت محل الظاهرين.

أبي:

من ألفاظ الكناية عن حكم (الممنوع) فأبي لغة: "أبٰٰ عَلَيْهِ تَأْبِيَا: إِذَا امْتَنَعَ عَلَيْهِ... وَإِلَيْهِ: أَشَدَ الامْتَنَاعَ"⁽¹⁾.

ومن أمثلة وروده عند النحاة قول المبرد (ت285هـ): "وَبَعْضُ النَّحْوَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْبَصْرِيِّينَ يَجِيزُ النَّصْبَ عَلَى إِبْمَارِ (أَنْ)، الْبَصْرِيُّونَ يَأْبَوْنَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْهَا عَوْضٌ"⁽²⁾.

ومنه أيضاً قول أبي البركات الأنباري(ت577هـ): "مَذْ، وَمَنْذُ لَا يَجُوزُ إِضَافَتِهِمَا إِلَى الْمَضْمُرِ إِذَا كَانَا اسْمَيْنِ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَبْرِدُ: وَلَا أَرِيَ ذَلِكَ إِلَّا جَائِزًا، وَالْأَكْثَرُونَ يَأْبَوْنَ جَوَازَهُ كَمَا أَبَوا جَوَازَهُ فِي (ذَوِ)، وَ(حَتِّي)، وَ(كَافِ التَّشْبِيهِ)"⁽³⁾.

حُظْلُ:

الحُظْل لغة: "المنع من التصرف والحركة"⁽⁴⁾، وقد ورد هذا اللفظ عند ابن الحاجب (ت646هـ) في أبيات (الكافية الشافية) وهو يتحدث عن منع حذف عائد الصلة الذي يكون مبتدأ خبره ظرف، أو جملة، والبيت هو:

فَإِنَّهُ بِكُلِّ حَالٍ قَدْ حُظِلَ
إِنْ عُلِمَ الْحَذْفُ، وَإِمَّا إِنْ جُهِلَ
وَقَدْ عَقَبَ أَبْنَ مَالِكٍ(ت672هـ) عَلَى هَذَا الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ: وَمَعْنَى حُظْلٍ: مُنْعِي".

(1) لسان العرب (أبي) 1/32.

(2) المقتضب 2/85.

(3) مثنوار الفوائد /39، 71، لأبي البركات الانباري، تحقيق د. حاتم صالح الضامن بيروت، ط1/ 1403 هـ - 1983.

(4) لسان العرب (حُظْل) 11/2. وظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) 21.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 1/ 297، لابن مالك، تج: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1، 1420هـ - 2000م. ، وظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير) 22.

تعذر:

من ألفاظ الكناية عن حكم (المنع) التي ذكرها النحاة فالتعذر لغة: هو "الامتناع"⁽¹⁾ ومن ذلك ما ذكره ابن الحاجب (ت646هـ) في منع إضافة الألقاب الصفات إلى موصفاتها إذ قال: "ووجه إشكاله أنهما أسمان لذات واحدة، فيتعذر إضافة أحدهما إلى الآخر، ودليله واتفاقهم على منع (أسد السبع)، أو (سبع الأسد) وشبهه، وسبب الامتناع أن الإضافة جيء بها لغرض تخصيص الأول، أو تعريفه فإذا كانا شيئاً واحداً تعذر أن ينحصر أحدهما بالآخر أو يتضح"⁽²⁾ يلاحظ في هذا النص التناوب بين استخدام تعبيرات (امتناع، وتعذر) عند ابن الحاجب بشكل يدل على أن لا فرق بين دلالة هذين التعبيرين، فكلاهما يعنيان (المنع)⁽³⁾.

حظر:

من ألفاظ الكناية عن حكم (المنع) دلالته اللغوية هي: "الحظر الحجر، وهو خلاف الإباحة والمحظور: المحرم... وحظر عليه: منعه... وحظر عليه حظراً: حجر، ومنع"⁽⁴⁾ ومن أمثلة استعمال النحاة لهذه اللفظة ما قاله ابن جني (ت392هـ): "ومما يقوى في القياس، ويضعف في الاستعمال مفعول (عنى) اسماء صريحاً، نحو قوله: (عسى زيد قائماً)، أو (قياماً); هذا هو القياس، غير أن السماع ورد بحظره"⁽⁵⁾.

ويقول ابن مالك (ت672هـ) في امتناع تقديم خبر (ما دام) عليها وقد عبر عنه بلفظه (حظر) قوله:
وفي جميعها تَوْسُطَ الخبر
أَجَرَ، وَكُلَّ سَبَقَهُ دَامَ حَظَرَ
ويقول ابن عقيل (ت769هـ) شارح ألفيته: " وأشار بقوله: (وَكُلَّ سَبَقَهُ دَامَ حَظَرَ"

(1) لسان العرب (عذر)، 286/4.

(2) الإيضاح في شرح المفصل 1/80، 81، وينظر: ظاهرة المنع في النحو العربي (رسالة ماجستير)، 23.

(3) ظاهرة المنع في النحو العربي، 23.

(4) لسان العرب (حظر)، 108/2.

(5) الخصائص 1/98، 99.

(6) شرح ابن عقيل 1/271، وشرح الاشموني 1/394، وحاشية الصبان 1/233.

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

إلى أن كل العرب - أو كل النحاة - منع سبق خبر (دام) عليها⁽¹⁾.
حكم الفاسد

الفاسد لغة:
 "الفساد: نقىض الصلاح"⁽²⁾.

الفاسد اصطلاحاً:
 هو: "التغيير عن المقدار الذي تدعوه إليه الحكمة"⁽³⁾ أي: الخروج عن القوانين المرسومة، والتي تثبت نوعاً من التلاؤم، والانسجام بين الأشياء، وعلى وفق معايير معينة والخروج عن تلك القوانين والمعايير يفضي إلى الاضطراب والخلل في التلاؤم والانسجام المنشودين⁽⁴⁾، أو هو: "أن لا يصح الاحتجاج بالقياس فيما يدعى له المستدل؛ لأن النص دل على خلافه"⁽⁵⁾; ولأن النص هو الدليل القطعي وما حصل التسامم على الرجوع إليه كشعر العرب، أو القرآن الكريم، فالاستدلال بقبيل النص وعلى خلاف مؤداته هو استدلال فاسد.

أو هو: "أن لا يكون القياس على الهيئة الصالحة لاعتباره في ترتيب الحكم"⁽⁶⁾ لأن القياس يكون معتبراً إذا كانت شرائطه متحققة ومتوفرة، وبخلاف ذلك يفضي- القياس إلى الفساد، ومن أمثلة استعمال النحاة لحكم (ال fasad) قول سيبويه (ت180هـ): "وتقول: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، فلو أدخلت الفاء هاهنا فسد المعنى".⁽⁷⁾

وقال الفراء (ت207هـ) في توجيه قوله تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ

(1) شرح ابن عقيل 1/275.

(2) لسان العرب (فسد) 5/128.

(3) الفروق اللغوية 226/3.

(4) محاضرات في الإلهيات 21، للشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - ايران، ط9، 1423 هـ

(5) كشاف اصطلاحات الفنون 3/421.

(6) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها.

(7) الكتاب 3/42.

لَفْسَدَتَا (١) لو كان المعنى (إلا) كان الكلام فاسداً^(٢).
 ويقول المبرد (ت285هـ): "إِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَلْ يُجَوزُ الْيَوْمِ إِنْكَ مُنْطَلِقٌ؟... فَإِنْ ذَلِكَ غَيْرُ جَائزٍ... وَإِنَّمَا فَسَدٌ لِأَنَّ (إِنْ) لَا يَصْلُحُ فِيهَا التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ كَمَا لَمْ يَصْلُحُ ذَلِكَ فِيمَا تَعْمَلُ فِيهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً"^(٣).

ومن ذلك ما حكم به ابن يعيش (ت643هـ) في رده على الكوفيين مذهبهم إجازة رفع المبتدأ بالخبر، والخبر بالمبتدأ، فقال: "وَهُوَ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّهُ يُؤْدِي إِلَى مَحَالٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَالِمَ حَقَهُ أَنْ يَتَقدِّمَ عَلَى الْمَعْوَلِ"^(٤).

وقال أيضاً مراجعياً المعنى في رده على الكوفيين زعمهم أن الناصب للاسم المشغول عنه الفعل المذكور: "وَهُوَ قَوْلٌ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ مَا ذَكَرُوهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى صَحِيحًا، فَإِنَّهُ فَاسِدٌ مِنْ جَهَةِ الْلَّفْظِ"^(٥).

ويقول ابن عصفور (ت669هـ) في كون نون المثنى عوض عن التنوين مذهب فاسد: "أَمَا مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا [أَي: النُّون] عَوْضٌ مِنَ التَّنَوِّينِ فَمَذَهِبُهُ فَاسِدٌ، لِثِباتِهَا مَعَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَأَمَا مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا عَوْضٌ مِنَ الْحَرْكَةِ فَمَذَهِبُهُ فَاسِدٌ لِسَقْوَطِهَا فِي الْإِضَافَةِ"^(٦)، والصحيح كما يراه ابن عصفور: "أَنَّ هَذِهِ النُّونَ زَيَّدَتِ فِي الْآخِرِ لِيُظَهِّرَ فِيهَا حُكْمَ الْحَرْكَةِ وَالْتَّنَوِّينِ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْمَفْرَدِ وَلِيُسْتَبِّعَ بِعَوْضٍ وَهُوَ الصَّحِيفُ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ سَيِّبُوِيَّهُ"^(٧).

(١) الأنبياء / 22.

(٢) معاني القرآن / 101/2

(٣) المقتضب / 2 .354/2

(٤) شرح المفصل / 1, 84، وينظر: 12/7, 84, 77/3, 74, 66/1

(٥) المصدر نفسه / 448/8

(٦) شرح الجمل / 91/1

(٧) المصدر نفسه / الصحيفة نفسها، وينظر: 165/1, 166, 168, 2, 268، ومغني اللبيب / 529، والفوائد الضيائية / 246/2, 449, 448/1، والأشباه والنظائر / 218، وحاشية الصبان / 168/1

حكم اللحن

اللحن لغة:

"لَحْنٌ في كلامه إذا مال به عن الإعراب إلى الخطأ"⁽¹⁾ أو هو: "ترك الصواب في القراءة... والخطأ في الكلام"⁽²⁾.

اللحن اصطلاحاً:

وهو: "خلل يطرأ على الألفاظ فيدخل وهو جليٌّ وخففيٌّ، والجلي يخلُّ إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القراءة وغيرهم وهو الخطأ في الإعراب"⁽³⁾، أو هو: "الخطأ النحوي الذي يقع فيه الإنسان أثناء الكلام أو القراءة، ويكون ذلك في الإعراب أو في ترتيب كلمات الجملة ترتيباً يخالف قواعد اللغة وقد يكون اللحن أيضاً في نطق الألفاظ"⁽⁴⁾، ومن هنا "قيل: للمخطيء (لحن); لأنه يعدل بالكلام عن الصواب"⁽⁵⁾ ولأن "الكلام الملحون ليس بكلام في اصطلاح النحو لأنه لا إسناد فيه"⁽⁶⁾ لمخالفته الفصحى في المستويات الأربع من أصوات ونحو وصرف ودلالة⁽⁷⁾.

ويقرن الصيان (ت 1206هـ) حكم (اللحن) بالإثم الشرعي قائلاً: "وحيث قيل بالجواز والامتناع في أحكام العربية فإنما يعني إلى اللغة ولا يلزم من التكلم بما لا يجوز بالإثم الشرعي فمن لحن في غير التنزيل والحديث كأن نصب الفاعل، ورفع المفعول لا نقول إنه يأثم إلا أن يقصد إيقاع السامع في غلط يؤدي إلى نوع ضرر

(1) أساس البلاغة (لحن).

(2) لسان العرب (لحن) 487/5.

(3) كشاف اصطلاحات الفنون 94/4.

(4) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب (لحن).

(5) حاشية الشيخ حسن العطار على شرح الزهرية في علم النحو 5، دار إحياء الكتب العربية، مصر 1376هـ.

(6) المصدر نفسه 13.

(7) ينظر: لحن العامة في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة 19، 30، د. عبد العزيز مطر، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1386هـ - 1966م، ولحن العامة والتطور اللغوي 9، د. رمضان عبد التواب، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1976م.

فعليه حينئذ إثم⁽¹⁾، فالصياغ يقسم الحكم من حيث الجواز والمنع، واللحن، والأخير منهم إذا كان متعمداً فهو إثم وإن كان في غير القرآن الكريم والحديث الشريف. ولقد استعمل النحاة حكم (اللحن) بدلالة الاصطلاحية وهو الخلل الذي يصيب قواعد اللغة، والصحة اللغوية يقول سيبويه(ت180هـ) في صفة المنداد المفرد، وجواز رفع هذه الصفة على اللفظ، ونصبها على المثلث كقولنا: يا زيد الطويل، والطويل حتى يقول:

"قلت: أفرأيت قول العرب كلّهم:

فقد عَرَضْتَ أَحَنَاءَ حَقِّ فَخَاصِمٍ⁽²⁾

أَزِيدُ أَخَا وَرْقَاءَ إِنْ كُنْتَ ثَانِيًّا

لأي شيء لم يجز فيه الرفع كما جاز في الطويل؟ قال: لأن المنداد إذا وصف بال مضاف فهو مبنزنته إذا كان في موضعه، ولو جاز هذا لقلت: يا أخونا، تزيد أن تجعله في موضع المفرد، وهذا لحن⁽³⁾. أي: أن المنداد المفرد إذا وصف وجاءت الصفة (اسمًا مضافاً) من اللحن أن يكون المضاف في موضع المفرد في النداء فكل له حكمه الإعرابي⁽⁴⁾ وهذا خلاف قولنا: يا زيد الطويل، فالطويل صفة مفردة وليس مضافة ولذلك جاز فيها الوجهان.

ومن أمثلة حكم (اللحن) قول الأخفش (ت215هـ) في قراءة قوله تعالى: (وَمَا أَنْتُ بِمُصْرِحٍ⁽⁵⁾) إذ قال: "وبلغنا أن الأعمش قال (بمصرحي) فكسره، وهذه لحن لم نسمع بها من أحد من العرب، ولا أهل النحو"⁽⁶⁾.

(1) حاشية الصياغ 1/126.

(2) البيت لم ينسب إلى قائل معين، ينظر: الكتاب 2/183، وشرح المفصل 4/2.

(3) الكتاب 2/183، 184.

(4) يفسر د. محمد كاظم البكاء نصب (أخًا ورقاء) على وجوب النصب، لأنها على تقدير: يا أخًا ورقاء، وهذا ما عنده الباحث نفسه، ينظر: مبهج كتاب سيبويه في التقويم النحوي 390/22.

(5) إبراهيم 232، معاني القرآن 232، وهذه القراءة هي قراءة: يحيى بن وثاب، والأعمش، وحمزة، وطعن كثير من النحاة في هذه القراءة، فلقد حكم عليها الفراء بأنها (وهם)، وحكم عليها الزجاج بأنها

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

ويحكم المبرد (ت 285هـ) باللحن على قراءة قوله تعالى (هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ)⁽¹⁾ إذ قال: "أما قراءة أهل المدينة: (هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ) فهو لحن فاحش، وإنما هي قراءة ابن مروان، ولم يكن له علم بالعربية"⁽²⁾.

حكم الباطل

الباطل لغة:

"بَطْلُ الشَّيْءِ يَبْطِلُ بُطْلًا وَبُطْلًا وَبُطْلَانًا، ذَهَبَ ضِيَاعًا وَخَسْرًا... وَالْبَاطِلُ نَقِيسُ الْحَقِّ"⁽³⁾.

الباطل اصطلاحاً:

هو: "الذى لا يكون صحيحاً بأصله"⁽⁴⁾ أي: أنه بأصل وضعه غير صحيح ولم يوضع الوضع المناسب له كمسألة العطف على عاملين التي ذكرها النحاة في مصنفاتهم النحوية⁽⁵⁾، أو هو: "ما لا يعتد به ولا يفيد شيئاً"⁽⁶⁾ أو هو: "ما كان فائتاً المعنى من كل وجه مع وجود الصورة إما لانعدام الأهلية أو المحلية"⁽⁷⁾.

(ردية مرذولة ولا وجه لها إلا وجه ضعيف، وقال الزمخشري: (هي ضعيفة)، حتى أجمعوا على تخطئها وتلحينها، وقد خالف القاسم بن معن النحوي جمهور النحاة وقال فيها: "هي صواب ولا عبرة بقول الزمخشري وغيره منهن ضعفها أو لحنها فإنها قراءة صحيحة اجتمعت فيها الأركان الثلاثة. وقياسها في النحو صحيح وذلك أن الياء الأولى وهي ياء الجمع جرت مجرى الصحيح لأجل الإدغام فدخلت ساكنة عليها ياء الإضافة وحركت بالكسر على الأصل في اجتماع الساكنين، وهذه اللغة باقية شائعة ذاتية في أفواه أكثر الناس إلى اليوم."، ينظر: البحر المحيط 408/5، والنشر في القراءات العشر 224/2).

(1) هود 78.

(2) المقتضب 4/105، والمزيد من الأمثلة ينظر: الكامل 1/36، واللمع في العربية 97، وشرح المقدمة المحسبة لابن با بشاذ 1/199، تج: خالد عبد الكرييم، المطبعة العصرية، الكويت، 1977م، ومغني الليب 1/175.

(3) لسان العرب (بطر) 1/220.

(4) التعريفات 4/46، وكشاف اصطلاحات الفنون 1/200.

(5) ينظر: النكت 1/201.

(6) معجم المصطلحات النحوية والصرفية 22.

(7) الكليات 1/233.

أي: ما كان الاستدلال به لا يقوم على حقٍّ؛ لأنَّه ليس له وجود أصلاً وإنْ كان ذلك المعنى (الباطل) الذي لا حقٌّ فيه له صورة في الخارج، وعدم (الحقيقة) ناشئة من أنَّ المستدلَ له ليس أهلاً للحجَّة، لأنَّه فهم في غير موضعه أو محله⁽¹⁾.

فمن أمثلة الباطل، الذي هو ليس صحيحاً بأصله ولا يفيد شيئاً ما ذكره سيبويه (ت 180هـ) في مسألة اجتماع صفتين لوصوف واحد، فجاز في الثانية أن تكون صفة وأن تكون حالاً، ويرى فيما التزام الترتيب فلو قلب هذا الترتيب بطل الكلام "هذا باب إجراء الصفة فيه على الاسم في بعض المواضع أحسن، وقد يستوي فيه إجراء الصفة على الاسم، وأن يجعل الآخر حالاً وقع فيه الأول ولكنه

"ومثله في أنَّ الوصف أحسن": هذا رجلٌ عاقلٌ لبيبٍ، لم يجعل الآخر حالاً وقع فيه الأول ولكنه أثني عليه وجعلهما شرعاً سواءً، وسوى بينهما في الإجراء على الاسم.

والنصب فيه جائز على ما ذكرت لك، وإنما ضعف لأنَّه لم يرد أنَّ الأول وقع وهو في هذه الحال، ولكنه أراد أنهما فيه ثابتان، لم يكن واحداً منها قبل صاحبه كما تقول: هذا رجلٌ سائر راكباً دائنة، وقد يجوز في سعة الكلام على هذا، ولا ينقض المعنى في أنهما شرعاً سواءً فيه... فأمَّا القلب فباطل⁽²⁾.

أي: أن قوله: هذا رجلٌ عاقلٌ لبيبٍ يجوز في لبيبٍ أن تكون صفة وهو الأحسن، وأن تكون حالاً، والتقدير: هذا رجلٌ يعقل في حالٍ لبِّه⁽⁴⁾ وأراد بقوله: (شرع سواءً) أنهما متساويان في وجودهما⁽⁵⁾ فيه فليس واحداً منها قبل صاحبه، وتقدير: الحال أنها ثابتة غير عارضة فيه.

أما تقدير احدهما على الآخر فهو ما عبر عنه: "أمَّا القلب" فباطلٌ لا يصح ولا يفيد شيئاً.

(1) ينظر: المتنطق 1/45، محمد رضا المظفر، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1388هـ.

(2) الكتاب .49/2

(3) الكتاب .51/2

(4) ينظر: النكت 1/230.

(5) ينظر: هامش الكتاب .51/2

الفصل الثاني / الأحكام النحوية المردودة

ويرى الفراء (ت 207هـ) في مسألة الفصل بين المضاف إذا كان مصدراً أو اسم فاعل والمضاف إليه بمحض المضاف باطل إذ يقول: "ونحوُيُّو أهْلَ الْمَدِينَةِ يَنْشُدُونَ قَوْلَهُ: زَجَ الْقَلْوَصَ أَبِي مَزَادَهَ⁽¹⁾" فَرَجَجُهُمْ مُتَمَكِّنًا

... باطل والصواب: زَجَ الْقَلْوَصَ أَبِي مَزَادَهَ⁽²⁾، وتابع الزمخشري (ت 538هـ) الفراء في ذلك كما يراه سمجاً مردوداً على حد تعبيره⁽³⁾.

ويقول ابن الحاجب (ت 646هـ) في إبطال إضافة الموصوف إلى صفتة أو بالعكس: "... ولا يجوز إضافة الصفة إلى موصوفها ولا الموصوف إلى صفتة. فقال: إنما امتنع ذلك لأنَّه لم يخل إما أن تضيف باعتبار الذات، أو باعتبار المعنى أو باعتبارهما جميعاً، فإن أضفت باعتبار المعنى فهو أيضاً باطل إذ ليس عالم موضوعاً مجرد المعنى بل للذات والمعنى، والمعنى هو المقصود ولذلك لو قلت: رجل علم، جاز وباعتبارهما جميعاً أيضاً باطل؛ لأنَّهما جميعاً ليس اللفظ موضوعاً لها على السواء، وهذا الوجه يجري في منع إضافة الصفة إلى موصوفها أيضاً⁽⁴⁾".

(1) البيت لم ينسب إلى قائل معين / في معاني القرآن للفراء 357/1، 358، والخصائص 5/406، والإنصاف 2/427، وخزانة الأدب 2/251.

(2) معاني القرآن 2/81، 82.

(3) ينظر: الكشاف 70/2، ونظريَّة النحو القرآني د. أحمد مكي الأنصارى 80، 84، 158، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط 1، 1405هـ وأثر معاني القرآن للفراء، ومعاني القرآن وإعرابه للراجح في الكشاف للزمخشري (أطروحة دكتوراه)، 103/104.

(4) الأمالي النحوية 65، ولقد جاء حكم الباطل عنده 25، 45، 64، 176، 210، 277، 305، وينظر: شرح الجمل 1/277، 340، 341، 407، 416، 442، 452، 495.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث يمكن إجمال أهم النتائج التي توصل إليها الباحث بما يأني:

- 1 إن الحكم النحوي هو أوسع دائرة من الحكم بوصفه ركناً من أركان القياس فهو يشمل الحكم على كل ما يثبت للكلمة من قواعد وأصول قد أقرّها النحاة، وفقاً ل الكلام العربي وأصول النحو.
- 2 إن الحكم النحوي قد تأثر بالحكم الفقهي بدءاً بالألفاظ، وختاماً بالقواعد والأساليب وطرائق التعبير.
- 3 اختلف النحاة القدماء والمحدثون في الحكم على التراكيب النحوية فما يراه نحوئي جائزاً يحكم عليه غيره بالواجب، أو الصالح، بما يتهيأ من دليل لكنّ منهما، فيتغير الحكم بتغيير الدليل وفهم النحوي له.
- 4 أحكام النحاة تقسم على قسمين لا ثالث لهما وهما القبول، والرفض.
- 5 أحكام النحاة منها أحكام نوعية تعنى بنوع الكلام، ومنها أحكام كمية مقياسها الكثرة والشيوع فضلاً عن القدم في الفصاحة.
- 6 استعمل النحاة التصريح بمادة الحكم كالقياس، (ق، ي، س)، والجواز (ج، و، ز) وما شاكل ذلك.
- 7 استعمل النحاة الكلامية عن الحكم النحوي وهذه الكلامية جاءت بلفظ مفرد، أو أسلوب أو تركيب، حتى لا يمل السامع تردد هذه الأحكام ويضجر منها.
- 8 كان حكم (القياس) من أوفر الأحكام نصياً في كثرة دورانه عند النحاة، ولذلك انضوى تحت بابه الكثير من الأحكام، والتعبيرات الصريحة والكلامية، والسبب في ذلك لكونه أصلاً من أصول النحو العربي، وعليه الاعتماد بعد السمع في الاقتباس النحوي.
- 9 إنَّ تعبير النحاة عن الأحكام النحوية بالصيغة الفعلية يحمل في طياته الإشارة إلى سن قاعدة نحوية يحدُّر التنبه إليها والسير على منوالها.
- 10 أحكام النحاة منها ما هو حكم تقويميٌّ فقط ومنها ما هو حكم تعليلي، فلقد

الخاتمة

استعمله النحاة علّة لبيان سبب تركيب ما، أو قاعدة نحوية معينة.

- 11- حدد البحث مفهومات أحكام القبول والرد فلم يعثر البحث في المصادر التي وقعت بين يديه على ذكر حدود اصطلاحية لهذه الأحكام على الرغم من أهميتها.
- 12- بين البحث أنَّ أحكام الرد القطعي، وأحكام الرد غير القطعي أوسع دائرة من جعل هذه الأحكام تحت حكم (الشذوذ) أو (الضعف) أو (المنع) كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين.
- 13- إنَّ الرابط في أحكام الرد غير القطعي من أبرز سماته خروجه عن القياس النحوي المشهور، وسقوطه عن درجة الفصاحة، ومن ثم فهو مردود وإن قبل في بعض المواطن.
- 14- أحكام الرد القطعي تسند في ردها إلى الدلالة نحوية فمن هذه التراكيب ما هو مستقيم نحوياً ولكنه خطأ دلالي.

قائمة المراجع والمصادر

- القرآن الكريم

(٤)

- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، لأبي بكر عبد اللطيف الشرجي (ت 802 هـ)، تحقيق: د. طارق عبد عون الجنابي ط١، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية 1407 هـ - 1987م.
- إبرام الحكم النحوی عند ابن جنی، د. شذی جرار، الطبعة العربية، عمان - الأردن، دار البازوری العلمیة للنشر والتوزیع، 2006م.
- ابن جنی النحوی، د. فاضل صالح السامرائي، دار النذیر للطباعة والنشر - والتوزیع، بغداد، 1389 هـ - 1969م.
- أثر القراءات القرآنية في تطور الدرس النحوی، د. عفیف دمشقیة، معهد الإنماء العربي، بيروت، ط١، 1978م.
- الإحکام في أصول الأحكام، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعید(ت456ھـ)، تحقيق الشیخ احمد محمد شاکر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، 1400 هـ - 1980 م.
- الإحکام في أصول الأحكام، سيف الدين علي بن محمد الامدي (ت 631 هـ) مطبعة محمد علي صبیح، مصر، 1357 هـ.
- إحياء النحو، إبراهيم مصطفى، دار الآفاق العربية، مصر، ط١، 1423 هـ - 2003م.
- أخبار النحوين البصريين، أبو سعید الحسن بن عبد الله السیرافی (ت 368

هـ)، تحقيق: طه الزيبي، ومحمد عبد المنعم خفاجي، طبع البابي الحلبي، مصر، 1955م.

- ارتشاف الصرَب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق، وشرح، ودراسة، د. رجب عثمان محمد، مراجعة د. رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط1، 1418هـ - 1998م.

- ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، الشيخ يحيى الشاوي المغربي الجزائري (ت 1096هـ)، تقديم وتحقيق: د. عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الأنبار للطباعة والنشر، مطبعة التواعير، العراق - الرمادي، ط1، 1411هـ - 1990م.

- إرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن قييم الجوزية (ت 791 هـ)، تحقيق: محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.

- أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت 538هـ)، مطبعة دار الكتب والوثائق، مصر، 1972م.

- أساليب الطلب عند النحويين والبلغيين، د. قيس إسماعيل الأوسي، بيت الحكم، بغداد، 1988م.

- أسرار العربية، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنصاري (ت 577 هـ) تحقيق: محمد بهجة البيطار، دمشق، 1377هـ - 1957م.

- الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 1420هـ - 1999م.

- أصول التفكير النحوي، د. علي أبو المكارم، بيروت، 1973م.

- الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو، فقه اللغة، البلاغة، د. قاسم حسان، عالم الكتب، القاهرة، 1425هـ - 2004م.
- الأصول في النحو، لأبي بكر بن محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، (ت 316هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1420هـ - 1999م.
- أصول النحو العربي، د. محمد خير الحلواني، جامعة تشرين الاذقية، 1979م.
- أصول النحو العربي، د. محمود أحمد نحلة، دار العلوم العربية، بيروت - لبنان، ط1، 1407هـ - 1987م.
- أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء، وضوء علم اللغة الحديث، د. محمد عيد، مطبعة دار نشر الثقافة، القاهرة، 1973م.
- إعراب القرآن الكريم وبيانه، الأستاذ محبي الدين الدرويش، منشورات كمال الملك، قم - إيران، ط1، 1425هـ.
- الإغراب في جدل الإعراب، ومعه ملخص الأدلة في أصول النحو، لأبي البركات الأبياري (ت 577هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1377هـ - 1957م.
- الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1418هـ - 1998م.
- الأمالي الشجرية، لأبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة بن الشجري(ت 542هـ) تحقيق: عبد الله العلوى وعبد الرحمن اليماني، وزين العابدين الموسوى، حيدر آباد الدكن ط1، 1349هـ.

- الأدبي النحوية، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت 646 هـ)، تحقيق: د. عدنان صالح مصطفى، نشر وتوزيع دار الثقافة، قطر - الدوحة، ط1، 1406 هـ - 1986 م.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف الققطني (ت 646 هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة، 1371هـ - 1952م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين، والковيين، كمال الدين أبو البركات الأنباري (ت 577 هـ)، ومعه كتاب الإنصاف، من الإنصاف، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث الإسلامي، مصر، (د، ت).
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري (ت 761هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط6، 1980.
- الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت 646 هـ)، تحقيق: د. موسى بناني العليلي، مطبعة العانى، بغداد، 1983.
- الإيضاح في علل النحو، لأبي القاسم الزجاجي (ت 337هـ)، تحقيق: مازن المبارك، مطبعة المدنى، 1378هـ - 1959م.
- الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت 739هـ)، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، لبنان 1980.
- (ب)
- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، (ت 794

- هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار إحياء الكتب العربية، 1957م.
- البلاغة الواضحة، د. علي الجارم، ومصطفى أمين، مؤسسة الصادق، طهران، ط1، 1377هـ.
- البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات كمال الدين بن محمد الأنباري، (ت577هـ)، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، ومراجعة: مصطفى السقا، دار الكتب العربية، القاهرة - مصر، 1389هـ - 1969م.
- (ت)
- تاريخ آداب العرب، د. مصطفى صادق الرافعي، راجعه واعتنى به: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 1418هـ - 1998م.
- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسن العكبي (ت 616 هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1976م.
- تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب، يوسف بن عيسى-الأعلم الشنتمري (ت 476 هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1415هـ - 1994م.
- تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام الأنصاري (ت761هـ)، تحقيق: عباس مصطفى الصالحي، المكتبة العربية، بيروت، 1986م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب التواوي، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ) حَقِّقه ورَاجَع أَصْوْلَه: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط1، 1392هـ - 1972م.
- التراكيب غير الصحيحة نحوياً في الكتاب لسيبوه دراسة لغوية، د. محمود سليمان ياقوت دار المعرفة الجامعية، ط2، مصر، 1988م.

- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، جمال الدين بن مالك (ت 672 هـ)، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، مصر، 1388هـ - 1968م.
- التطبيق الصرفي، د. عبدة الراجحي، دار المعرفة الجامعية، ط 2، 1420هـ - 2000م.
- التعريفات، السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفيي (ت 816 هـ)، وضع حواشيه وفهارسه: محمد باسل عيون السود، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 1424هـ - 2003م.
- تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، محمد بن محمد العمادي أبو السعود (ت 951 هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (د، ت).
- تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق: ثلاثة من الأساتذة، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 1428هـ - 2007م.
- تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت 671 هـ) تحقيق: أحمد عبد الحليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، ط 2، 1372هـ.
- التفسير الكبير، فخر الدين الرازي (ت 606هـ)، دار الفكر بيروت، 1395هـ - 1981م.
- تقريب الوصول إلى علم الأصول، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن جزي (ت 741هـ)، دراسة وتحقيق، د. عبد الله محمد الجبوري،

- مطبوعات جامعة بغداد، 1410 هـ - 1990 م.
- توجيهي للمع لابن البار (ت 639 هـ)، تحقيق: فائز زكي محمد دياب، دار السلام، 2002 م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، بدر الدين الحسن بن قاسم المرادي (ت 749 هـ)، شرح وتحقيق: د. عبد الرحمن علي سليمان، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (د، ت).
- التوطئة، عمر بن محمد بن عبد الله الشلوبين (ت 645 هـ)، تحقيق: يوسف أحمد المطوع، دار التراث العربي، القاهرة، 1973 م.
- (ج)
- جامع الدروس العربية، للشيخ مصطفى الغلايني، راجع الطبعة ونحوها، د. محمد أسعد النادري، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط 34، 1418 هـ - 1997 م.
- جامع العلوم في إصطلاحات الفنون، للقاضي عبد النبي عبد الرسول الأحمد نكري، تهذيب وتصحيح: قطب الدين محمد بن غيث الدين الحيدر آبادي.
- الجملة العربية تأليفها وأقسامها، د. فاضل صالح السامرائي، منشورات المجمع العلمي، 1419 هـ - 1998 م.
- الجنى الداني في حروف المعاني، الحسن بن القاسم المرادي (ت 749 هـ) تحقيق: د. فخر الدين قباوة، والاستاذ محمد نديم فاضل، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1413 هـ - 1992 م.
- الجواز النحوي، ودلالة الإعراب على المعنى، مراجع عبد القادر بلقاسم

- الطلبي، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي (د، ت).
- جواهر الأدب في معرفة كلام العرب، لعلاء الدين الأربلي (ت 975هـ)، تحقيق: حامد أحمد نيل، مطبعة السعادة، 1983م.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، مع تعليقات، نجوى أنيس ضو، قم - إيران، ط 1، 1421هـ.
- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الشيخ محمد الخضري الشافعي (ت 1287هـ)، شرحتها، وعلق عليها: تركي فرحان المصطفى، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 1426هـ - 2005م.
- حاشية الشيخ ياسين بن زين الدين العليمي الحمصي (ت 1061هـ) على شرح التصریح على التوضیح، دار إحياء الكتب العربية، عیسی البابی الجلی وشراکاؤه، (د، ت).
- حاشية الصبان على شرح الأشمونی على ألفية ابن مالك، الشيخ محمد بن علي الصبان الشافعی (ت 1206هـ)، ضبطه وصحّحه، وخرج شواهدہ: إبراهیم شمس الدین، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط 1/1417هـ - 1997م.
- حاشية العلامة الشيخ حسن العطار على شرح الأزهرية في علم النحو، تأليف الشيخ خالد الأزهري (ت 905هـ)، للعلامة الشيخ حسن العطار الشافعی المصري، دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1376هـ.
- الحجۃ في علل القراءات السبع، لأبی علی الفارسی النحوی (ت 377هـ) تحقيق: علی النجذی ناصف، ود. عبد الحليم النجار، ود. عبد الفتاح

- شلبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1983 م.
- الحجة في القراءات السبع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت 370هـ)، تحقيق: د. أحمد فريد المزيدي، قدم له: د. فتحي حجازي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 1428هـ - 2007م.
- الحدود في النحو، علي بن عيسى الرمانى، (ت 384هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، دار الفكر، عمان، 1984 م.
- الحديث النبوى الشريف وأثره في الدراسات اللغوية وال نحوية، د. محمد ضاري حمادى، مؤسسة المطبوعات العربية، بيروت - لبنان، ط 1، 1412هـ - 1992م.
- الحلقة المفقودة في تاريخ النحو العربى، د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الوحدة، للنشر - والتوزيع، الكويت، 1397هـ - 1977م.
- الحيوان، للجاحظ (ت 255هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة 1326هـ - 1943م.
- (خ)
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، للشيخ عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مطبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، نشر مكتبة، الخانجي بالقاهرة، ودار الرفاعي بالرياض، 1977م.
- الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت 392هـ)، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد، المكتبة التوفيقية، مصر، (د، ت).
- الخليل بن أحمد الفراهيدي أعماله ومنهجه، د. مهدي المخزومي، مطبعة

الزهراء، بغداد 1960 م.

(د)

- دراسات في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديثي، وكالة المطبوعات، (د، ت).

- دراسات نحوية في خصائص ابن جني، د. أحمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993 م.

- الدرر اللوامع على همم الهوامع شرح جمع الجوامع، لأحمد بن الأمين الشنقيطي، (ت 1331هـ)، وضع حواشيه: محمد باسل عيون السود، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1419هـ - 1999 م.

- ديوان الأعشى، تحقيق: د. محمد محمد حسين، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1974 م.

- ديوان رؤبة، نشره وليم بن آلورد، لابزك، 1903 م.

- ديوان عمرو بن معد يكرب، صنعة هاشم الطحان، بغداد، 1970 م.

- ديوان الفرزدق، تحقيق: عبد الله الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى، مطبعة الصاوي، 1936 م.

- ديوان الهدلين، نشر الدار القومية للطباعة والنشر، دار الكتب المصرية، 1950 م.

(ر)

- الرواية والاستشهاد باللغة، د. محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة، 1976 م.

- روح المعاني تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، لأبي الفضل شهاب

الدين الالوسي (ت1270هـ)، تحقيق: محمد العرب، دار الفكر، بيروت، 1994م.

(ج)

- الزبيدي في كتابه تاج العروس، د. هاشم طه شلاش، دار الكتاب للطباعة- بغداد، ط1، 1401هـ - 1981م.

(س)

- سر صناعة الإعراب، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت392هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته عامر، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، 1428هـ - 2007م.

- سلم الوصول لعلم الأصول، الشيخ: عمر عبد الله، مؤسسة المطبوعات الحديثة، 1969م.

- السيوطي النحوي، د. عدنان محمد سلمان، دار الرسالة، بغداد، ط 1، 1396هـ - 1976م.

(ش)

- الشامل (معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها) محمد سعيد أسبير، بلال جنيدى، دار العودة، بيروت، ط 1، 1981م.

- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديشي، مطبوعات جامعة الكويت، 1394هـ - 1974م.

- شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري(ت769هـ)، ومعه كتاب: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، محمد محبي الدين عبد الحميد، منشورات: ناصر خسرو، قم - ايران ط 1، 1382هـ

- شرح أشعار الهذللين للسكنري، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ومراجعة:

محمد محمد شاكر، القاهرة، 1965 م.

- شرح الأشموني (ت929هـ)، على ألفية ابن مالك، ومعه شرح الشواهد للعيني (ت855هـ)، دار إحياء الكتب العربية، (د، ت).

- شرح ألفية ابن مالك، لبدر الدين محمد بن محمد جمال الدين بن الناظم (ت686هـ)، منشورات: ناظم خسرو، بيروت - لبنان، (د، ت).

- شرح ألفية ابن مالك، للسيوطى (ت911هـ)، قم - إيران (د، ت).

- شرح ألفية ابن معط (ت628هـ) عبد العزيز بن جمعة الموصلي، تحقيق: علي موسى الشوملي، مكتبة الحويجى، الرياض، ط1، 1405هـ - 1985 م.

- شرح تحفة الخليل في العروض والقافية، عبد الحميد الراضى، مطبعة العانى، بغداد، 1388هـ- 1968 م.

- شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتمكين المقاصد، جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسى (ت672هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وطارق فتحى السيد، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422هـ - 2001 م.

- شرح التصریح على التوضیح، على اوضاع المسالک إلى ألفیة ابن مالک، لابن هشام الانصاری، للشيخ خالد بن عبد الله الأزهري (ت905هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان 2000 م.

- شرح جمل الزجاجي (ت340هـ)، لأبي الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن عصفور الاشبيلي (ت669هـ)، قدم له ووضع هواهشه وفهارسه: فواز الشعار، إشراف د. إميل بدیع یعقوب، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419هـ - 1998 م.

- شرح الشافية، لرضي الدين الاسترباذى (ت686هـ)، تحقيق: محمد محيى الدين وأخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط5، 2006م.

- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الأنباري (ت761هـ) ومعه كتاب: منتهى الأرب، بتحقيق شرح شذور الذهب، محمد محيى الدين عبد الحميد، مؤسسة دار الهجرة، للطباعة والنشر، قم- إيران، ط3، 1414هـ.

- شرح شواهد المغني، جلال الدين السيوطي (ت911هـ) منشورات مكتبة الحياة، بيروت - لبنان، 1966م.

- شرح كافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسين الاسترباذى، (ت686هـ)، تحقيق: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، (د، ت).

- شرح كافية ابن الحاجب، وهو الكتاب المسمى (الفوائد الضيائية) نور الدين عبد الرحمن الجامي (ت898هـ)، دراسة وتحقيق: د. أسامة طه الرافعى، دار الآفاق العربية، القاهرة- مصر ط1، 1423هـ - 2003م.

- شرح الكافية الشافية، لابن مالك (ت672هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل عبد الموجود، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1420هـ - 2000م.

- شرح اللمع في النحو، للشيخ: أبو الحسن علي بن الحسين الباقولي الأصبهاني المعروف بجامع العلوم، (ت543هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمد خليل مراد الحربي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1428هـ - 2007م.

- شرح المراح في التصريف، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني(ت855هـ)، حققه وعلق عليه، د. عبد الستار جواد، مطبعة الرشيد، بغداد 1990.

- شرح المفصل، ملوف الدين بن يعيش النحوي، (ت 643هـ)، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني، دار الجبل، بيروت، ط 2، 1323هـ.
- شرح المقدمة المحسبة، لابن بابشاذ (ت 469هـ)، تحقيق: خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية، الكويت، 1977م.
- شرح الواقية نظم الكافية، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب (ت 646هـ)، تحقيق: موسى بن أبي علوان العليلي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، 1980م.
- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، لأبي حامد الغزالى (ت 505هـ)، تحقيق: محمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1971م.
- الشواهد والاستشهاد في النحو، د. عبد الجبار علوان النايلة، مطبعة الزهراء، بغداد، ط 1 1976م.
- (ص)
- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكرياء، (ت 395هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة ومطبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - مصر، فيصل عيسى البابي الحلبي، (د، ت).
- (ض)
- الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، السيد محمود شكري الالوسي، مكتبة دار البيان، بغداد، دار صعب بيروت، (د، ت).
- (ط)
- طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر الزبيدي، (ت 379 هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، 1392هـ - 1973م.

(ظ)

- ظاهرة الشذوذ في النحو العربي، د. فتحي عبد الفتاح الدجني، الناشر: وكالة المطبوعات، الكويت، ط١، 1394هـ - 1974م.

(ع)

- علل النحو، لأبي الحسن محمد بن عبد الله الوراق (ت 381هـ)، تحقيق: محمود محمد نصار، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، 1422هـ - 2002م.

- علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلأف، دار القلم، ط٨.

- علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران، دار النهضة العربية، بيروت، (د، ت).

- علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة، د. صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، ط٢، 1383هـ - 1963م.

- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، لأبن رشيق القيرواني (ت 456هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، مصر 1934م.

(غ)

- غريب الخطابي، محمد بن محمد (ت 388هـ)، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، دمشق، 1982م.

(ف)

- الفروق اللغوية، للإمام الأديب اللغوي أبي هلال العسكري، تحقيق: أبي عمرو عماد زكي البارون، المكتبة التوفيقية، مصر، (د، ت).

- الفهرست لابن النديم (ت 385هـ)، المطبعة الرحمنية، القاهرة، 1928م.

- فواح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، عبد العلي بن نظام الدين محمد الأنصاري، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، (مطبوع في حاشية المستضي)، ط1، 1322هـ.
- في الضرورات الشعرية، د. خليل بنیان الحسون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر- والتوزيع، بيروت - لبنان، ط1، 1403هـ - 1983م.
- في النحو العربي نقد وتجييه، د. مهدي المخزومي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط1، 1964م.
- (ق)
- القراءات الشاذة، الحسين بن أحمد بن خالويه (ت370هـ)، عني بنشره: براجستراسر، دار الهجرة (د، ت).
- القياس حقيقته وحججته، مصطفى جمال الدين، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1972م.
- القياس في اللغة العربية، محمد الخضر حسين، دار الحداة للطباعة والنشر - بيروت، ط2، 1983م.
- القياس في النحو العربي نشأته وتطوره، د. سعيد جاسم الزبيدي، دار الشروق، عمان - الأردن، ط1، 1997م.
- (ك)
- الكامل، لأبي العباس المبرد (ت 285 هـ)، عارضه بأصوله، وعلق عليه: تغريد بيضون، ونعميم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1407هـ - 1987م.
- الكتاب، لأبي بشر عمرو بن قنبر سيبويه (ت180هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط4،

1425 هـ - م 2004 .

- الكتاب بين المعيارية والوصفية، د. أحمد سليمان ياقوت، منشورات: دار المعرفة الجامعية، اسكندرية - مصر، ط.1، 1989 م.

- كشاف اصطلاحات الفنون، للشيخ: محمد علي بن علي بن محمد التهانوي الحنفي (ت 1158هـ)، وضع حواشيه: أحمد حسن بسج، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط.2، 1427هـ - 2006 م.

- الكشاف عن حقائق غواصي التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، (ت 538هـ)، وبحواشيه: (أربعة كتب)، رتبه وضبطه، وصححه: محمد عبد السلام شاهين، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط.4، 1427هـ - 2006 م.

- كشف الخصاصة عن ألفاظ الخلاصة، لشمس الدين محمد بن الخطيب المعروف بابن الجزري (ت 833هـ)، تحقيق: د. مصطفى أحمد النماص، 1983 م.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة (ت 1067هـ)، إيران 1306هـ

- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحجتها، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، (ت 437هـ)، تحقيق: محبي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط.2، 1401هـ - 1981 م.

- كشف المشكل في النحو، لأبي الحسن علي بن سليمان بن أسعد التميمي البكليلي الملقب بحيدرة اليمني، (ت 599هـ)، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، قرأه وعلّق عليه: د. يحيى مراد، ط.2.

1424 هـ - 2004 م.

- الكليات (معجم المصطلحات والفرق الفردية)، لأبي البقاء أبيوب بن موسى الكفوي(ت1094هـ)، تحقيق: د. عدنان درويش، منشورات: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1976 م.
- الكواكب الدرية في الشواهد النحوية، د. عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار التأليف، القاهرة، (د، ت).
- الكواكب الدرية، شرح الشيخ محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل (ت1298هـ) على متممة الآجرورية، للشيخ محمد الرعيني الشهير بالخطاب، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، 2002 م.
- (ل)
- لحن العامة في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، د. عبد العزيز مطر، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1386 هـ - 1966 م.
- لحن العامة، والتطور اللغوي، د. رمضان عبد التواب، دار المعارف، القاهرة، مصر - ط١، 1967 م.
- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، (ت711هـ)، دار صادر - بيروت، لبنان، ط١، 1997 م.
- اللغة العربية وعلومها، عمر رضا كحال، مكتبة النسر، دمشق، 1391 هـ - 1971 م.
- ملخص الأدلة في أصول النحو، لأبي البركات الأنباري (ت577هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957 م.
- اللمع في العربية، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت 392 هـ)، تحقيق: سميحة أبو مغلي، دار مجذولاي للنشر، عمان - الأردن، 1988 م.

- لهجة قبيلة أسد، د. علي ناصر غالب، مطبعة دار الشؤون الثقافية العامة، ط 1، 1989 م.

(م)

- ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، (ت 311هـ)، تحقيق: هدى محمد فراغة، طبع بالقاهرة، 1391هـ - 1971 م.

- مبادئ العربية في الصرف والنحو، للمعلم رشيد الشرتوبي، ط 3، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1923 م.

- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين بن الأثير (ت 637هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1356هـ - 1937 م.

- مجالس ثعلب، لأبي العباس ثعلب، (ت 291هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ط 2، 1956 م.

- مجموعة شرح الشافعية، للجاري بادي (ت 746هـ)، عالم الكتب، بيروت (د، ت).

- محاضرات في الإلهيات، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة النشر - الإسلامي، قم - إيران، ط 9، 1423هـ

- المحتسب في تبيان وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جني (ت 392هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1419هـ - 1998 م.

- مختار الصحاح، للرازي (ت 666هـ)، دار الرسالة الكويت، 1403هـ - 1983 م.

- المدارس النحوية، د. خديجة الحديشي، دار الأمل، أربد الأردن، ط 3.

1422هـ - م. 2001.

مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، د. مهدي المخزومي، مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1377هـ - م. 1958.

المزهر في علوم اللغة وأنواعها جلال الدين السيوطي، (ت911هـ)، ضبطه، وصححه، ووضع حواشيه، فؤاد علي منصور، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1418هـ - م. 1998.

المسائل السفرية في النحو، لابن هشام الأنصاري، (ت761هـ) تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ - م. 1983.

المسائل العسكرية، أبو علي الفارسي، تحقيق: د. علي جابر المنصوري، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1982م.

المسائل المشكلة، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (ت377هـ)، قرأه وعلق عليه: د. يحيى مراد، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1424هـ - م. 2003.

المساعد على تسهيل الفوائد، شرح ابن عقيل على كتاب التسهيل، لابن مالك، تحقيق: محمد كامل بركات، دار المدنى، القاهرة، 1405هـ - م. 1984.

المستصفى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالى، (ت505هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق، 1322هـ ومعه (فواحح الرحمن).

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافاعي، أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي، (ت770هـ)، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط1، (د، ت).

مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب، د. شرف الدين

- علي الراجحي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط1، (د، ت).
- مصطلحات الفقه، للشيخ علي المشيكنى، إيران، مؤسسة الهاדי، ط1، 1419هـ.
- معاني القرآن للأخفش، سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري، المعروف بالأخفش الأوسط، (ت 215هـ)، قدم له وعلق عليه، ووضع حواشيه وفهارسه: إبراهيم شمس الدين، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1 1423هـ - 2002م.
- معاني القرآن، لعلي بن حمزة للكسائي، (ت 189هـ)، أعاد بناءه، وقدم له، د. عيسى- شحاته عيسى، الناشر: دار قباء للطباعة، والنشر، والتوزيع (القاهرة)، عبدة غريب، 1998م.
- معاني القرآن، للفراء، أبو ذكريا يحيى بن زياد الفراء، (ت 207هـ)، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل شلبي، مراجعة الأستاذ علي النجدي ناصف، دار السرور، مصر، (د، ت).
- معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، الناشر: شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة - مصر، ط2، 1423هـ - 2003م.
- المعجم العربي بين الماضي والحاضر، د. عدنان الخطيب، القاهرة، ط1، 1966م.
- معجم القراءات القرآنية، د. عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين للطباعة والنشر، دمشق، 2002م.
- معجم مصطلحات الحديث النبوى، د. رشيد عبد الرحمن العبيدى، جمهورية العراق، ديوان الوقف السنى، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة، 1427هـ - 2006م.

- معجم مصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة، وكامل المهندس، لبنان، 1979م.
- معجم المصطلحات النحوية والصرفية، د. محمد سمير نجيب اللبدي، مؤسسة الرسالة، دار الفرقان، ط1، 1405هـ - 1985م.
- معجم مصطلحات وأدوات النحو والإعراب، علي هصيص، مراجعة: د. عيسى- المصري دار الأسرة للنشر والتوزيع، دار عالم الثقافة، عمان، ط1، 1425هـ - 2005م.
- المعجم المفصل في النحو العربي، إعداد، د. عزيزة فوال بابتی، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 2004م.
- معجم النحو، عبد الغني الدقر، الشركة المختصة للتوزيع، بيروت، ط2، 1403هـ - 1982م.
- المغني في النحو، الشيخ تقى الدين أبو الخير منصور بن فلاح اليماني النحوي، (ت680هـ) تحقيق: عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، ط1، الجزء الأول 1999م، الجزء الثالث 2000م.
- مغني الليب عن كتب الأغاريب، جمال الدين بن هشام الأنصاري، (ت761هـ)، حققه وعلق عليه: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله راجعه: سعيد الأفغاني، مؤسسة الصادق، طهران، ط1، 1378هـ.
- المفصل في تاريخ النحو العربي، الجزء الأول قبل سيبويه، د. محمد خير الحلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1399هـ - 1979م.
- المفصل في علم العربية، لأبي القاسم محمد بن عمر الزمخشري (ت 538 هـ)، تحقيق: محمد بدر الدين النعسانی، دار الجبل، بيروت، ط2، 1323هـ.

- مفهوم الجملة عند سيبويه، د. حسن عبد الغني جواد الأستدي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1428 هـ - 2007م.
- المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية، محمود بن أحمد العيني (ت 855 هـ)، دار صادر - بيروت، (د، ت).
- المقتصد في شرح الإيضاح، لعبد القاهر الجرجاني، (ت 471 هـ)، تحقيق: د. كاظم بحر المرجان، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، 1982م.
- المقتصب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، (ت 285 هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت (د، ت).
- المقرب، لابن عصفور علي بن مؤمن، (ت 669 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، مطبعة العانى، بغداد، ط 1، 1391 هـ - 1971م.
- مناهج البحث اللغوي بين التراث والمعاصرة، د. نعمة رحيم العزاوى، منشورات المجمع العلمي العراقي، ط 1، 2001م.
- منثور الفوائد، لأبي البركات الأنباري، (ت 577 هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الصامن، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1403 هـ - 1983م.
- المنطق، محمد رضا المظفر، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1388 هـ.
- المنطقات التأسيسية، والفنية إلى النحو العربي، د. عفيف دمشقية، معهد الإنماء العربي، بيروت، ط 1، 1978م.
- منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، لأبي حيان النحواني الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق: سدني جلازر، نيوهافن، المطبعة الأمريكية، 1974م.

- منهاج كتاب سيبويه في التقويم النحوي، د. محمد كاظم البگاء، دار الشؤون الثقافية العامة، ط1، 1989 م.
- ميزان الأصول في نتائج المعقول في أصول الفقه، علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندى، (من علماء القرن السادس)، تحقيق: د. عبد الله عبد الرحمن السعدي، مطبعة الخلود، بغداد، ط1، 1407 هـ - 1987 م.
- (ن)
- نتائج الفكر في النحو، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، (ت581 هـ)، حققه وعلق عليه: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1412 هـ - 1992 م.
- النحو الوافي، د. عباس حسن، دار المعارف، ط5، 1975 م.
- التحويون والقرآن، د. خليل بنیان الحسون، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان - الأردن، ط1، 1423 هـ - 2002 م.
- النزعة المنطقية في النحو العربي، د. فتحي عبد الفتاح الدجني، الناشر: وكالة المطبوعات، الكويت، ط1، 1982 م.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، (ت577 هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، مكتبة الأندلس، بغداد، ط2، 1970 م.
- النشر في القراءات العشر، الإمام الحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجوزي، (ت833 هـ)، قدم له صاحب الفضيلة الأستاذ: علي محمد الضياع، خرج آياته: الشيخ ذكريّا عميرات، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط3، 1427 هـ -

2006 م.

- نظرات في أخطاء المنشئين، الشيخ محمد جعفر الشیخ إبراهيم الكرباسي، مطبعة الآداب
النحو، 1403هـ - 1983م.

- نظرية النحو القرآني، د. أحمد مكي الأنصاري، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1، 1405هـ

- النكت، للأعلم الشتتمري (ت471هـ)، تحقيق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1،
1425هـ - 2005م.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين بن الأثير (ت606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد
الزاوي، ومحمد الطناхи، مصر، 1963م.

- التوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري (ت215هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، دار
الشروق، 1980م.

(ه)

- همع الهوامع في شرح جمع الجوابع، جلال الدين السيوطي، (ت911هـ)، تحقيق: أحمد
شمس الدين، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2،
1427هـ - 2006م.

(و)

- الوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيدان، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط6، 1397هـ -
1977م.

الرسائل الجامعية المخطوطية

- ابن جني ناقدا لغوبا، إسراء عرببي فدعم الدوري، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن
رشد)، جامعة بغداد 2005م.

- أثر معاني القرآن للقراء، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج، في الكشاف للزمخشري (دراسة نحوية)، سعدون أحمد علي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002م.
- الاحتكام إلى القياس وحده، فاطمة ناظم مطشر، (أطروحة دكتوراه) كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2006م.
- أصول النحو، وتأثيرها بأصول الفقه، محمد جاسم عبود، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1999م.
- البناء الداخلي للمعجم العربي، دراسة تحليلية تقويمية، علي حلو حواس، (رسالة ماجستير)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002م.
- تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة، زين الدين بن الوردي (ت749هـ)، (رسالة ماجستير)، تحقيق: محمد مزعل خلاطي، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002م.
- التغليب في القرآن الكريم (أطروحة دكتوراه)، عبد الوهاب حسن حمد، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1990م.
- التنبيه على شرح مشكلات الحماسة لابن جني، دراسة وتحقيق: عبد المحسن خلوصي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1974م.
- الجواز والمنع عند اللغويين والنحوين، أمجد عويد أحمد الحياني، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، 2007م.
- رتبة المفروعات في النحو العربي (دراسة نحوية بلاغية)، عبد الزهرة زبون حمود الربيعي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 1994م.

- شرح الشذرة الذهبية المسمى بالفضة المضيئة في علم العربية، تأليف أبي العباس شهاب الدين الحنبلي(ت870هـ)، محمد جاسم عبد الساطوري، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة الأنبار، 2002م.
- ظاهرة المنع في النحو العربي، مازن عبد الرسول سلمان إبراهيم الزيدى، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، 2001م.
- ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيبويه، معانٍ القرآن للفرّاء، صباح علاوى خلف السامرائي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2003م.
- العلة الصرفية وموقعها من الدرس اللغوي الحديث، عبد الكريم محمود القيسي (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2000م.
- العلل النحوية في شروح الألفية المطبوعة إلى نهاية القرن الثامن الهجري، حميد عبد الحمزة عبيد الفتلي، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2006م.
- العلل النحوية في كتاب سيبويه، أسعد خلف جابر العوادي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية جامعة بابل، 2002م.
- غريب نهج البلاغة، عبد الكريم حسين عبد السعدي، (أطروحة دكتوراه) كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2004م.
- القواعد الكلية النحوية والصرفية النظرية والتطبيق، محمد جاسم عبّود، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2004م.
- معاني القرآن بين الأخفش والفراء دراسة لغوية موازنة، نصيف جاسم محمد الخفاجي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 2002م.

- المعجم الوسيط دراسة تحليلية (أطروحة دكتوراه)، حسن جعفر البلداوي، كلية التربية (ابن رشد) جامعة بغداد، 2003م.

النقد اللغوي وال نحو في معاني القرآن للقراء، وفاء هادي شويع، كلية التربية (للبنات) جامعة بغداد، 2003م.

النقد النحو عند ابن يعيش في كتابه (شرح المفصل)، رياض عبود اهوبين، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2004م.

النكت على الألفية، والكافية والشافية، والشذوذ، والنزة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: فاخر جبر مطر، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1983م.

الوجه الضعيف في النحو، كريم عبد الحسين حمود الجعفري، (رسالة ماجستير)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، 1999م.

الدوريات

تحرير المشتقات من مزاعم الشذوذ، الأستاذ: محمد بهجة الأثري، مجلة مجمع اللغة العربي بدمشق، مجلة المجمع العلمي سابقاً، الجزء الثالث، المجلد التاسع والأربعون، 1394هـ - 1974م.

الحائـ فـ، كتاب سـمهـهـ - مـدخـاـ، لـدراـسـةـ المصـطلـحـ النـجـمـيـ، وـمعـانـيـهـ، عـلـىـ العـشـرـ، كلـيـةـ

ملاحظات على كتاب (أبو زكريا الفراء) د. مهدي المخزومي، مقال منشور في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، الجزء الرابع، المجلد السابع والأربعون ص 884، سنة 1972م.

فهرس المحتويات

5	الإهداء
7	المقدمة
11	التمهيد (نظرة في الحكم النحوي)
11	الحكم لغة
11	الحكم اصطلاحاً
19	الفصل الأول الأحكام النحوية المقبولة.
21	توطئة
21	المقبول لغة
21	المقبول اصطلاحاً
22	درجات القبول
23	المبحث الأول (القياس وما جرى مجراه)
23	القياس لغة
23	القياس اصطلاحاً
25	التصريح بحكم القياس
26	القياس
28	الأقياس
31	التصريح بحكم (القياس) بصيغته الفعلية
32	الكنية عن حكم (القياس)
34	الكنية عن حكم (القياس) بصيغة الاسم
35	ألفاظ تدل على (القياس) وتجري مجراه
35	(الوجه)
35	الوجه لغةً
36	الوجه اصطلاحاً
39	الحدُّ

فهرس المحتويات

39	الحد لغة.....
39	الحد اصطلاحا.....
41	الباب.....
41	الباب لغة.....
41	الباب اصطلاحا.....
43	الواجب.....
43	الواجب لغة.....
43	الواجب اصطلاحا.....
47	حكم الأصل.....
47	الأصل لغة.....
48	الأصل اصطلاحا.....
49	الأصل حكم تعلييلي.....
51	حكم (المختار).....
51	المختار لغة.....
52	المختار اصطلاحا.....
55	حكم العربي.....
55	العربي لغة.....
56	العربي اصطلاحا.....
58	حكم الفصيح.....
58	الفصيح لغةً.....
58	الفصيح اصطلاحا.....
63	المبحث الثاني (الكثير وما جرّى مجرّاه).....
63	الكثير لغة.....
63	الكثير اصطلاحا.....
68	الكثير حكم تعلييلي.....
69	حكم المطرد.....
69	المطرد لغة.....
69	المطرد اصطلاحا.....
74	حكم الغالب.....

74	الغالب لغة
74	الغالب اصطلاحاً
76	الغالب حكم تعليلي
77	حكم الشائع
77	الشائع لغة
78	الشائع اصطلاحاً
79	حكم الفاشي
79	الفاشي لغةً
80	الفاشي اصطلاحاً
81	حكم الأولى
81	الأولى لغة
81	الأولى اصطلاحاً
83	طائق التعبير عن حكم (الأولى)
86	الأولى حكم تعليلي
87	حكم المشهور
87	المشهور لغة
87	المشهور اصطلاحاً
90	حكم المعروف
90	المعروف لغة
91	المعروف اصطلاحاً
95	المبحث الثالث (الحسن وما جرى مجرىاه)
95	الحسن لغة
95	الحسن اصطلاحاً
96	أساليب التعبير عن حكم (الحسن)
97	التعبير عن حكم (الحسن) بصيغة الفعل
99	حكم الجيد
99	الجيد لغة
99	الجيد اصطلاحاً
103	حكم الأقوى

103.....	الأقوى لغة
103.....	الأقوى اصطلاحا
105.....	حكم الحق
105.....	الحق لغة
105.....	الحق اصطلاحا
106.....	حكم القريب
106.....	القريب لغة
107.....	القريب اصطلاحا
108.....	حكم الأمثل
108.....	الأمثل لغة
108.....	الأمثل اصطلاحا
110.....	حكم الأبين
110.....	الأبين لغة
110.....	الأبين اصطلاحا
111.....	حكم الواضح
111.....	الواضح لغة
111.....	الواضح اصطلاحا
112.....	حكم الأعجب
112.....	الأعجب لغة
112.....	الأعجب اصطلاحا
114.....	حكم الأحّب إلى
114.....	الأحّب لغة
114.....	الأحّب اصطلاحا
115.....	حكم الأسهل
115.....	الأسهل لغة
115.....	الأسهل اصطلاحا
117.....	حكم الجائز
117.....	الجائز لغة
117.....	الجائز اصطلاحا

121.....	أسباب الجواز.....
125.....	حكم الصالح.....
125.....	الصالح لغةً.....
125.....	الصالح اصطلاحاً.....
127.....	حكم الصواب.....
127.....	الصواب لغة.....
127.....	الصواب اصطلاحاً.....
128.....	حكم الصحيح.....
128.....	الصحيح لغة.....
128.....	الصحيح اصطلاحاً.....
130.....	حكم المستقيم.....
130.....	المستقيم لغة.....
130.....	المستقيم اصطلاحاً.....
133.....	الفصل الثاني الأحكام النحوية المردودة
135.....	توطنة.....
135.....	المردود لغة.....
135.....	المردود اصطلاحاً.....
137.....	المبحث الأول (المردود ردًا غير قطعي)
137.....	حكم القبيح.....
137.....	القبيح لغة.....
137.....	القبيح اصطلاحاً.....
138.....	أساليب التعبير عن حكم (القبيح)
142.....	الحمل على أحسن الأقبحين.....
142.....	القبيح حكم تعلييٰ.....
144.....	حكم الضعيف.....
144.....	الضعيف لغة.....
144.....	الضعيف اصطلاحاً.....
145.....	أساليب التعبير عن حكم (الضعيف)
149.....	الضعيف حكم تعلييٰ.....

151.....	حكم القليل
151.....	القليل لغة
151.....	القليل اصطلاحا
152.....	أساليب التعبير عن حكم (القليل)
154.....	الكانية عن حكم (القليل)
162.....	حكم المكروه
162.....	المكروه لغة
162.....	المكروه اصطلاحا
162.....	أساليب التعبير عن حكم (المكروه)
164.....	المكروه حكم (تعليقي)
164.....	حكم الضرورة
164.....	الضرورة لغة
165.....	الضرورة اصطلاحا
166.....	أساليب التعبير عن حكم (الضرورة)
168.....	الضرورة حكم (تعليقي)
169.....	حكم الشاذ
169.....	الشاذ لغة
169.....	الشاذ اصطلاحا
174.....	أساليب التعبير عن حكم (الشاذ)
177.....	حكم النادر
177.....	النادر لغة
177.....	النادر اصطلاحا
179.....	حكم الغريب
179.....	الغريب لغة
179.....	الغريب اصطلاحا
181.....	حكم بعيد
181.....	البعيد لغة
181.....	البعيد اصطلاحا
183.....	حكم الرديء

183.....	الرديء لغة
183.....	الرديء اصطلاحا
184.....	حكم الخبيث
184.....	الخبيث لغة
184.....	الخبيث اصطلاحا
187.....	المبحث الثاني (الأحكام المردودة ردّاً قطعيا)
188.....	حكم المنكر
188.....	المنكر لغة
188.....	المنكر اصطلاحا
189.....	الكناية عن حكم (المنكر)
195.....	حكم الخطأ
195.....	الخطأ لغة
195.....	الخطأ اصطلاحا
198.....	حكم المحال
198.....	المحال لغة
198.....	المحال اصطلاحا
202.....	حكم الغلط
202.....	الغلط لغة
202.....	الغلط اصطلاحا
205.....	حكم الممنوع
205.....	الممنوع لغة
205.....	الممنوع اصطلاحا
207.....	الكناية عن حكم (الممنوع)
210.....	حكم الفاسد
210.....	الفاسد لغة
210.....	الفاسد اصطلاحا
212.....	حكم اللحن
212.....	اللحن لغة
212.....	اللحن اصطلاحا

فهرس المحتويات

214.....	حكم الباطل
214.....	الباطل لغة
214.....	الباطل اصطلاحا
217.....	الخاتمة
219.....	قائمة المراجع والمصادر
247.....	فهرس المحتويات



PRESNTATION RULES
IN THE ARABIC GRAMMAR
Analytical study

by

Nazar Bunian Shamkaly al-Hamidawi



الإحکام التقوییة في النحو العربي

لقد ترك لنا علماؤنا الأعلام تراثاً مديحاً من الكتب والمحاضرات النحوية ما ينطوي عليه وتنهل من معينه وترى من عذب مائه، فما يباحث في هذا البحر المتلاطم لا شك أنه يقف على الكثير من المظاهر، والأحكام النحوية التي تتجلّى فيها ملامع التفكير النحووي، إذ يقى الدرس النحووي على الكثير من هذه الأحكام، مما تمطرض عن هذا الدرس الكم الهائل من الأحكام التقويمية النحوية وهذه الأحكام من قبيل أحكام (القبول) كـ(القياس، والتوجيه، والباب، والمعد، والمستقيم، والأصل، والواحد، والحادي، والكثير... الخ)، وأحكام الرد القطعى، أو غير القطعى من مثل: (ضعف، قبيح، ممتع، محال، خطأ... الخ). كانت نتائجاً واضحاً في محاضرات النحو الأولى بدءاً من سببوبه حتى السبوبطي ومن تلاه.

ومن هنا يتبعنا لنا أهمية موضوع البحث الموسوم بـ(الأحكام التقويمية في النحو العربي دراسة تحليلية) فنحوتها يشيرون بالتركيز العصائب المستقيمة بكل ما تملك حافظتهم اللغوية فيستعملون الفاظ التحسين، والتجزء، والاستقامة وما إلى ذلك إذا كان التركيب صحيحاً جازياً على الفحص من كلام العرب.

وهم على العكس من ذلك يرفضون الاستعمالات غير الصحيحة الخارجبة عن المساحة ولغة العرب، وليس هناك أشد وأقذر من عبارات (القبح، والقبيح، والرداءة، والضعف، والمحال، والخطأ، والخلط وما شاكل ذلك).

ونأتي أهمية هذا الموضوع من عملية تحديد هذه الأحكام، وتلخيصها من الاختلاط، والتشابك العاصل بينها، وتحديد الملامع الخاصة بكل حكم من هذه الأحكام، وصولاً إلى عرض بعض الأمثلة الدالة على الحكم، والافتراض والأسباب المعبرة عنه.